

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

العدد (238)

1431/4/22 هـ الموافق 2010/4/7 م





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
26	هيئة حقوق الإنسان
33	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
96	حقوق الإنسان في العالم



## الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## رئيس بلدية القوز: المواطن اعتدى 3 مرات وقرار الإزالة نافذ حقوق الإنسان توجب هدم استراحة خاصة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1431/04/18 هـ 03 أبريل 2010 م العدد: 3212  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100403/Con20100403342075.htm>

خالد محمد الفقيه - القنفذة

أوقفت لجنة تابعة لجمعية حقوق الإنسان أخيراً، هدم استراحة خاصة لأحد المواطنين في بلدة الجميعات التابعة لمركز القوز ( 59 كيلو متراً جنوب القنفذة) وذلك في الموعد المحدد لتنفيذ الإزالة من قبل لجنة مشكلة من لجنة التعديتات في المحافظة وشرطة القوز، إضافة إلى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المحافظة. وجاء أمر الإيقاف بعد ورود اتصال هاتفي من المحافظة، للمعنيين بالأمر بإيقاف أعمال الإزالة لحين اطلاع لجنة من جمعية حقوق الإنسان على الوضع لوصولها المفاجئ للمحافظة. وأبلغ «عكاظ» رئيس بلدية القوز المهندس إبراهيم محمد الفقيه، أن المواطن (م.ش) اعتدى أكثر من ثلاث مرات على الأراضي الحكومية في عدد من المواقع في بلدة الجميعات خلال الفترة الماضية، ونفذت بحقه عمليات إزالة تعديتات كان آخرها في شهر ذي الحجة من العام الماضي، إلا أنه تمادى وقام ببناء استراحة خاصة وخزان خارجي للمياه بارتفاع ثلاثة أمتار في غير أملاكه، وقد تم اتخاذ كافة الإجراءات النظامية بحقه. ويضيف: تم تحديد موعد لإزالة الاستراحة من قبل لجنة مشكلة، مشيراً إلى أن قرار الإزالة صدر من قبل إمارة منطقة مكة المكرمة وهو نافذ ولا رجعة فيه، وحول وجود لجنة حقوق الإنسان وتعطيلها لأعمال الإزالة أوضح الفقيه، أن ما يدعيه المواطن لملكية الأرض من قبل والديه ومن شكاوى وطلب تدخلات الغير لإيقاف عملية الإزالة ما هي إلا محاولة منه لإضاعة الوقت، مشيراً إلى أن لجنة حقوق الإنسان اطلعت على ملف الإزالة واقتنعت به. وبين الفقيه، انه سيتم تحديد موعد لاحق من قبل لجنة التعديتات خلال الأيام المقبلة لإزالة تعديتات المواطن على الأراضي الحكومية، وكان المواطن (م.ش) من بلدة الجميعات قد خاطب جمعية حقوق الإنسان لإيقاف أعمال الإزالة التي تم تحديدها، مدعياً ملكية الأرض لوالديه منذ عشرات السنين، فيما رفضت بلدية القوز ادعاءاته وقررت تشكيل لجنة للإزالة بداعي الاعتداء على الأراضي الحكومية.

## السفير الإيرلندي يزور جمعية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 يبيع الاخر 1431 هـ - 1 أبريل 2010م - العدد 15256  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/01/article512121.html>

الرياض - فاطمة الغامدي

قام الدكتور نايل هالوهان سفير إيرلندا لدى المملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان امس وكان في استقباله الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية، وفي بداية اللقاء رحب رئيس الجمعية بالسفير وقدم شرحاً عن الجمعية ولجانها وآلية العمل بها وابرز انجازاتها بعد ذلك تمت مناقشة بعض الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان ودور الجمعية في مجال التدريب ونشر الثقافة الحقوقية وما لها من أثر ايجابي في توعية أفراد المجتمع وإظهار الدور البارز للمملكة في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، كما تناول الحديث الدور الذي تقوم به الجمعية في سبيل القضاء على العنف ضد الأطفال حيث أشار رئيس الجمعية للحملة التي أطلقتها الجمعية بالتعاون مع برنامج الأمان الأسري لوقف العنف ضد الأطفال والتي تهدف لتثقيف افراد المجتمع بخطر هذه الظاهرة، كما تم تبادل وجهات النظر حول عدد من القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان ومنها الحريات الدينية وزواج القاصرات وعقوبة الإعدام وموقف الشريعة الإسلامية منها، وفي نهاية اللقاء أعرب السفير عن سعادته بالزيارة وعن الدور الايجابي الذي تقوم به الجمعية وقدم الدعوة لزيارة المؤسسات الحقوقية الماثلة في إيرلندا حضر اللقاء من جانب الجمعية كل من أعضائها الدكتور عبدالخالق عبدالحى والدكتور عبدالجليل بن علي السيف والدكتور صالح الشريدة والاستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري.



## بتعاون وتفاعل مع الجهات الأمنية التي سهلت أعمالها

## (حقوق الإنسان) تنهي احتجاج مريض عقليا في سجن مكة

المصدر: جريدة شمس الخميس العدد 1541 / 01-04-2010  
<http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=92924>

انتهت مساعي جمعية حقوق الإنسان بمكة بإطلاق سراح المريض العقلي الموقوف بتهمة العقوق (شمس 31 مارس 2010) بعد إشارات قالت: إنه حاول الانتحار في توقيف مركز شرطة جرول، حيث كان محتجزاً. وقال عمر الطلحي محامي المريض: إن الدعوى ضد موكله كيدية من أساسها، وقام عليها شقيقه الأكبر بهدف الاستيلاء على الإرث، بحسب قول الطلحي. ومن جهته، قال الدكتور حسين الشريف المشرف العام على جمعية حقوق الإنسان بفرع مكة: إن المساعي الحميدة التي شرعت بها الجمعية عبر مكتبها الفرعي، والتعاون المثمر الذي أبدته الجهات الأمنية، انتهت بخروج المريض من السجن وإخضاعه لفحوصات نفسية فورية للتأكد من عدم حدوث اعتلالات خطيرة في صحته النفسية، نتيجة الأيام التي قضاها في السجن.

## سفير أيرلندا يزور جمعية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 18 ربيع الثاني 1431 العدد 13701  
<http://www.al-jazirah.com/20100403/ln2.htm>



الجزيرة - سعود الشيباني

قام الدكتور نايل هالوهان سفير أيرلندا لدى المملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمس الأول، وكان في استقباله الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية، وقدم شرحا عن الجمعية ولجانها وآلية العمل بها وأبرز إنجازاتها بعد ذلك تمت مناقشة بعض الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان ودور الجمعية في مجال التدريب ونشر الثقافة الحقوقية وما لها من أثر إيجابي في توعية أفراد المجتمع وإظهار الدور البارز للمملكة في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، كما تناول الحديث الدور الذي تقوم به الجمعية في سبيل القضاء على العنف ضد الأطفال حيث أشار رئيس الجمعية للحملة التي أطلقتها الجمعية بالتعاون مع برنامج الأمان الأسري لوقف العنف ضد الأطفال التي تهدف لتثقيف أفراد المجتمع بخطر هذه الظاهرة، كما تم تبادل وجهات النظر حول عدد من القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان ومنها الحريات الدينية وزواج القاصرات وعقوبة الإعدام وموقف الشريعة الإسلامية منها، وفي نهاية اللقاء أعرب السفير عن سعادته بالزيارة وعن الدور الإيجابي الذي تقوم به الجمعية وقدم الدعوة لزيارة المؤسسات الحقوقية الماثلة في أيرلندا حضر اللقاء من جانب الجمعية كل من أعضائها الدكتور عبدالخالق عبدالحى والدكتور عبدالجليل بن علي السيف والدكتور صالح الشريدة والأستاذ خالد بن عبدالرحمن الفاخري .

## جمعية حقوق الإنسان تتعاون تدريباً مع المعهد الإيطالي للقانون

المصدر: جريدة الجزيرة الجمعة 17 ربيع الثاني 1431 العدد 13700  
<http://www.al-jazirah.com/20100402/In17.htm>



الجزيرة - سعود الشيباني

قام السفير ماوريتسيو مورينو رئيس المعهد الدولي الايطالي للقانون الانساني يرافقه السيد لوكا سورجي نائب السفير الايطالي بالمملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمس الأحد، وكان في استقبالهم الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية، رحب رئيس الجمعية بالوفد الزائر وقدم شرحاً عن الجمعية ولجانها وآلية العمل بها وبرز إنجازاتها بعد ذلك تمت مناقشة بعض الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان ودور الجمعية في مجال التدريب ونشر الثقافة الحقوقية كما تناول الحديث سبل التعاون بين الجمعية والمعهد الدولي للقانون الانساني وبرز البرامج التي يقدمها المعهد والذي يهتم بالتدريب في المجال الحقوقي وخاصة فيما يتعلق بالقانون الدولي الانساني، كما تم طرح فكرة التعاون في مجال التدريب، وتبادل الطرفان وجهات النظر حول عدد من القضايا على الصعيد الدولي والمتعلقة بحقوق الإنسان وفي نهاية اللقاء أشاد الوفد الزائر بالجهود التي تقوم بها الجمعية في مجال حقوق الإنسان كما تم توجيه الدعوة لرئيس الجمعية لزيارة المعهد والاطلاع على البرامج المقدمة فيه، حضر اللقاء الأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية.

## نادي العلوم السياسية في (حقوق الإنسان في إصدارات

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 16 ربيع الثاني 1431 العدد 13699  
<http://www.al-jazirah.com/20100401/In29.htm>

الجزيرة - نايف الفضلي

اختتم مؤخراً في بهو كلية الأنظمة والعلوم السياسية بجامعة الملك سعود برنامج (حقوق الإنسان في إصدارات) الذي نظمه نادي العلوم السياسية، بالتعاون مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، حيث وزعت أكثر من 700 نسخة من مختلف إصدارات جمعية حقوق الإنسان وسط إقبال كبير من قبل الطلبة، بالإضافة إلى حضور مستشارين من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان للإجابة على الاستفسارات مباشرة من خلال منصة البرنامج، هذا وأبدى رakan السعدون رئيس نادي العلوم السياسية سعادته عن الأصدقاء الطيبة التي رافقها البرنامج، واعدأ بمزيد من النشاطات التي تدعم ثقافة ووعي الطالب بكل مفيد، ومن الجدير ذكره أن الدكتور صالح بن محمد الختلان عضو هيئة التدريس بكلية العلوم السياسية هو المشرف على البرنامج .

## بالشراكة مع جمعية حقوق الإنسان وتستمر حتى نهاية 1432هـ (الأمين الأسري) يطلق (غصون الرحمن) لحماية الأطفال

المصدر: جريدة شمس الخميس العدد 1541 / 01-04-2010  
<http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=92919>

جدة - سلوى المدني  
أكدت الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز نائب رئيس برنامج الأمان الأسري الوطني أن زواج القاصرات يعد أحد أشكال العنف ضد الأطفال، مضيفة أن هناك جهوداً مطروحة لوضع حد معين لسن زواج الفتيات.  
جاء ذلك خلال المؤتمر الصحافي الذي أعقب إطلاقها حملة وقف العنف ضد الأطفال (غصون الرحمن) وتدشينها موقع الحملة الإلكتروني، وذلك في مقر فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جدة.  
وقالت الأميرة عادلة: إن الحملة تطلقها الجمعية بالشراكة مع برنامج الأمان الأسري بناء على اتفاقية مبرمة بين الطرفين.  
وتستمر الحملة حتى نهاية عام 1432هـ، وتستهدف شرائح المجتمع كافة من خلال ثلاثة أفلام قصيرة تبث على قنوات MBC وتوعية ميدانية ونشرات وحفائب تدريبية لمنسوبي التعليم والشرطة والصحة والشؤون الاجتماعية والإعلام.  
من جهتها، دعت الجوهرية العنقري عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المشرف على الحملة، شرائح المجتمع كافة إلى مناهضة العنف، وقالت: إن القضية قضية مجتمع بأسره، مشيرة إلى أن الحملة اتخذت من اسم (غصون) الطفلة البريئة التي قتلت على يد والدها وزوجته شعاراً لها.  
وعزت الجوهرية مسؤولية انتشار العنف إلى عدم وجود رادع، وقالت: "نتمنى أن يصدر قريباً نظام الحماية من الإيذاء لنوقف هذا النزيف". وأضافت أن إجمالي قضايا العنف الأسري التي وصلت إلى الجمعية منذ تأسيسها حتى عام 1430هـ بلغ 1541 قضية.



## حقوق الإنسان في إصدارات

المصدر: جريدة الرياض الأحد 19 ربيع الآخر 1431هـ - 4 أبريل 2010م - العدد 15259  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/04/article513148.html>

الرياض-الرياض:  
أقام نادي العلوم السياسية بجامعة الملك سعود معرض بالتعاون مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أسماه "حقوق الإنسان في إصدارات" يتمثل في توعية الطالب بحقوقه وتوزيع بعض المنشورات المقدمة من الجمعية فوزع ما يقارب الـ 700 نسخة من إصدارات الجمعية وكان هناك مستشارون من الجمعية للأجابة عن أسئلة واستفسارات الطلاب وقد لقي المعرض اقبالا وسعا من العديد من الطلاب في الجامعة وعدد من أعضاء هيئة التدريس واستمر المعرض ليوم كامل.



## 18 عاما من السجن والشلل .. وأمه: عاجوه أو أطلقوه

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 1431/04/17 هـ 02 أبريل 2010 م العدد: 3211  
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/PDA/Con20100402341885.htm

عدنان الشيراوي جدة

لجأت - للمرة الثانية - والدة السجنين سعود الزهراني إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان، وقدمت شكوى عاجلة تطلب فيها تشكيل لجنة تقصي حقائق حول الحالة الصحية التي وصل إليها ابنها، والتحقيق في أسباب تضارب التقارير الطبية التي تشخص حالته، بعد صدور تقرير طبي جديد يؤكد أنه مشلول بسبب إصابته بالدرن داخل السجن.

وتضمن التقرير - وفقا لوالدة السجنين - أنه لا يمكن شفاؤه من المرض، في الوقت الذي أتم الزهراني 18 عاما داخل السجن في قضية قتل، وصدر عليه أخيرا حكم بالقتل تعزيرا، وطالبت والدة سعود بعلاج ابنها أو إطلاق سراحه؛ استنادا إلى لائحة الإفراج الطبي التي تجيز الإفراج عن السجنين في حالة عدم الشفاء.

وأكد المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف أن الجمعية تتابع قضية السجنين وتدرس التقارير الطبية المرفقة وتحقق من الشكوى، مشيرا إلى أن الجمعية ستتواصل مع الجهات المختصة بشأنها وصولا إلى ضمان حقوق السجنين الصحية والقانونية.

وتأتي التطورات الأخيرة مع صدور تقرير طبي حديث (حصلت «عكاظ» على صورة منه) يناقض التقريرين السابقين ويؤكد أن المريض «لا يرجى شفاؤه».

وشرحت والدة السجنين سعود أسباب دخول ابنها السجن، إذ تؤكد أنه اتهم بقتل أخيه رغم عدم ثبوت القتل أو الفقدان؛ لأن الضحية من غير المعروف هل هو موجود أو مقتول بالفعل، وصدرت في حق سعود ثلاثة أحكام، الأول سجنه عشر سنوات ثم نقض،

وبعدها حكم بالسجن 15 سنة ثم نقض، وبعدها حكم بالقتل قصاصا. وقالت أم السجنين: «قررنا الاستئناف لا سيما أن المدعين تنازلوا عن أية مطالبة بالقصاص، فتم استبدال الحكم من القتل قصاصا إلى القتل تعزيرا، وشكالت لجان متابعة وتحقيق بإشراف هيئة التحقيق والادعاء العام.»

وتركز والدة سعود على أنه «منذ ثمانية أعوام أصيب ابني داخل سجنه بمرض الدرن في العمود الفقري، ما أدى إلى أصابته بشلل تام، واستنادا لنظام الإفراج الصحي الذي يجيز إطلاق سراح السجنين الذي لا يمكن شفاؤه، وهو ما لم يتم النظر فيه لتضارب التقارير.»

وأبلغ «عكاظ» مصدر في الهيئة الطبية العامة في مديرية الشؤون الصحية في جدة أن المادة الأولى من لائحة الإفراج الصحي تنص على «يجوز لوزير الداخلية العفو عن النزيرل صحيا لدواع إنسانية إذا كان مرضه خطيرا ولا ينتظر شفاؤه»، كما تنص

الفقرة (ج) من المادة الخامسة من اللائحة ذاتها «إذا قررت اللجنة الطبية أن حالة السجنين تستدعي الإفراج عنه تقوم الإدارة الصحية برفع التقرير إلى اللجنة الطبية العليا في وزارة الصحة.»

وبين المصدر أيضا أن المادة 13 من اللائحة أكدت على أنه «لا تنطبق قواعد العفو الصحي على المحكوم عليهم بالقصاص.»

وجاء في التقرير الطبي الجديد الذي يخالف سابقه (تحتفظ «عكاظ» بنسخة من كلا التقريرين) أن السجنين سعود الزهراني (42 سنة)، ويحمل الملف الطبي رقم 775300 خضع للفحص الطبي من قبل لجنة طبية، وانتهت اللجنة إلى «عانى المريض من درن بالعمود الفقري تسبب له في وجود شلل كامل بالأطراف السفلية مع فقدان للإحساس أسفل عظمة القفص الصدري مع عدم التحكم بالبول والبراز، وخضع المريض للعلاج بمضادات الدرن لمدة سنة، وتم تسريح القناة الشوكية في المنطقة الصدرية الظهرية جراحيا، وإثر ذلك التحمت الفقرات، وأظهرت أشعة الرنين المغناطيسي التي أجريت على العمود الفقري عن وجود ضمور في النخاع الشوكي في المنطقة الصدرية من العمود الفقري؛ ولذلك لم تتحسن حالة المريض العصبية منذ أكثر من خمس سنوات من المتابعة، ولن تتحسن.»

وخلص الرأي الطبي النهائي إلى «ليس هناك أي أمل في شفاء وتحسن المريض من الناحية العصبية؛ لأن الشلل سيكون دائما ولا يمكن علاجه ولا يرجى شفاؤه.»

واطلعت «عكاظ» على تقرير طبي سابق من الهيئة الطبية العامة يؤكد أن المريض يمكن شفاؤه ولا يستفيد من لائحة الإفراج الصحي.

وأكد التقرير ذاته أنه لا يوجد أي توقعات بوجود تحسن منظر للحالة، وأوصى التقرير بجملة من التوصيات الطبية للمريض لمنع المزيد من التشوهات، كما أوصى بكرسي كهربائي متحرك وعوامة كهربائية ومرتبة هوائية وأدوات طبية خاصة تناسب حالته والمتابعة المستمرة. وأكدت دائرة الرقابة على السجون والإشراف على تنفيذ الأحكام بهيئة التحقيق والإدعاء العام في خطابها الموجه للسجون، مستشفى الملك فهد العام، مستشفى الملك سعود، ومستشفى الصحة النفسية (تحتفظ «عكاظ» بسخه منه) يتضمن أن «واجب الأمانة يقتضي سرعة موافاتنا بتقارير مفصلة عن كل حالة يوضح فيها مرض كل شخص، وما إذا كان يرجى شفاؤه، وذلك للنظر في إمكانية الإفراج الصحي عنهم (...).»، لذا نأمل سرعة موافاتنا بالتقارير خلال أسبوع، تمهيدا لدراستها من قبل المختصين في الدائرة.»



## خطأ طبي لكل 200 ألف مواطن ومقيم

المصدر: جريدة الوطن الأحد 19 ربيع الآخر 1431 - 4 أبريل 2010 العدد 3474 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3474&id=143073>

الرياض: محمد العواجي

أوضح وزير الصحة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعية، أنه عرض على الهيئات الصحية الشرعية خلال عام 1429 نحو 1356 قضية ادعاء حدوث خطأ طبي، وصدرت قرارات في 650 قضية، بت في 168 قضية منها فقط إدانة بالحق الخاص. وأشار إلى أن هذه الأرقام تبين حدوث خطأ طبي واحد لكل 200 ألف من السكان بالمملكة في السنة تقريباً. وقال الربيعية في تصريح لـ"الوطن" أمس، إن وزارته ستعقد اليوم ندوة الأخطاء الطبية وآلية التعامل معها، التي تنظمها وزارة الصحة في قاعة الطاوله المستديرة بمركز الملك فيصل للمؤتمرات بفندق إنتركونتيننتال بالرياض.

وأضاف أنه سيحضر الندوة رئيس هيئة حقوق الإنسان، ورئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وأعضاء مجلس الشورى ورؤساء تحرير الصحف وعدد من المختصين وذوي العلاقة بالأخطاء الطبية، إضافة إلى وزير العدل الدكتور محمد العيسى، ووزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة، مبيناً أنه سيشارك بورقة بحثية. ولفت إلى أنه ستتاح الفرصة لجميع المشاركين للاستماع لمداخلاتهم وعرض مقترحاتهم أثناء الندوة، وسيتم تخصيص مدة ساعة ونصف الساعة ضمن برنامج الندوة للمناقشات والمداخلات، مشيراً إلى أن الشيخ عبدالعزيز المهنا سيتولى إدارة الندوة. كما تم تخصيص نصف ساعة في نهاية الندوة للاستماع للتوصيات والمقترحات التي سيقوم بقراءتها عبدالرحمن الهزاع. وأشار الوزير إلى أن أوراق عمل الندوة تتناول الجهود التي تبذلها وزارة الصحة للحفاظ على صحة وسلامة المرضى والحد من وقوع الأخطاء الطبية، إضافة إلى استعراض آلية التعامل مع هذه الأخطاء من الناحية الشرعية، والدور الذي تقوم به الهيئات الصحية الشرعية. كما ستتطرق الندوة إلى آلية تعامل وسائل الإعلام مع الأخطاء الطبية في ضوء السياسة الإعلامية للمملكة ونظام المطبوعات والنشر وقضايا التشهير في هذا المجال.

وأوضح الدكتور الربيعية، أن الأخطاء الطبية تعتبر مشكلة صحية عالمية تعاني منها جميع دول العالم بما فيها الدول المتقدمة، حيث يقدر عدد الإصابات والوفيات الناتجة عن الأخطاء الطبية في أمريكا بحوالي 250 ألف حالة في السنة يموت منها 80 ألف حالة نتيجة تلك الأخطاء، وفي ألمانيا يقدر عدد الشكاوى المتعلقة بالأخطاء الطبية بحوالي 400 ألف قضية في السنة، وفي أستراليا بلغ عدد الأخطاء الطبية عام 2002 حوالي 45 ألف حالة، وفي فرنسا تحدث سنوياً 180 ألف حالة خطأ طبي. أما في بريطانيا فقد بلغ عدد الأخطاء الطبية عام 2001 حوالي 126 ألف حالة توفي منهم 40 ألف شخص.

وأضاف الربيعية أن الأخطاء الطبية حسب تقرير منظمة الصحة العالمية تصيب 11% من المرضى، مشيراً إلى أن نسبة الأخطاء الطبية عموماً في بريطانيا بلغت 11% وفي نيوزلندا 10% وفي الدنمارك 9% وأستراليا 11% وكندا 11%.

## العدل يدعو إلى عمل السعوديات في المنازل ويصف ثقافة المجتمع بـ"المقلوبة"

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 20 ربيع الآخر 1431 - 5 أبريل 2010 العدد 3475 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3475&tid=143184>



العدل والقحطاني يوقعان الاتفاقية أمس

الرياض: عبدالعزيز العطر  
استقطع الأمين العام للغرفة التجارية الصناعية بالرياض حسين بن عبد الرحمن العدل جزءاً من حديثه خلال مؤتمر صحفي عقد أمس عن حقوق العمالة، للحديث عن عمل السعوديات بالمنازل متسائلاً "ألا يندى جبينكم حين ترون لحظة خروجكم من صلاة الجمعة 10 أو 15 امرأة سعودية يطلبن يد العون لتسديد فاتورة كهرباء منازلهن؟ ما الذي يمنع من عملهن بالمنازل وجلوسهن مع الأطفال، فهذا الأمر حلال وليس هناك أسوأ من السؤال؟"

وأكد العدل أن الثقافة في المجتمع السعودي مقلوبة، حيث استباحات أموراً وحرمت أموراً أخرى. في حين قال عضو جمعية حقوق الإنسان صالح الشريدة إن عمل السعوديات في المنازل ليس وليد الوقت الحاضر وإنما كان موجوداً في السابق وتحديداً قبل 40 عاماً، وإن الإثارة الإعلامية للموضوع جعلت منه حاجزاً نفسياً ووقفت حجر عثرة في وجوه السعوديات للعمل بذلك. وقال "أنا شخصياً لو أتتني سعودية تعمل لدي بالمنزل بـ2000 ريال أفضل من عاملة أجنبية بـ800 ريال".  
واستشهد العدل بعمل الصحابي أنس بن مالك الذي كان يعمل خادماً لسيد الخلق الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وهو شرف بحد ذاته ولم يضره العمل بذلك، وقال "أن يكسب الإنسان من عرق جبينه فهو بركة. ولكن مع الأسف عندما يكتب في الصحف غداً أمين الغرفة التجارية يدعو السعوديات للعمل خادمات في المنازل ستقوم القيامة لديهم.  
وأشار العدل إلى أن الأهداف المرسومة لاتفاقية التعاون بين الغرفة التجارية وحقوق الإنسان، تتشكل في ولادة ثقافة وفكر جديد في المجتمع وإعادة ثقافة الآباء والأجداد تجاه العمالة والخدم، مبيناً بأن الثقافة ليست غريبة على المجتمع وإنما السلوكيات الخاطئة هي الغريب والدخيل على المجتمع.

من جهته، قال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني إن عدد القضايا التي وردت للجمعية وصلت إلى 22 ألف قضية، منها 12% نسبة مشاكل العمالة متعددة الاتجاهات، سواء قضايا الحرمان من المستحقات وغيرها، الأمر الذي دعاها لإبرام هذه الاتفاقية، خصوصاً أن الكثير من القضايا والادعاءات متكررة عبر السنوات وينبغي على الجهات الحقوقية والمدنية والقطاع الخاص وجمعيات المجتمع المدني أن تبذل جهوداً لإيجاد حلول لهذه القضايا المتكررة.  
وفي استفسار لـ"الوطن" حول كيفية وصولها للعمالة المنتهكة حقوقها خصوصاً الضعيفة منها، ذكر القحطاني بأن الجمعية رصدت بعض الحالات من خلال التعاون مع الجهات الحقوقية لإيجاد العمالة المنتهكة حقوقها، موضحاً أن المطالبة بالمستحقات المالية تأتي في طليعة الانتهاكات التي تتعرض لها العمالة بالإضافة إلى شكاوى أرباب العمل من العمالة من عدم قيامهم بأعمالهم

بالشكل المطلوب وتقصيرهم والاختلاسات والسرقات والتصرفات غير اللائقة التي ينتهجها البعض، "فالأطراف مختلفة قسم يطالب بحقوقه وآخر يدعى عليهم بالتقصير في أداء الواجبات".  
وحت القحطاني مكاتب الاستقدام والجهات الأخرى ذات الصلة بتزويد الجمعية أو الجهات الحكومية المختصة بأي حالات تنطوي على أي انتهاك لحقوق هذه العمالة.  
من جانبه، أوضح رئيس اللجنة الوطنية للاستقدام بمجلس الغرف السعودية رئيس لجنة الاستقدام بالغرفة التجارية بالرياض سعد البداح أن التجاوزات تجاه العمالة قليلة ولا تذكر حيث تشكل ما نسبته 0.001%، ولكن المملكة تواجه حملة من وسائل الإعلام الخارجية وتدعي بأن هناك عمالة متظلمة، وسوف تعمل الجمعية على طمس محاولات الادعاء المزيفة من الخارج.



## 20 ألف قضية عمالية في حقوق الإنسان .. رئيس لجنة الاستقدام:

### اتفاقية رعاية العمالة تقفل الباب أمام الإعلام الخارجي

المصدر : جريدة عكاظ الإثنيين 1431/04/20 هـ 05 أبريل 2010 م العدد : 3214  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100405/Con20100405342501.htm>

نواف عافت - الرياض  
كشف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني عن أن لدى الجمعية منذ إنشائها أكثر من 20 ألف قضية عمالية.  
وبين لدى توقيع مذكرة تفاهم بين جمعية حقوق الإنسان وغرفة الرياض ولجنة الاستقدام لرعاية العمالة وحلول مشكلاتها، أن أكثر ماتشككي منه العمالة خصوصا المنزلية هو عدم إعطائهم مستحقاتهم المالية.  
وذكر أن صدور لائحة العمالة المنزلية سيحل جميع المشكلات وسينظم العلاقة بين الطرفين، لافتا إلى أن هناك توجه لتوسيع الاتفاقية لتشمل جميع أنحاء المملكة.  
وأضاف، «إن الجمعية ترصد الوضع، وهناك أخطاء تتكرر، ولا بد من تنظيم العلاقة بين وزارة العمل والجوازات لحفظ حقوق العمالة، وعدم الإساءة لسمعة المملكة»، وقال «نريد آلية حكومية واضحة لحل القضايا، خصوصا وأنا نعاني من عدم الكفاءة الإدارية وعدم وجود إجراءات سريعة، ونخشى من أن يكون هناك عمالة غير نظامية».  
من جهته، قال الأمين العام لغرفة الرياض، إن المذكرة تشكل ثقافة جديدة وإن الغرفة تخدم أكثر من 70 ألف منتسب، وإن الشريعة الإسلامية تحفظ حقوق العمالة، وهناك بعض الممارسات الخاطئة لا نوافق عليها.  
وأكد أن القطاع الخاص يحفظ حقوق العمالة ولا بد من حفظ حقوق الكفيل من الناحية الاقتصادية، لافتا إلى أن التعامل مع الخادمت في المنازل صعب.  
من جهته، بين رئيس لجنة الاستقدام في غرفة الرياض سعد البداح أن المملكة تستقدم شهريا 80 ألف شخص وأن التجاوزات قليلة جدا، وقال «نواجه هجوما من بعض الإعلام الخارجي الذي يدعي أن هناك مظالم على هذه العمالة وبهذه الاتفاقية نريد إقفال الأبواب أمام من يهاجم المملكة وستكون هناك آلية لإيصال صوت العمالة».

## القضايا العمالية تشكل 20٪ من إجمالي الشكاوى اتفاقية مشتركة بين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والغرفة التجارية بالرياض

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 20 ربيع الآخر 1431 هـ - 5 أبريل 2010 م - العدد 15260  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/05/article513495.html>



العذل ود. القحطاني خلال التوقيع

الرياض - فاطمة الغامدي

بلغت نسبة القضايا العمالية 20% من إجمالي الشكاوى الواردة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مع تكرار موضوع الشكاوى، هذا ما ذكره رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، في حفل توقيع مذكرة تفاهم بين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والغرفة التجارية الصناعية بالرياض، كما صرح بان الجزء الأكبر من القضايا الخاصة بالعمالة تركزت حول الحقوق المادية ومن ثم القضايا الأخرى، مضيفاً ان العمالة المنزلية لا تخضع لنظام العمل، ولذا يجب التركيز في ضبط العلاقة بين العامل وصاحب العمل في اطار الشريعة الإسلامية بما يحفظ الحقوق لكلا الطرفين لخلق بيئة مناسبة للعمل، مشيداً باللائحة التنظيمية للعمالة، والمطروحة امام مجلس الشوري التي نأمل صدورها قريباً.

وتهدف الجمعية في هذه الاتفاقية الى تزويدها بالحالات التي تثبت فيها ممارسة خاطئة من أي جهة تستقطب العمالة من الجنسين أي كان نوع الاساءة. علماً بان الجمعية تقوم بمتابعة القضايا التي ترد اليها من الغرفة ومكاتب الاستقدام مع اتخاذ ما تراه لازماً حيالها، ومنها تحري الاثبات النظامي لاقامة العمالة بالمملكة، مع التنسيق بين السفارات الاجنبية وبين رعايها لحفظ حقوق صاحب العمل. على ان تعمل الغرفة التجارية الصناعية على التعميم على مكاتب الاستقدام الاهلية بمنطقة الرياض بضرورة توجيه وتعريف اصحاب العمل بواجباتهم تجاه العمالة لديهم. ونوه رئيس لجنة الاستقدام بالغرفة التجارية الاستاذ سعد البداح، ان بعضاً من العمالة تدعي الكثير من الانتهاكات والممارسات الخاطئة بعد عودتها الى موطنها، وهذه الثغرات غالباً ما يركز فيها الاعلام الخارجي، مع انها فردية ولا تقارن بتلك العمالة العائدة بصحة جيدة ومحملة بالهدايا، وهذا ما نسعى إلى علاجه في هذه الاتفاقية. وختاماً اشاد الامين العام للغرفة التجارية الصناعية بالرياض الاستاذ حسين العذل بالاتفاقية واعتبرها نقطة انطلاق لاتفاقيات اوسع واشمل تتضمن اهدافها لتطال المرأة والطفل، إضافة الى شرائح مجتمعية متعددة، تعمل على نشر ثقافة التكافؤ الحقوقية، فالاسلام كفل الحقوق والواجبات ونحن نعمل على ترسيخها وتطبيقها، ومعالجة الممارسات والانتهاكات الفردية بالتعاون المشترك مع الجهات الحقوقية وفي مقدمتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

## إطلاق حملة نسائية في جدة لوقف تزويج الفتيات القاصرات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 5 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/237485>

إيمان العريفي - جدة  
أطلقت مؤخراً حملة "لا.. لتزويج القاصرات" التي تهدف إلى تسليط الضوء على قضية زواج القاصرات بعد النداءات الاجتماعية الخطيرة، والانتهاكات الإنسانية التي حصلت وتحصل لحقوق الطفل، والتي لاقت جدلاً اجتماعياً ودينياً واسعاً في عدد من الدول العربية، وتحولت معها إلى إحدى أهم قضايا الرأي العام حيث اعتبرها البعض صفقات تم من خلالها بيع فتياتهم القاصرات إلى أزواج من كبار السن!! .  
وقالت منى سراج مسؤولة تحرير مكتب مجلة "سيدتي" بجدة التي انطلقت الحملة: إن هذه الحملة انطلقت من باب حرصنا على الإطلاع على كل ما يخص المجتمع من هموم وشوائب ونحاول أن نسلط الضوء عليها والتغيير والتأثير على أصحاب القرار. وأضافت انه لعدم وجود جهات رسمية تدعم الحملة حرصنا على دعوة العديد من أعضاء مجلس الشورى ومستشاراته ورجال القضاء والشرعيين والحقوقيين وفي مقدمتهم أصحاب السمو الأميرات والأمراء والوزراء والسفراء ورجال الأعمال الذين لم يتأخروا عن المشاركة معنا ودعمنا كما شارك معنا العديد من المشاهير ولا يمكننا إغفال دور قراء المجلة ودعمهم لهذه الحملة التي ستستمر لمدة 3 أشهر ولكني شخصياً وإيماناً مني بأهمية ما بدأنا به أرى أن لا ننتهي إلا بعد أن نتأكد سيدتي بأنها لن تطرح أي قضية جديدة عن معاناة طفلة "قاصر" تزوجت أو ستتزوج لأننا نأمل بان توضع قوانين لردع كل من تسول له نفسه باغتصاب طفولة أي فتاة .

من جانبها قالت الدكتورة سهيلة زين العابدين عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان : إن هذا الظاهرة لا تشكل انتهاكا لحقوق الفتاة وحسب ، بل أننا نجد عدة مشكلات قد تهدم المجتمع بهذه الظاهرة فهذه الطفلة القاصر التي لا نذب لها سواء جهل أهلها و ظلمهم قد تتحول إلى خائنة وقاتلة - لا قدر الله - أو على الأقل أن تتجرب أطفالاً معاقين لعدم قدرة جسدها على تكوين طفل سليم معافى أو أن تصاب بأمراض مزمنة أقلها خطورة هشاشة العظام هذا كل ما نطمح له.

## حقوق المرأة محور النقاش بأدبي جازان

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين 20 ربيع الثاني 1431 العدد 13703  
<http://www.al-jazirah.com/20100405/In59.htm>

جازان - سجي علاقي :  
تنظم اللجنة النسائية بنادي جازان الأدبي اليوم ندوة بعنوان «حقوق المرأة بين تمظهرات المثاقفة وتحديات السائد الاجتماعي»، وذلك بقاعة الأمير فيصل بن فهد بمقر النادي في مدينة جازان. وأوضحت رئيسة اللجنة النسائية بالنادي خديجة الصميلي أن الندوة ستنفذ بمشاركة كل من مدير فرع جمعية حقوق الإنسان بجازان أحمد البهكلي والقاصة والروائية والناشطة في حقوق المرأة سمر المقرن. وتأتي الندوة ضمن الفعاليات والنشاطات التي ينفذها النادي خلال الموسم الثقافي الحالي .

## اتفاق يتيح لـ"حقوق الإنسان" متابعة "قضايا عمالية" محولة من "الغرفة التجارية"

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 05 أبريل 2010  
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127042



الرياض - سعود الطباوي

وقعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والغرفة التجارية الصناعية في الرياض ممثلة في لجنة الاستقدام مذكرة تفاهم أمس، تتضمن تزويد الجمعية بالحالات التي تثبت فيها ممارسة خاطئة من أية جهة تستقطب العمالة وتنص المذكرة التي وقعها كل من رئيس «الجمعية» الدكتور مفلح القحطاني، والأمين العام للغرفة التجارية الصناعية في الرياض حسين العذل على أن تتابع الجمعية القضايا العمالية التي ترد إليها من الغرفة التجارية، واتخاذ ما تراه لازماً حيالها، وتحري الإثبات النظامي في حال مخالفة الكفلاء لعقود المستقدمين، من خلال علاقاتها بالأجهزة المتخصصة، والعمل من أجل المحافظة على حقوق الطرفين، والتنسيق مع السفارات الأجنبية التي يلجأ إليها رعاياها لحفظ حقوق صاحب العمل. وتعمل الغرفة التجارية الصناعية على التعميم على مكاتب الاستقدام الأهلية في منطقة الرياض بضرورة توجيه وتنوير أصحاب العمل بواجباتهم تجاه العمالة لديهم. كما اتفق الطرفان على العمل من أجل تنمية الوعي الحقوقي في المجتمع بتعريف أصحاب العمل بواجباتهم تجاه العمالة شرعاً ونظاماً في إطار إنساني مقبول، وكذلك القيام بالدراسات التي تعالج أوضاع وحقوق العمالة وأصحاب العمل. وحثت الجمعية والغرفة مكاتب الاستقدام والجهات الأخرى ذات الصلة على تزويد الجمعية أو الجهات الحكومية المتخصصة بأي حالات تنطوي على أي انتهاك لحقوق العمالة. وخلال المؤتمر الصحافي، ذكر القحطاني أن التعاون مع الغرفة التجارية الصناعية يأتي ضمن توجهات الجمعية لتفعيل التعاون مع المؤسسات والهيئات ذات العلاقة بحقوق ومصالح الأفراد، أملاً بأن يكون للتعاون مع الغرفة في هذا المجال أثر في حصول صاحب العمل والعامل على حقوقهما، ما يؤدي إلى خلق مناخ مناسب لبيئة العمل. وأكد وجود توجه لاتفاق شامل بين الجمعية ولجنة الاستقدام في الغرفة التجارية في الرياض، ثم تعميمه على لجان الاستقدام في جميع المناطق. وأشار إلى أن من بين قضايا حقوق الإنسان التي ترد إلى الجمعية هناك نسبة متعلقة بالعمالة، لافتاً إلى أن تلك القضايا والأخطاء تتكرر، ما يحتم على الجهات الحكومية والخاصة أن تبذل جهوداً لإيجاد حلول لهذه القضايا، معرباً عن أمله بمناقشة اتفاقات حقوق الإنسان مع وزارتي العمل والداخلية، لإيجاد حلول تضمن المحافظة على حقوق الطرفين، وعدم الإساءة إلى سمعة السعودية في الخارج. وتطرق إلى أن إجمالي القضايا العمالية التي وردت إلى الجمعية وصل إلى 22 ألف قضية، 12 في المئة منها قضايا عمالية تتعلق بمستحقات مالية، أو الرغبة في تغيير رب العمل أو الكفيل وغيرها. وتابع: «الإشكال يكمن في عدم وجود آلية واضحة لدى الجهات المعنية بمعالجة تلك المواضيع، وذلك من خلال التفريق ما بين ما يمكن إحالته إلى القضاء ليقول كلمته، وما يعتبر إجراءً إدارياً يمكن حله من دون اللجوء للقضاء». وفي ما يتعلق بتقويم جمعية حقوق الإنسان لوضع العمالة في السعودية، تحدث القحطاني عن إشكالات عمالية يمكن تلافيها بحلول ناجعة، سواء في ما يخص العلاقة بين رب العمل أو العامل، بعد إقامة الشكوى أمام مكاتب العمل، أو بالسماح للعامل بالعمل، أو من خلال إعطائه الحق في نقل الكفالة ومغادرة البلاد، مشيراً إلى أن تلك الأمور تحتاج إلى نقاشات مستقبلية مع الجهات ذات العلاقة، كي تؤدي إلى حلول متقدمة في هذا الجانب.

ورداً على سؤال لـ«الحياة» عما إذا كان هدف مذكرة التفاهم هو دعم حقوق العمالة، أم نظراً لسوء أوضاعها، أجاب الأمين العام للغرفة التجارية حسين العذل: «الممارسات التلقائية طيبة النية قد تكون فيها إساءة، وقد تصل هذه الإساءة كشكوى إلى حقوق الإنسان، والغرفة التجارية تخدم 70 ألف منتسب، كما أنها ومن خلال لجنة الاستقدام تخدم المواطنين المتقدمين للعمالة الوافدة، ومهما كانت الممارسات الفردية التي لا يخلو منها أي مكان، فهناك عقوبات وحدود معينة تطبق بحق من يخطئ تجاه الآخرين».



## القحطاني: على وزارة العمل ضمان حقوق الكفيل والمكفول

المصدر : جريدة الحياة الإثنية، 05 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127040>

دعا رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني وزارة العمل إلى اتخاذ إجراءات لضمان حقوق الكفيل والمكفول، مؤكداً أن بعض قضايا التبليغ عن هروب العمال تتم بطريقة كيدية وانتقامية، وعند مراجعة القضية يتضح أن رب العمل أبلغ عن هروب العامل لمجرد أن العامل ذهب إلى مكتب العمل لرفع قضية على الكفيل. وانتقد ببطء الإجراءات التي تتم في ما يخص حاجات العمال من التجديد أو نقل الكفالة أو حتى الخروج النهائي أو غيره. وقال: «ليست هناك إجراءات سريعة لاتخاذ القرار في مثل هذه الحالات، وإنما يبقى العامل يتردد هنا وهناك ويراجع جمعيات حقوق الإنسان كي يحصل على أبسط حقوقه»، مطالباً الجهات المعنية بضرورة الإسراع في إنجاز معاملاتهم وتسهيل الإجراءات المتعلقة بهذا الشأن.

من جهته، ردّ الأمين العام للغرفة التجارية بأن اللوم يقع عادة على الكفيل فقط وكأن العامل لا يخطئ، بينما قد ينقض العامل العقد المتفق عليه مع الكفيل، وهذا ما قد يعرض الكفيل إلى خسارة مالية أو أضرار أخرى، معتبراً أن هذا الأمر غير مقبول في ظل وجود علاقة اقتصادية يجب أن تراعى ليس من طرف واحد بل من الطرفين.

وذكر رئيس لجنة الاستقدام في الرياض سعد البداح أن التجاوزات التي تحصل في لجنة الاستقدام قليلة جداً. وأضاف أن هناك توجيهات عليا بمتابعة كل القضايا التي تهم العمالة الوافدة وتذليلها، مشيراً إلى أن لجنة الاستقدام تواجه هجوماً من الإعلام الخارجي بسبب ادعاءات بعض العمالة من مظالم معينة يتعرضون لها وقد تكون مبالغاً فيها.



## أمين غرفة الرياض: عمل السعوديات في المنازل موجود منذ 40

### عاما

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 5 أبريل 2010  
http://www.al-madina.com/node/237669



سالم الشريف - الرياض

قال أمين عام الغرفة التجارية بغرفة الرياض حسين العذل: إن عمل السعوديات في المنازل «ليس بدعة»، وقال «عاشتها قبل 40 سنة حينما كن يعملن عند بعضهن البعض في المنازل». وأضاف ان العمالة التي تنقض العقد تكون هي المسؤولة عن التبعات الأخرى التي تلحق بها ، وضرب العذل مثلا بالرّق والموالي الذين كانوا يعملون عند أربابهم في ماضى حيث ان المولى حين يخرج عن من يعمل لخدمته لايشتره أحد، وهذا متعارف عليه، وهذا معمول به لدينا حاليا. وأشار الى ان الخلل في ثقافة المجتمع موجود في عقيدة هويته ، مؤكدا أن محافظ الطائف تقدم باستقالته من منصبه لخدمة والده المقعد على كرسي متحرك حتى وافته المنية وكان مثالا رائعا في الخدمة ، حيث أعيدت له خدماته بعد وفاة والده.

من جهته اكد الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الانسان ان عدد القضايا التي باشرتها الجمعية 22 ألف قضية منها 12% قضية عمالية بخصوص المستحقات المالية ، مؤكدا في هذا الصدد ان الاشكالية التي تعوق عمل الجمعية في عدم وجود آلية واضحة لدى الجهات الحكومية ذات الاختصاص . وقال ان بعض الشركات تعيق عملنا بحجب سجلها التجاري، في بعض الامور، مشيرا الى ان العمالة الضعيفة التي لا تستطيع التقدم بشكوى للجمعية يتم التواصل معها عن طريق عضو الجمعية في المنطقة المعنية ، مبينا ان هناك قضية واحدة في هذا الشأن مازالت الجمعية في تواصل معها ، بحيث انه حتى الان لم يتم العثور على مكان اقامة الكفيل ، مؤكدا في هذا الصدد ان البعض يريد الاساءة الى المملكة ، لاسيما وان هناك شركات اجنبية تقبض من الدول ملايين الريالات ولا تعطي عمالها اجورها لعدة اشهر متتالية!!.

وطالب الدكتور مفلح خلال توقيع اتفاقية تفاهم بين الجمعية الوطنية لحقوق الانسان والغرفة التجارية الصناعية بالرياض يوم امس ، اللجنة الوطنية للاستخدام باستضافة العمالة المنزلية التي ترفع شكاوى على ارباب عملها بتأمين مساكن لهم لحين الانتهاء من قضاياهم العالقة.

وكانت مذكرة التفاهم تقضي بمتابعة القضايا التي ترد الى الغرفة التجارية بالرياض واتخاذ مآثره لازما حيالها ، وكذلك تحري الاثبات النظامي في حال مخالفة الكفلاء لعقود المستقدمين من خلال علاقتها بالاجهزة المختصة والعمل من اجل المحافظة على حقوق الطرفين ، بالإضافة الى التنسيق مع السفارات الاجنبية التي يلجأ اليها رعاياها وذلك لحفظ حقوق صاحب العمل . كما اتفق الطرفان على القيام بالدراسات التي تعالج اوضاع وحقوق العمالة وصاحب العمل بالمملكة ، وتقتضي مدة المذكرة سنة من تاريخ التوقيع عليها.

## «هيومن رايتس» تصف عام 2009 بـ «سوء الذكر على المهاجرين» عالمياً

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 05 أبريل 2010  
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127017

الرياض - محمد الجمعي

**المدة المتوقعة من «حقوق الإنسان» لإلغاء نظام الكفالة شارفت على الانتهاء دون أي تحرك إيجابي** لا يحتاج اكتشاف التأثير السلبي لقضايا العمالة الوافدة على صورة السعودية في الخارج إلى أي جهد يذكر، فكبريات الصحف الغربية تسلط باستمرار الضوء على نظام الكفالة في دول الخليج بصفة عامة وفي السعودية بصفة خاصة. ولم يعد الأمر في كبريات الصحف الأوروبية والأميركية يقتصر على توجيه النقد الحاد لنظام الكفالة فقط، إذ أصبحت أكثر الصحف الغربية انتشاراً تهتم بقضايا فردية لمقيمين انتهكت حقوقهم.

بدورها لا تتردد معظم المنظمات الحقوقية الدولية في أي مناسبة، في مطالبة السلطات السعودية بإعادة النظر في نظام الكفالة المعمول به، بالإضافة إلى منظمة العفو الدولية ومنظمة حقوق المهاجرين الدولية، تعتبر منظمة مراقبة حقوق الإنسان (هيومن رايتس ووتش) إحدى أكثر المنظمات الدولية «شراسة» في انتقاد ما يتعرض له المقيمون في السعودية من انتهاكات.

وأصدرت المنظمة ذاتها تقارير عدة حول معاناة المهاجرين معززة بنماذج تعرضت لانتهاكات تتفاوت بين البسيطة والجسيمة، إذ شهد عام 2009 حالات وفاة واستغلالاً وعنفاً ضد عدد من العمالة الوافدة، وأصدرت «هيومان رايتس ووتش» مطلع العام الجاري تقريرها السنوي الذي وصفت فيه عام 2009 بـ «العام السيئ الذكر بالنسبة إلى المهاجرين».

وقالت باحثة أولى في قسم حقوق المرأة في «هيومن رايتس ووتش» نيشا فاريا في التقرير: «يبدو أن الحكومات تنسى أنه عندما يهاجر الرجال والنساء والأطفال، فإنهم لا يتركون حقوقهم خلفهم في أوطانهم»، مشيرة إلى أنه عوضاً عن حماية من هم عرضة للإساءات، فإنهم يتعرضون إلى التهميش ويعاقبون أو تبعد عن متناولهم الخدمات المستحقة.

وأضافت: «بدلاً من أن يحصدوا الاحترام والحرية والرواتب التي يستحقونها، فإنهم يعاملون كتهديدات أمنية، وبشكل عام غير مرغوب فيهم لدرجة إقصائهم عن الأنظار».

من جهتها، اعتبرت مديرة قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في «هيومن رايتس ووتش» سارة ليا ويتسن أن عام 2009 كان «عام الفرص الضائعة بالنسبة إلى النساء والمهاجرين في المنطقة»، وقالت: «عامات المنازل المهاجرات عرضة للاستغلال وسوء المعاملة من أرباب العمل، بما في ذلك ساعات عمل مفرطة، وعدم دفع الأجور، إضافة إلى فرض قيود على حريتهن».

وعلى رغم إشادة المنظمة بتبني الحكومة بعض التدابير للحد من الاعتداء إلا أن تلك التدابير لم تنفذ كاملة، بحسب المنظمة.

وتطالب المنظمات الحقوقية الدولية سلطات دول مجلس التعاون ومن بينها السعودية، بإلغاء نظام الكفالة، أو بإدخال تعديلات عليه على أقل تقدير لضمان تفادي عديد من الانتهاكات التي يتعرض لها الوافدون بسبب عدم إنصاف النظام المعمول به حالياً لهم.

يذكر أن رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أكد في تصريحات سابقة لـ «الحياة» أن نظام الكفالة المعمول به حالياً في السعودية، سيتم إلغاؤه خلال ثلاثة أعوام، على أن يتم استبداله بنظام ينقل الصلاحيات الممنوحة للكفيل حالياً إلى جهات رسمية، لتفادي استغلال النفوذ الذي يمنحه النظام الحالي للكفيل بشكل سلبي، إلا أنه لم يطرأ أي تغيير على نظام الكفالة.

## ”حقوق الإنسان“ تتصدى للإساءة إلى العمالة بمذكرة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 20 ربيع الثاني 1431 هـ. الموافق 05 إبريل 2010 العدد 6020  
[http://www.aleqt.com/2010/04/05/article\\_374544.html](http://www.aleqt.com/2010/04/05/article_374544.html)

«الاقتصادية»، من الرياض

وقعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمس مذكرة تفاهم مع الغرفة التجارية الصناعية في الرياض، ممثلة في لجنة الاستقدام، بهدف تزويد الجمعية بالحالات التي تثبت فيها ممارسة خاطئة من أي جهة تستقطب العمالة. ووقع الاتفاقية من جانب الجمعية رئيسها الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، ومن جانب الغرفة التجارية في الرياض حسين بن عبد الرحمن العذل الأمين العام. وحثت الجمعية والغرفة مكاتب الاستقدام والجهات الأخرى ذات الصلة، على تزويد الجمعية أو الجهات الحكومية المختصة بأية حالات تنطوي على انتهاك لحقوق هذه العمالة كالإساءة إليها أو عدم صرف رواتبها أو المساس بكرامتها.



### لمتابعة حالات الإساءة للعمال وحفظ حقوق أصحاب العمل مذكرة تفاهم بين (حقوق الإنسان) و(غرفة الرياض)

المصدر: جريدة شمس الاثنين العدد 1545 / 05-04-2010  
<http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=93328>



الرياض - شمس

وقعت جمعية حقوق الإنسان مذكرة تفاهم مع الغرفة التجارية الصناعية بالرياض ممثلة في لجنة الاستقدام بهدف تزويدها بالحالات التي يثبت فيها ممارسات خاطئة من أي جهة تستقطب العمالة كالإساءة إلى العمال من الجنسين أو عدم صرف رواتبهم أو المساس بكرامتهم. ووقع الاتفاقية الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية ومن الغرفة التجارية والعدل الأمين العام. وستقوم الجمعية ببعض المهام في هذا الشأن ومنها: متابعة القضايا التي ترد إليها من الغرفة التجارية واتخاذ ما تراه لازماً حيالها، تحري الإثبات النظامي في حال مخالفة الكفلاء لعقود المستقدمين من خلال علاقاتها بالأجهزة المختصة والعمل من أجل المحافظة على حقوق الطرفين والتنسيق مع السفارات الأجنبية التي يلجأ إليها رعاياها وذلك لحفظ حقوق أصحاب العمل (الكفلاء). وقال القحطاني في مؤتمر صحفي عقب توقيع المذكرة إن الجمعية حريصة على التواصل مع كافة الجهات بهدف نشر الثقافة الحقوقية، مشيراً إلى أن توقيع المذكرة خطوة أولى وسيتبعها خطوات قادمة، معرباً عن أمله في أن تتمكن الجمعية من دراسة العديد من القضايا واقتراح الحلول المناسبة لها من جانبه اعتبر العدل توقيع المذكرة عهداً جديداً يمكن ملاحظة تباشيره لدى المواطنين الذين باتوا على اطلاع أكثر الآن بحقوق الإنسان والثقافة الحقوقية؛ مشيراً إلى أن تلك الثقافة لم تكن غائبة عن قطاع الأعمال الذي نظم علاقة العامل بصاحب العمل بما فيها من حقوق وواجبات.

## (حقوق الإنسان) تعد بالتدخل في قضية الكيفيين مع جمعيتهم

المصدر: جريدة شمس الثلاثاء العدد 1546 / 06-04-2010  
http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=93533

جدة - عبده الأسمرى

استقبل مسؤولو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بجدة صباح أمس عددا من المعوقين بصريا الذين تقدموا بشكاوى رسمية ضد إحدى الجمعيات المحلية المعنية بشؤونهم، وتصادعت القضية بعد أن أوقفت الجمعية تواصلها مع المعوقين و "حرمانهم من حقوقهم"، بحسب قولهم. و وعدت الجمعية بالتحقيق في الأمر بعد أن تلقت العديد من الوثائق التي استخدمها المشتكون لدعم موقفهم. وقال مصدر في الجمعية: إنهم سيحققون فيما ورد في الشكوى، وسيشمل ذلك مخاطبة واستدعاء المختصين بالمسألة، واستيضاح الأمر، والتعاون مع الجهات ذات العلاقة لاحتواء المشكلة وحلها وإعطاء كل ذي حق حقه في حال كانت هناك انتهاكات بالفعل لحقوق مشروعهم، ومن جانبهم، قال المعوقون المشتكون: إنهم يأملون رفع الظلم عنهم، وينتظرون أن تبادر الجمعية بالتواصل معهم وإعطائهم حقوقهم، لا أن تكون ضدهم، على حد تعبيرهم. ومن جهة أخرى، وفي السياق ذاته قال مقيم كان يعمل في الجمعية التي اشتكاها المعوقون: إنه قدم بلاغا لدى الشرطة الأربعاء الماضي يدعي فيه على مسؤولين في الجمعية قيامهم بسببه لفظيا بعد أن تقدم باستقالته الأسبوع الماضي. وطلبت الشرطة حضور مدير الجمعية لأخذ أقواله حول ما يدعيه ضده المقيم



## الموافقة على تحويل طفل نجران المشلول لمستشفى الملك عبدالعزيز

بعد 48 يوما

المصدر: المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 22 ربيع الآخر 1431 - 7 أبريل 2010 العدد 3477 - السنة العاشرة  
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3477&id=143462

نجران: مرجع لسلوم

وافقت وزارة الصحة أمس على تحويل طفل نجران المصاب بشلل نصفي إلى مستشفى الملك عبدالعزيز بجدة لاستكمال علاجه وتشخيص حالته الصحية وذلك بعد 48 يوماً من صدور الموافقة. وأوضح والد الطفل المصري محمد أشرف حسنين أنه تلقى صباح أمس اتصالاً هاتفياً من قسم الإحالات الطبية بمستشفى الولادة والأطفال بنجران يفيد بالموافقة على تحويل ابنه لمستشفى جامعة الملك عبدالعزيز بجدة في تاريخ 9/6/1431، مبدئياً استغرابه من تأخر موعد نقل ابنه المشلول، مطالباً الجهات المعنية بالعمل على تقديم الموعد لتشخيص حالة ابنه في أسرع وقت ممكن وتحديد الإجراءات الطبية اللازمة. إلى ذلك، قالت الباحثة القانونية بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عبيدة الشبل في اتصال هاتفي مع "الوطن" إن الجمعية خاطبت مديرية الشؤون الصحية بنجران لطلب تحويل الطفل "محمد" لأحد المستشفيات المتخصصة لاستكمال علاجه. وتم طلب الإفادة عن الإجراءات الطبية التي تم اتخاذها أثناء التعامل مع الحالة وتزويد الجمعية بنتائج التحقيق. وأشارت الشبل إلى أنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بناء على النتائج التي تتوصل إليها لجنة التحقيق، وسوف يعلن عنها في وقتها. وتعود تفاصيل القضية التي نشرتها "الوطن" السبت قبل الماضي تحت عنوان "إبرة وريديّة بمستشفى بنجران تتسبب في شلل نصفي لطفل مقيم" وذلك بعد أن أدخل للمستشفى بسبب ألم في البطن وخرج منه وهو مصاب بشلل نصفي وليست لديه القدرة على الكلام.

## سمر المقرن: المرأة والرجل يحتاجان إلى حماية

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 22/04/1431 هـ - 07 أبريل 2010 م العدد: 3216  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100407/Con20100407342938.htm>

محمد عطيفة - جازان

رأت الكاتبة سمر المقرن أن المرأة والرجل يحتاجان إلى الحماية، مطالبة في الوقت نفسه المرأة بحماية نفسها، وسمح الفرصة لذويها بتركها تفعل ذلك، «حتى لو أخفقت في البداية .. تبقى مستمرة لتحقيق أهدافها». وشهد نادي جازان الأدبي البارحة الأولى ندوة «حقوق المرأة بين تمظهرات المثاقفة وتحديات السائد الاجتماعي، بمشاركة مدير جمعية حقوق الإنسان في منطقة جازان أحمد بن يحيى البهكلي الذي قدمه الكاتب الدكتور حمود أبو طالب، والكاتبة سمر بنت مقرن المقرن التي قدمتها رئيسة اللجنة النسائية في النادي خديجة الصميلي. وتطرق الندوة التي دعت إليها اللجنة النسائية في النادي للعديد من الموضوعات والمحاور، ومنها حقوق وواجبات المرأة في الإسلام، وما كفله لها من مساواة في كافة الحقوق، ومنها ممارسة العمل خارج المنزل في الأعمال التي تتفق وطبيعة المرأة، وتعاليم ديننا الإسلامي الحنيف، مع التأكيد على ضرورة توفير كل ما يصون ويحفظ حقوق وكرامة المرأة.



## د. البهكلي وسمر المقرن يحاوران على منصة نادي جازان الأدبي

### عن حقوق المرأة

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 22 ربيع الآخر 1431 هـ - 7 أبريل 2010 م - العدد 15262  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/07/article514089.html>

جازان - رؤى مصطفى، محمد يامي

نظمت اللجنة النسائية بنادي جازان الأدبي الليلة قبل الماضية ندوة بعنوان (حقوق المرأة بين تمظهرات المثاقفة وتحديات السائد الاجتماعي) محتضنتها قاعة الأمير فيصل بن فهد بمقر أدبي جيزان. أحييتها الإعلامية والكاتبة سمر المقرن والأديب ومدير جمعية حقوق الإنسان بالمنطقة أحمد البهكلي. حيث أدار الحوار في الشق الرجالي الأديب والكاتب حمود أبو طالب وبالشق النسائي رئيسة اللجنة النسائية بنادي خديجة ناجع الصميلي، بحضور حشد من محبي فعاليات النادي من الجنسين.. عرفت الصميلي الحاضرين بالكاتبة والإعلامية المقرن، كما قدم أبو طالب تعريفاً بالاستاذ والأديب البهكلي. استهلّت الندوة من قبل (المقرن) والتي تمركزت وامتازت بالمحاور والمناقشة في محاورها بأن الأصل في الرجل والمرأة التساوي في كل شيء، موضحة بأن السائد الاجتماعي قابل للتغيير ومحاولة فهم الخطأ في السائد الاجتماعي. موضحة بأن الرجل والمرأة محتاجان كلاهما للحماية مطالبة المرأة بحماية نفسها وسمح الفرصة لذويها بتركها تحمي نفسها حتى لو أخفقت في البداية تقوم وتقوم وتفتح الاسوار المكبلّة. والقى (البهكلي) ورقة عمل واضعاً فيها هدفه بأن احترام حقوق الإنسان باحترام حقوق المرأة متمركزاً بأن المسائل الحقوقية تهتم بالتشريع. وان الاسلام لم يمنع المرأة من ممارسة عملها خارج منزلها مشدداً بأن لا تختلط مع الرجال وأن تحفظ كرامتها وأن المرأة حرة في الاسلام. مطالباً بتكريس دار حماية اجتماعية. وقبل الايذان بانتهاء الندوة فتح باب المدخلات للحضور.

## النساء: مشاهد التحرش في الأفلام واقعية

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 1431-04-21 هـ الموافق 2010-04-06م العدد 13444 السنة الأربعة  
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13444&P=4

### مشاري بن صالح العفالق

كانت بمثابة الصدمة عندما قرأت مصادفة استطلاعاً في منتدى معنياً بالمرأة يشير إلى أن غالبية النساء العربيات المشاركات يعتقدن أن قصص التحرش بالنساء التي تقدمها الأفلام بشكل مفرز غير مبالغ فيها. وفي إجابتهن على سؤال مفاده: هل تعتقدن أن التحرش الجنسي في الأفلام السينمائية يعكس الواقع الذي نعيشه أم هناك مبالغة؟ أجابت 73% من قرابة ألف امرأة اشتركت في التصويت أنه يعكس الواقع الذي نعيشه. قررت حين ذلك أن أستعرض في محرك البحث إحصائيات أخرى لتطالعني إحصائية مثيرة نشرتها إحدى الصحف اللبنانية تشير إلى أن ثلث نساء لبنان تعرضن لحوادث التحرش أو الاعتداء أو الإساءة اللفظية. قلت في نفسي لربما نحن كما ندعي مجتمع مثالي تسيء له الأفلام فقط، وأن غالبية المصوتات من الشقيقات العرب (مع أن موقع التصويت سعودي).

في صباح اليوم التالي كانت الزميلة الوطن تشير إلى أن 21 حالة تحرش جنسي نظرتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خلال عام 2007، بارتفاع جاوز 100% عن العام الذي سبقه حيث سجلت في عام 2006، 10 حالات و 3 حالات فقط في عام 2005.

وأبانت إحصائية حديثة لجمعية حقوق الإنسان حصلت «الوطن» على نسخة منها أن مكتب الجمعية في مكة المكرمة كان أكثر المكاتب تسجيلاً للحالات بواقع 18 حالة تلاها مكتب الشرقية بحالتين ثم مكتب الرياض بحالة واحدة ولم يسجل مكتب جازان أي حالة تحرش جنسي.

وبالرغم من أني وجدت الموضوع يحتاج إلى نقاش حقيقي لمعرفة حقيقة ما يحدث للنساء في الأسواق والشوارع، بل وحتى في بيوتهن مع وجود وتصاعد النزعة الذكورية (عالمياً) نحو اعتبار المرأة مجرد أداة للاستعمال الجنسي لا أكثر، نتيجة لما لازم الدعوات التحررية العالمية منذ البداية من استغلال للمرأة وتحويلها إلى كائن للجنس عبر وسائل الإعلام. في اليوم التالي كنت على موعد مع صدمة جديدة عندما أوضح أخصائي الطب الشرعي بصحة الرياض الدكتور أحمد المعطي أن إجمالي حالات الوفاة جراء التحرش والاعتداء الجنسي التي كشفت عليها عيادة الطب الشرعي خلال ثلاثة أعوام بلغت 282 حالة.

أعود للمنتدى النسائي حيث تجاوزت النسوة ما يتعرض له إلى التوصية بحماية الطفل من الاعتداءات والتحرش الجنسي واقترحن:

- \*توعية الأبناء منذ الصغر وبشكل صريح بعيد عن الابتذال والتطرف في الصراحة.
  - \*أن تكون التوعية حسب عمر الطفل وتكون مبسطة جداً مع الصغار وبتوضيح أكثر مع الكبار.
  - \*عدم السماح للأطفال أن يناموا بفرش واحد.
  - \*ينبغي مراقبتهم عند اللعب خاصة عندما يختلون بأنفسهم، وقد يعملون أشياء تعتمد على التقليد للكبار وببراءة.
  - \*عدم السماح للأطفال باللعب مع الكبار والمراهقين لئلا يتعرضوا للاستغلال والاعتداء والانحراف.
  - \*تجنب التحدث بما قد يفرضي إلى الإثارة الجنسية مهما كان نوعها.
  - وغيرها من المقترحات التي تتعلق بتعامل الأم مع طفلها، ومع اللقطات التي تبثها شاشات التلفزيون.
- أخيراً فإن تسامح المجتمع مع مبدأ الاعتداء على المرأة وحتى الطفل سواء في إطار الأسرة أو خارجها بما يشبه ما تحمله الأفلام من مناظر مفرزة من جهة، ومحاولة تغطية تلك الأحداث للظهور بمظهر المثالية لا يمكن أن يمثل حلاً، نحن بحاجة لمواجهة هذه الحقيقة وكشفها أمام المختصين والرأي العام لربما نجد حلاً أو يستحي بعض أبنائنا مما يقومون به.. تحياتي..

## أين (حقوق الإنسان) من معلمات المدارس الخاصة؟!

المصدر: جريدة الجزيرة الإربعاء 22 ربيع الثاني 1431 العدد 13705  
<http://www.al-jazirah.com/20100407/rv3.htm>

سعادة الأستاذ خالد بن حمد المالك وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد:

فقد استوقفني الخبر المشور في عدد الجزيرة 13675 الاثنين 22 ربيع الأول 1431 هـ تحت عنوان (بمناسبة الاحتفاء باليوم العالمي للمرأة). وفي الخبر حديث لرئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان د. مفلح القحطاني ذكر في عنوانه أن أنظمة المملكة تساوي بين الرجل والمرأة في الرواتب والمزايا... إلخ.

ولكن الذي لفت نظري واستغربته وأرغب في طرحه على الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعلى كافة الغيورين ممن يعينهم الأمر، أن المرأة المعلمة في القطاع الخاص تعاني ظروفًا وإجحافًا بحق جهدها المبذول، ومن ذلك المرتبات الهزيلة جداً، إذ إن بعضهن تتقاضى مبلغاً هو من 1200 إلى 1500 ريال كمرتب شهري مقطوع ويقال فيه شامل للبدلات، مع العلم أن بعض أو جل الأدوات والوسائل التعليمية اللازمة تتكفل بها المعلمة من حسابها الخاص، إضافة إلى أن الإجازات لا يحسب فيها للمعلمات مرتب بل حتى أيام العود وقبل بداية دوام الطالبات لا يحتسبها بعض ملاك القطاع الخاص، فضلاً عما قد تعانيه المعلمة السعودية الشابة من غربته، وما وضع المعلمين الشباب ببعيد ولكن اقتصر في هذه الأسطر بالحديث عن أخواتنا وبناتنا المعلمات في القطاع الخاص. إنها إرهابية وإشارة أرجو أن أجد رداً مقنعاً أو توضيحاً حولها وإن لم يكن فلا أحسب أنني وغيري سنقتنع بأن المرأة في هذه البلاد تأخذ الاهتمام والرعاية اللائقة بها، ولا سيما ونحن نسمع بحوادث المعلمات المهلكة على الطرق السريعة.

راشد بن عبد الله القحطاني

## من يحميهم؟

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/04/19 هـ 04 أبريل 2010 م العدد : 3213  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100404/Con20100404342356.htm>

### حمود أبو طالب

ما إن نلمح مفردة (دار) في خبر أو تقرير صحفي إلا ونتوقع معلومة مزعجة، ذهنياً يرتبط معنى الدار بالاستقرار والأمان والهدوء والأطمئنان، لكن هناك دور أصبحت مرتبطة بالقلق والخوف والرعب، مع أنها تحمل مسميات الحماية والرعاية، وهي بعيدة كل البعد عن هذه الإيحاءات.

صفحة كاملة في هذه الجريدة امتلأت يوم أمس بكل ما هو مؤسف عن دار اسمها (دار الحماية الاجتماعية) في محافظة جدة، أشياء يندى لها الجبين من مخالفات وتجاوزات سلوكية وإدارية ومالية في مكان يؤوي فتيات لهن ظروف خاصة جداً، تستوجب نمطاً إنسانياً خاصاً من التعامل، لكننا قرأنا ما يخجل ويؤسف من الممارسات التي تبعث ألف سؤال وسؤال عن المفاهيم والأطر والأنظمة التي تدار بها هذه الأماكن.

لازلنا نتذكر تقرير جمعية حقوق الإنسان عن دار رعاية الأحداث وما يحدث فيها من إهمال وهمجية وسوء معاملة، وكيف أقفل الملف بعد جدل عقيم على أوراق الصحف بين إدارة الشؤون الاجتماعية والجمعية، رغم خطورة المشكلة ووجوب الوصول إلى حل. ولازلنا نتذكر ما حدث في دار رعاية الفتيات في مكة، وهي قضية انتهت إلى تشكيل لجنة لبحث الملابس ورفع تقرير نهائي إلى إمارة منطقة مكة المكرمة، ورغم خطورة هذه المشكلة أيضاً إلا أن الصمت بدأ يلفها ونخشى أن تلحق سابقتها. وهذه الدار الثالثة تفتح ملفاً جديداً في مسلسل التعامل اللاإنساني مع هذه الشرائح المحطمة من أبناء وبنات المجتمع الذين مهما كانت أخطاؤهم لا يجب أن يتركوا فريسة الإهمال من كل الجهات المسؤولة عنهم.



## حملة غصون الرحمة

المصدر: جريدة الحياة الأحد، 04 أبريل 2010  
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/126621

### سوزان المشهدي

لأنها عانت من «عدم الرحمة التي تسببت بوفاتها بصورة بشعة»، ولأن وفاتها لم تأت فجأة اثر تعذيب مفاجئ بل تعذيب وتجويع وانتهاك مستمر على مدار عام وأكثر! ولأننا عجزنا وقتئذ كمجتمع من إنقاذها من يرثن الجاني وزوجته، على رغم نداءات عمها المتكررة لإنقاذها... وربما لأننا نشعر أننا كنا جزءاً من هذه الجريمة البشعة التي كنا نعلم عن تفاصيلها ولم نتكلم مد يد العون لها «وكل ما سبق رأيي الشخصي والخاص جداً والصادق جداً أيضاً.»

ولأنها الآن بين يدي الله سبحانه وتعالى عصفورة من عصفير الجنة التي لم تجدها في دنيانا الفانية ولأنها أول من قرعت جرساً عالي الصوت أيقظنا من سباتنا وروعنا وأحزننا وأبكنا كثيراً وطويلاً ونظراً إلى أن الحزن يبدأ كبيراً ثم يتضاءل حجمه ومساحته في قلوبنا التي كويت بمشاهد لا يصدقها عقل فقد استحقت بجدارة أن تكون هذه الحملة الجميلة والرائعة والمطلوبة على اسمها تحملها كحمامة بيضاء رشيقة أراها ترفرف بجناحيها الكبيرين لتطالب بالرحمة لمثيلاتها ولكل الأطفال الذين لهم الحق في العيش في بيئة آمنة ومستقرة تحافظ على حرمة أجسادهم وأرواحهم ومشاعرهم النقية .

ارقدي الآن يا غصون مطمئنة فقد بدأنا نعترف بوجود المشكلة بعد أن كنا ننكرها من أساسها وبدأنا في اطلاق حملتك التي سبقتها حملات أخرى أدت الى نوع من التغيير الطفيف والذي نحلم ونأمل أن يكبر ويكون على يدك وتحت اسمك. هذه مقدمة تلقائية وبسيطة أهنيئ بها مجتمعي ونفسي وأصحاب الحملة وعلى رأسها الأميرة الفاضلة عادلة بنت عبدالله التي نجدها دائماً حريصة على أطفال هذا المجتمع وعلى حقوقهم في حياة كريمة آمنة ومستقرة. والتي ابدت بصوت عال استيائها من قضية زواج الصغيرات ووعدت بمستقبل أفضل تحكمه قوانين تراعي حق الطفولة. وأن العمل جار على قدم وساق لسن قانون صارم يمنع هذا الانتهاك ويحافظ على براءتنا الصغيرة. الشكر موصول للدكتور الزميل الفاضل حسين الشريف الذي كان حريصاً على حضورنا بنفسه ربما لندشن معاً حملة قد تضيء المجتمع الطفولي بأنواره وترسخ مفهوم الحقوق. والشكر موصول للدكتورة الجوهرة العنقري التي لم تخذلنا يوماً واحداً .

كان «مؤتمر الحماية العنفي» جميلاً بكل معنى الكلمة ترك المنظمين يعبرون بشكل صريح عما يجول في خواطرهم وعن متاعبهم وتمت مناقشة موضوع حماية وسرية المبلغ. والذي شددت الدكتورة العنقري على قرب اصدار قانون يعاقب كل من يعلم عن عنف يمارس في الخفاء او العلن ولم يتم بأداء الأمانة بالتبليغ عما يشك فيه وهو قانون رائع يحملنا جميعاً المسؤولية في المدرسة والمنزل وحتى في الشارع. من المهم أيضاً في نظري تفعيل ارقام التبليغ والسرعة في استقبال البلاغ على أيدي متلق مدرباً تدريباً عالياً وذو كفاءة عالية .

غصون رحلت ... وتركت لنا أمانة كبيرة نحتاج إلى أن نضع أيدينا في ايدي أصحاب ومطلقى الحملة لنبحر جميعاً في مركب واحد نحو النور والأمن والاستقرار والحقوق .

## التعديات تمارس التعديات!

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1431/04/18 هـ 03 أبريل 2010 م العدد : 3212  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100403/Con20100403342169.htm>

### عبدالله الحكيم

أرجو من الله أن تكون قصة المحلبي مجرد رواية تبحث عن منتج ومخرج ولا تحتاج إلى مزيد من الممثلين. هنا أتقدم إلى كل الروائيين ممن يبحثون عن قصص ساخنة بتناولات الواقع والخيال أن يتوقفوا عن قراءة مترجمات ومرويات آيلة إلى العمل الأدبي من عدمه، فلدينا ما يكفي في جعبة حقوق الإنسان ما يكفي لتمويل سيناريوهات العالم، متحضرا أو بطوره المدني، أفكارا وقصصا تفيض مواجع وأحزانا.

منذ بضعة أيام، لم أتوقف عن الفرجة في ملامح المواطن بخيت المحلبي، إذ نشرت صورته جريدة «عكاظ» في واجهة الأحداث وأبرزت ملامح الرجل المعاق وهي تمتلئ خوفا ورجاء وثقوبا وهموما وأحزانا وكربا وكأنهم يسوقونه إلى الموت إعدامًا بالرصاص.

لقد افترض الرجل المسكون بإعاقته أمام فرع آيل للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان معترضًا على قرار هدم لجنة التعديات في محافظة خليص لمنزله الكائن في خليص والذي بنته الجمعية الخيرية في المحافظة سكا له. والقصة باختصار أن الجمعية الخيرية في المحافظة تبني وتساعد الناس، أثابها الله، ولكن لجنة التعديات في محافظة خليص لا يوجد لديها متسع لإهدار وقت العمل فهي تريد تنفيذ القانون وتطبيق الأمانة بسرعة ومن بعد ذلك لا يهمها أمر الناس، فليطيروا وينفذو بجلودهم ومن كان معاقًا منهم.. فليمش سريعًا أو ليتمت في مكانه.

أيا كانت الحثيات وكيف كانت التفاصيل.. ومهما كان عليه نظام الثلاث ورفات من عدمه.. وبغض النظر أيضا لصالح أي هامور.. مسؤولا كان أو على رأسه ريشة.. فمن الواجب التعامل مع المواطن على أنه إنسان كائن، وكما أن عليه حقوقًا، فمن الجانب الآخر له على الآخرين حقوق.. وبعد ذلك كله ومن قبل فأين هي هذه الحقوق !!

هذه هي القصة وفق أسلوب أقصر الطرق لكي نتفهم الحقيقة.. وكإنسان يمثل رأيا ولا علاقة له بأنظمة الادعاء على مواطنين لا يمتلكون أكثر مما يستترهم من الثياب، فيجب تعويض المواطن من عدة جوانب، فلترويعه على من تقع عليه العهدة «تعويض»، ولمن ادعى ملكية الأرض المقام عليها سكن للمحلبي ومن يقع وفق حالته من المواطنين الآخرين تعويض أيضا، ما لم يكن لملكية الأرض للغير استناد شرعي أكيد بسند صحيح، وإن كانت ملكية الأرض آيلة فعلا لأحد شيوخ القبائل أو غيره، فلا بأس من أن يحصل المالك على حقه، لكن ليس قبل تأمين السكن البديل لهذا المواطن، إذ هو كبير سن وأيضًا معاق.. وإعاقة المواطن المحلبي وصعوبة حركته بما يؤثر على نفسيته وصولا إلى فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أيضا، فيجب أن يكون هناك لمن تسبب في إتعاب هذا المواطن من ناحية أخرى «تعويض»، والتعويض الأخير آيل إلى عجز من لا يستطيع ممارسة الانتقال بحريته الكاملة مشيا على الأرض أو هكذا انتقالا إلى مبيتاه من عدمه. وللواقع من عدمه أيضا يفترض لحقوق الإنسان أن يكون لها ممثلون قانونيون لا للدفاع عن حقوق العجزة وكبار السن، وإنما أيضا ممثلون يزورونهم في بيوتهم مثل مسلمين مطالبهم وتقديم دعاوى ضد من يمارس أي تعدد حقوقي عليهم.. أفلا يكفي هذه الفئة من الناس أنهم محابيس في الهواء الطلق قضاء وقدرا عليهم، وأنهم أمانة في رقاب من تقع عليه العهدة من المسؤولين.. فهل نأتي بعد ذلك كله ممثلين عبر جهات باختصاص وغير اختصاص لكي نحتز ما بقي لديهم من قليل أمل في تدوق فتات الحياة!!

## هيئة حقوق الإنسان

## العيبان: مكافحة المملكة للإرهاب لم تؤثر على تطبيق العدالة وحقوق الناس

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 1 أبريل 2010  
http://www.al-madina.com/node/236588

علي بلال - الرياض

قال رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان ان المملكة عانت من الإرهاب، وقامت بالتصدي له بكل الإمكانيات، وان التجربة السعودية حققت نجاحات ملموسة في مناهضته ومعالجة الفكر المتطرف، من خلال تبني برامج فكرية وحوارية كبرنامج مناصحة الموقوفين أمنياً، وإعادة تأهيلهم داخل المجتمع، والذي حظي بإشادة عالمية وتم الاستفادة منه في عدد من الدول. وأشار الى مطالبة خادم الحرمين بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة، وفي إطار محاربة الإرهاب فقد انضمت المملكة إلى معظم الاتفاقيات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب مع قناعة المملكة بأن مواجهة التطرف والإرهاب يتطلب تعاوناً دولياً لمعالجة جذوره ومسبباته. وأكد أنه بالرغم من أن المملكة كانت ضحية للإرهاب إلا أن ما قامت به لحماية أمنها لم يؤثر على حقوق الناس وتطبيق العدالة، حيث كانت كافة الإجراءات المتخذة في إطار الأنظمة المعمول بها، وفوق ذلك فقد تم إنشاء محاكم خاصة لمحاكمة المتورطين في الأعمال الإرهابية، مع تمتعهم بكامل الحقوق القضائية من الاستعانة بمحاميين وغيرها من الحقوق، ويأتي ذلك دلالة واضحة على استقلالية القضاء واحترام حقوق الإنسان.

جاء ذلك خلال كلمة القاها على هامش مؤتمر الإرهاب اختتم فعالياته امس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. وقد أستهل كلمته بتقديم الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على موافقته الكريمة لإقامة هذا المؤتمر الدولي المهم وما يوليه وسمو ولي عهده الأمين من اهتمام ودعم كبيرين لكل ما فيه أمن هذا الوطن واستقراره، كما شكر صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية على رعايته الكريمة، وافتتاحه هذا المؤتمر، حيث تجسّد هذه الرعاية ما يوليه حفظه الله من أهمية للتوعية بأثر أفة الإرهاب، والتي تعتبر إحدى أخطر تحديات القرن الحالي إن لم تكن أخطرها على الإطلاق، وتشترك في هذه الخطورة مع الحروب والمجاعات والفقر وغيرها من المشكلات على المستوى العالمي.

وأثنى على ما يبذل به صاحب السمو الملكي الأمير نايف، حيث يرى سموه المواطن -أياً كان- رجل الأمن الأول، ويطالب بضرورة التحصين من التيارات الفكرية الهدامة، وتربية الفرد على الفكر الصحيح، وإشاعة روح المحبة والتعاون بين أفراد المجتمع، ونبذ أسباب الفرقة والاختلاف، وكذلك ترسيخ مبدأ الوطنية بتعزيز الإحساس بأهمية أمن الوطن، والحفاظ على مقدراته ومكتسباته الحضارية والتنمية، وذلك إيماناً من سموه بأن الأمن الفكري يعني الاستقرار والتنمية ومواكبة التطور الذي تشهده الحياة في كافة مناحيها.

وقال ان المجتمعات الإنسانية عانت عبر التاريخ من الإرهاب، وزادت وتيرة المعاناة في العصر الحديث، حتى أصبحت هذه الظاهرة مشكلة عالمية تشغل الأذهان وتؤرق الباحثين عن السلام والأمن والاستقرار، الأمر الذي يستوجب جهوداً دولية لاحتوائها والتصدي لها بفعالية، بما يكفل القضاء عليها، ويصون حياة الأبرياء، ويحفظ للدول سيادتها وللشعوب استقرارها، وللعالم سلامته وأمنه. وأستشهد خلال كلمته بما قاله خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في كلمته في المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب والذي عقد بالرياض عندما قال (إنّ الإرهاب عندما يختار ضحايا لا يفرّق بين الحضارات أو الديانات أو الأنظمة، والسبب هو أن الإرهاب لا ينتمي إلى حضارة ولا ينسب إلى دين ولا يعرف لواء لنظام، إن الإرهاب شبكة إجرامية عالمية صنعتها عقول شريرة مملوءة بالحق على الإنسانية ومشحونة بالرغبة العمياء والقتل والتدمير).

وأضاف ان الإرهاب عملٌ تنتهك فيه حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وتلحق بها الضرر، مما ينتج من إزهاق للأرواح ومساس بالسلامة الجسدية، وفرض فكر معين يمثل اعتداء على حق الإنسان في الحياة، وحقه في التفكير، ولذلك فقد حرّمته كل القوانين والأديان والتشريعات.

## ”حقوق الإنسان“ تقف على منزل ”تسعينية“ هدمته بلدية القوز

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 4 أبريل 2010  
http://www.al-madina.com/node/237372

حمد العلوي - القنفذة

وقفت هيئة حقوق الإنسان على منزل ومزرعة مسنة تسعينية بقرية (الجميعات) التابعة لمركز القوز، هدمتها البلدية لعدم حيازتهما صكوك تملك، وقامت اللجنة بمتابعة القضية بعد شكوى تقدم بها ابنها المواطن إبراهيم الشقيفي، حيث استمعوا إلى شكوى العجوز، وتتابع اللجنة الآن مع الأطراف المعنيين بالقضية ومع الجهات المسؤولة. من جانبه أكد عضو المجلس البلدي مشعل الفلاحي أن أعضاء المجلس وقفوا على الموقع بعد الشكوى التي رفعها المواطن الشقيفي، ووجدوا أن البلدية هدمت بيتاً قديماً ليس له ليس إحداث كما قالت البلدية، وخص المواطن دون جيرانه، حيث وجدنا أراضي تجاور أرضه لا تبعد سوى متر ومترين، لم يتخذ بحقها أي إجراء، ورفع المجلس خطاباً لرئيس البلدية يستوضح فيه لماذا خص المواطن دون غيره ومع انه ليس إحداثاً جديداً، بل حوشاً قديماً، ولكن البلدية لم تستوف الإجابة عند ردها على خطابنا وقضية المواطن مازالت في المجلس لم تنه بعد والبلدية لم ترع حق المجلس أو تبحث معه إلى أين وصلت القضية. ”البلدية هدمت بيتي ومزرعتي“ بهذه الكلمات بدأت العجوز التسعينية عقيلة الربيعي المقعدة بالفراش ومصابة بشلل نصفي، وهي تبكي وتشتكي بعدما قامت بلدية القوز بهدم بيتها ومزرعتها. ويروي لـ «المدينة» ابنها إبراهيم الشقيفي تفاصيل القصة وقال: نحن من سكان قرية الجميعات جنوب القنفذة سكنها أبائنا وأجدادنا منذ أكثر من 50 عاماً وهو ما يشهد به أهل قرية الجميعات، وهناك بيتنا ومزرعتنا وأفراد أسرنا نعيش ونزرع الدخن والقمح لا نملك صكوكا على أراضينا مثل أغلب قرى القنفذة، كونها لم تخطط وهي أراض متوارثة، وهو حال جيراننا في قرية الجميعات غير أننا لدينا حجة استحكام منظورة في المحكمة، بالإضافة الى ان الجزء الذي نسكنه صدر فيه قرار سامي من خادم الحرمين الشريفين برقم: 749/م، وتاريخ: 1419/7/7 هـ والذي ينص على: (أن يمنح كل محدث أرضاً سكنية بمساحة (625م) تطبيق ضمن أو حول إحداثه وإذا زاد الأحداث عن ذلك تباع الزيادة بسعر المتر المضاعف ما لم تتعارض مع خطوط التنظيم أو حاجة المرافق العامة فإن رفض المحدث الشراء يزال الجزء الزائد عن منحتة) ولكن بلدية القوز فاجأتنا بهدم حوشنا وتخريب مزرعتنا وقد تعمدتنا نحن فقط دون غيرنا في القرية بالهدم والإزالة ولم تخبرنا بقرار الهدم سوى قبل التنفيذ بساعات. وطالب الشقيفي بأن تحول القضية لهيئة الرقابة والتحقيق للوقوف على الحقيقة وكشف ما فيها من غموض، وكما نطالب بتكوين لجنة مستقلة عن المحافظة من لها الثقة والأمانة لدى ولاية الأمر لحسم موضوع الجميعات، ونطالب أيضا بتحويل القضية للشرع حتى يفصل بيننا بحاكم شرعي بكاتب الله وسنة رسوله الأساس الذي قامت عليه هذه الدولة المباركة. وأجرت «المدينة» اتصالاً برئيس البلدية المهندس إبراهيم فقيه أكد فيه أن قرار الإزالة تم تنفيذه من بلدية القوز ولجنة التعديت بالمحافظة بناء على الإحداثيات والتعديت التي قام به المواطن إبراهيم الشقيفي.

## اليوم تدخلت وحل جزء من مشكلته

### مواطن يهدد بالانتحار من مبنى هيئة حقوق الإنسان بالشرقية

المصدر: جريدة اليوم الأحد 19-04-1431 هـ الموافق 04-04-2010م العدد 13442 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13442&P=1&G=4>

فهد الحشام - الدمام

هدد مواطن بالانتحار من أعلى مبنى هيئة حقوق الإنسان بالدمام نتيجة الظلم الذي تعرض له. وكان المواطن ( ب . ي ) قد وضع سجده أمام مدخل هيئة حقوق الإنسان الحكومية بالدمام مطالباً بانصافه والحصول على حقه، رافضاً التحرك من مكانه قبل ان يستمع له المسئولون. ولم يستجب المواطن لمطالب رجال الامن بالمبنى عند طلبهم إياه الجلوس في مكان غير بوابة البناية، إلا أنه أصر على اعتصامه حتى مقابلة أحد منسوبي هيئة حقوق الإنسان لشرح معاناته التي قاربت على 8 سنوات. وتدخلت "اليوم" لدى مسئولى حقوق الإنسان ووعدا بإنهاء معظم مطالب المواطن الذي عدل عن قراره بعد الاستجابة لجزء كبير من مشكلته . وقال المواطن لـ "اليوم" : تمت مصادرة كافة حقوقه كمواطن سعودي من خلال منعه من السفر منذ 4 سنوات ، ورفض تجديد كافة هوياته واثباتاته الشخصية ومنعه من العلاج في المستشفيات وعدم قدرته على العمل، والحكم عليه بالجلد 40 جلدة بحكم صادر من محكمة الخبر نظراً لمطالبته بحقوقه المشروعة .

وأضاف أن من أسباب معاناته عدم وجود اثباتات له، حيث ان ابنته في الصف الثالث الثانوي طلبت منها ادارة المدرسة اثبات العائلة وبطاقة الهوية لوالدها لاعطائها شهادة التخرج، إلا انه مجرد من كافة الإثباتات. كما أن هناك تعميماً صادراً بملاحقته، إضافة الى مصادرة سيارته في إحدى المرات على طريق خريص، ما دعاه للاقامة الجبرية في منزله - على حد وصفه - نظير ملاحقته المستمرة دون أي اتهام أو سبب معروف .

ويضيف المواطن "أن تفاصيل مأساته تعود الى ما قبل 8 سنوات بعد ان حدثت مشكلة بين ابني وأحد ابناء الحارة تطورت الى قيام الطرف الآخر بالتعرض لابني واغتصابه ما دعاني الى تقديم شكوى للشرطة في حينها، إلا أنها رفضت التجاوب مع القضية وقاموا بتحويلي الى ادارة مكافحة المخدرات التي قامت بدورها بعمل فحوصات وتحاليل طبية لي نتج عنها اتضاح تعاطيه أدوية وعلاجات لأمراض نفسية يعانيتها، إضافة الى تعاطيه الحشيش، وهي التهمة التي يرفضها ثم تعرض لتلك العقوبات التي يعانيتها في الوقت الحالي.

من جهته أوضح مدير هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية ابراهيم العسيري أن المواطن راجعهم عدة مرات. ورغم عدم اختصاصهم بهذه القضايا إلا أنه تم التنسيق بين عدة جهات حكومية، وتم إنهاء معاناته من خلال إسقاط التعميم الصادر بحقه، وسوف تقوم الهيئة بمتابعة الحالة وتسهيل عمل المواطن. أما ما عدا ذلك من أحكام قضائية صادرة بحقه فإنه لا دخل لهم فيها . "اليوم" قابلت المواطن المذكور بعد انتهاء معاناته الذي أبدى ارتياحاً نسبياً، وأضاف أنه للمرة الأولى منذ 8 سنوات يشعر بالحرية في بلده.

## وزارة العدل: على حقوق الإنسان التثبت من الشكاوى المرفوعة ضد القضاة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 06 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127439>

الرياض - أحمد غلاب

طلب مستشار وزير العدل الدكتور عبدالله السعدان من هيئة حقوق الإنسان «التثبت» من الشكاوى التي تصلها من المواطنين والمقيمين عن سلوك القضاة أو التأخر في فصل القضايا.  
جاء ذلك خلال افتتاح دورة لكتاب العدل عن «مهارات التعامل مع الأنماط المختلفة للشخصيات» في مركز مطمئنة في الرياض أمس.

وقال السعدان الذي يشغل أيضاً منصب المتحدث باسم وزارة العدل، رداً على سؤال عن الـ176 قضية التي رصدتها هيئة حقوق الإنسان في تقريرها أخيراً ضد قضاة: «هل تثبتت الهيئة منها؟ لدينا قنوات رسمية لمعالجة مثل هذه الشكاوى لو حصلت، لكن لم يصلنا أي شيء من الهيئة وهذه تدخل في نطاق الادعاءات قد تكون صحيحة أو خاطئة.»  
وحمل وسائل الإعلام مسؤولية تضخيم شخصية كاتب العدل والقاضي ووصفها بأنها «قاسية» مع المراجعين: «كل ما نلمسه من المراجعين أن سمعتهم طيبة وأن لهم مقامهم في المجتمع، ومع ذلك نعتبر أن بيننا وبين وسائل الإعلام نقطة احترام بعد ملاحظتنا تغطيتهم لبرامج كتاب العدل الأخيرة.»

وعما إذا كانت وزارة العدل بصدد إطلاق لائحة مالية جديدة لتحفيز العمل القضائي وكتاب العدل كما تردد أخيراً، قال: «تعودنا في الوزارة ألا نتحدث عن شيء حتى يكتمل، وطالما أنه تحت الدرس فسننتظر حتى يكتمل ونعلن عنه.»  
ورداً على سؤال لـ«الحياة» عن سر غياب تمثيل وزارة العدل لأكثر من عام في اجتماعات مجلس القضاء الأعلى الدورية المشكلة من جهات رسمية عدة، أجاب السعدان: «توجد حالة من الاتفاق والانسجام في العمل بيننا وبينهم، وحال تعيين وزارة العدل وكيلاً لها جديداً فسيكون هو ممثلها في هذه الاجتماعات.»  
وفضّل عدم الخوض في توقيف الوزارة كتاب عدل في قضية «كارثة جدة» الأخيرة: «هذه الأمور مرتبطة باللجنة المشكلة لمتابعة القضية.»

ولفت مستشار وزير العدل إلى أن الدورات التدريبية التي أطلقتها الوزارة تعبّر عن سياسة واضحة للتدريب لجميع كوادرها، وتحسين بيئة العمل حتى يكون المراجع راضياً عن الخدمة وكذلك كاتب العدل راضياً عن أداء مهمته.  
وتعتبر دورة «مهارات التعامل مع الأنماط المختلفة للشخصيات» الأولى من نوعها التي تطلقها وزارة العدل لزيادة ثقافة كتاب العدل في التعامل مع الشخصيات كافة بمن فيها الشخصيات المضطربة والفصامية والشخصية السلبية والعدوانية والقلقة والشكاكة والهستيرية.

## حقوق الإنسان: نتأكد من الدعوى .. القنصلية: ليست قضية جنائية

### سرقة مواطن وأسرته في الإسكندرية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/04/21 هـ 06 أبريل 2010 م العدد : 3215  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100406/Con20100406342823.htm>

حسين هزازي - جدة

استقبلت هيئة حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة أمس شكوى مواطن ضد القنصلية السعودية في الإسكندرية، متهما إياها بالتقاعس في أداء واجبها بحمايته من مسؤول في إحدى السفارات في الإسكندرية.

وقال لـ«عكاظ» المواطن المدعي أن المسؤول المعني نصب عليه في شقتين اشتراهما منه بقيمة مليون ريال، ثم استأجر عصابة اقتحمتها وأخرجته وأسرته تحت تهديد السلاح إلى الشارع إثر خلاف بينهما على موضوع منفصل.

من جهته، قال المستشار القانوني في هيئة حقوق الإنسان الدكتور عمر الخولي، إن الهيئة استقبلت شكوى المواطن أشرف عبدالكريم العبتاني «60 سنة»، متضمنة عدة اتهامات ضد القنصلية السعودية في الإسكندرية «منها التقاعس في أداء دورها المفروض عليها مع رعاياها، وعدم حمايته من النصب والاحتيال والتهديد والضرب»، مبينا أن الهيئة أجرت اتصالات داخلية وخارجية في هذا الصدد للتوثق من دعوى المواطن والوقوف على خلفية المشكلة، وأضاف: إذا ثبتت صحة دعواه فإننا سنتعاون مع وزارة الخارجية في توكيل محام لمتابعة قضيته في الإسكندرية.

وسألت «عكاظ» نائب القنصل العام في القنصلية السعودية في الإسكندرية رياض الكعبي عن هذه القضية، وأجاب بقوله إن القنصلية استقبلت شكوى المواطن، وتحققت من القضية، ولكن محاضر الشرطة في الإسكندرية أثبتت أن القضية مدنية وليست جنائية، والتوجيهات تقضي بعدم تدخل القنصلية بشكل مباشر في قضايا الرعايا المدنية.

وبين الكعبي أن القنصلية معنية في مثل هذه القضية بتقديم الاستشارة والنصيحة والإشراف على المحامي الذي يوكله المواطن ومتابعته.



## رغم مرور 3 أعوام على عودته للوطن "تائه دبي" بلا هوية.. و"حقوق الإنسان" تتجاهل معاناته

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 21-04-1431 هـ الموافق 06-04-2010م العدد 13444 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13444&P=1&G=4>

خليفة السويدي - دارين

رغم مرور 3 أعوام كاملة على عودة " تائه دبي " المواطن فرج بن عبدالله مبارك الفاضل أحد سكان جزيرة دارين والذي قضى 40 عاما مغتربا في دبي عاد بعدها مرة أخرى إلى مسقط رأسه في جزيرة دارين في شهر ديسمبر 2007 م الماضي. إلا أن تبعات غربته لا تزال تلقي بظلالها على حياته و حياة بناته اللاتي مازلن يعانين آثار تلك الغربة خلال مشوارهن الدراسي بسبب عدم وجود إثباتات شخصية لهن تثبت هويتهم ولذلك لم يتمكن من إتمام الدراسة بعد نهاية المرحلة الابتدائية وذلك رغم انهن استبشرن خيرا بمجرد سماعهن خبر عودة والدهن من غربته أن معاناتهن المريرة من العيش بلاهوية وبلا أب سوف تنتهي قريبا ولكن ما لبثت تلك الآمال أن تلاشت بعد مرور 3 اعوام على عودته ولأن الحال ما زال على ما هو . معاناة اضافية

وبدأت معاناة أخرى لوالدهن في صعوبة استخراج تلك الوثائق التي وقفت عائقا حتى امام صرف المساعدات الخيرية التي رصدتها الجمعيات الخيرية بدارين والقطيف لمساعدة فرج إلا أنهم حرمن منها بسبب عدم وجود وثائق تثبت هويته. ضجة اعلامية

ورغم الضجة الإعلامية التي احدثتها قضية "تائه دبي" وتفاعل جمعيات حقوق الإنسان إلا أن كل شيء هدا وسكنت معه الأحلام الوردية التي كان يحلم بها فرج بمجرد عودته من الغربة.

### وثائق هوية

ويقول خليفة العميري صهر فرج "إن جهود المسؤولين وأعيان المنطقة التي بذلت خلال غربته لم تفلح في استخراج وثائق هوية لبناته، مؤكدا ان تلك الصعوبات تحتاج لفئة إنسانية قبل أن تكون وقفة من مسؤولي الأحوال المدنية لإنهاء معاناة فرج والتي تكمن في عدم وجود أوراق رسمية لاستخراج إثبات له بسبب طول الفترة التي قضاها في الغربة اضافة الى ان وقت خروجه كان قبل اصدار بطاقات الأحوال ولم يكن في ذلك الوقت نوع من إثباتات الهوية غير بطاقات البحارة التي كان يصدرها العمدة وسلاح الحدود وللأسف لم تعد سارية الآن وتعتبرها الأحوال المدنية وثائق غير رسمية، وناشد المسؤولين اعادة النظر في قضية فرج وبحث حاجته لاصدار بطاقة تثبت هويته وهوية أبنائه من بعده .

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## معلومات: المديرية تسمح للنزليات بتدخين 3 سجائر يوميا بدعوى العلاج

### الرفع بتقرير رسمي عن فساد في دار حماية فتيات جدة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1431/04/18 هـ 03 أبريل 2010 م العدد: 3212  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100403/Con20100403342071.htm>

عدنان الشبراوي، هناء العلوني - جدة  
كشف تقرير رسمي النقاب عن مخالفات وتجاوزات مالية وإدارية وسلوكية حدثت وما تزال تحدث في دار الحماية الاجتماعية في محافظة جدة والتي تؤوي فتيات تعرضن للعضل وأسرا عانت من العنف بمختلف أنواعه.  
ورصد التقرير أخطاء إدارية ومخالفات نظامية وقعت فيها جمعية حماية الأسرة التي تتولى إدارة وتشغيل الدار، أبرزها خروج بعض النزليات من الدار على هواهن، فضلا عن إخراج النزليات الصغيرات وإسكانهن في مقار متهالكة وأحياء خطيرة معروفة بكثرة الجرائم.  
ويبرز التقرير تهديدات مستمرة تطلقها مسؤولة الجمعية للنزليات بتحويلهن إلى مستشفى الصحة النفسية، أو الطرد من الدار واستدعاء الشرطة، ما شجع على خلق ثقافة الانتحار في الدار أو التلويح بها - بحسب التقرير.  
وشمل الرصد سلوكيات منحرفة داخل الدار (تدخين وحالات منحرفة)، مشيرا إلى أن الجهة التي أصدرت التقرير استفسرت رسميا من لجنة الحماية عن كل تلك التجاوزات والسلوكيات في 26 ربيع الأول من العام الماضي، فأجابتها المديرية بوضوح أنها «توفر ثلاث سجائر يوميا للمتعايطيات ضمن خطة العلاج» - على حد تعبيرها - علما بأن المديرية لا تملك الخبرة ولا تحمل المؤهل الذي يجعلها قادرة على معالجة الإدمان أو التدخين بطريقتها.  
ولفت التقرير إلى أن ممارسة سياسة القمع والكبت داخل الدار منع الأهالي من زيارة أقاربهم، في إشارة إلى شكوى والد إحدى الفتيات داخل الدار، والذي أبلغته ابنته بأنها شاهدت مناظر مشينة داخل الدار، وأن النزيلة قد تبقى خارج الدار أسابيع عدة ثم تعود بدون أية مشكلة، فضلا عن نقل صور حية للنزليات عبر كاميرات المراقبة إلى غرفة الحارس.  
وخلص التقرير إلى أن جمعية الأسرة حجبت تبرعات ترد إليها ورفضت التعاون مع حقوق الإنسان لإنهاء قضايا النزليات، كما لم تلقت الجمعية لرداءة الأثاث وانتشار الأوساخ وتجاهلت توفير الأدوية، في الوقت الذي بررت فيه حالات إغماء بعض الفتيات على أنها محاولات انتحار.  
التحقيق في التجاوزات  
وعلمت «عكاظ» من مصادر مطلعة، أن وزارة الشؤون الاجتماعية تحقق حاليا في تجاوزات مالية وإدارية وسلوكية طالت دار الحماية الاجتماعية خلال فترة تشغيلها من قبل جمعية حماية الأسرة، قبل أن تقرر الوزارة منذ شهر تشغيلها بشكل مباشر، وإخلاء مسؤولية الجمعية تجاه الدار.  
وأكدت المصادر ذاتها أن تقريرها شاملا سيرفع إلى جهات عليا ويشخص واقع الدار بكل تفاصيله من هروب نزليات، محاولات انتحار، بقاء نزليات فترة أطول من المسموح لهن بها، وعدم وجود أهداف وبرامج لإصلاح ذات البين تصل النزليات بأسرهن، ما عزز حدوث فجوات كبيرة داخل الأسرة.  
وأشارت المصادر إلى أن مسؤوليات الدار دأبن على دعوة سيدات أعمال لشرح ظروفهن المالية الصعبة لكسب المزيد من التبرعات، إلا أن هذه التبرعات لم تتفق في وجهها الصحيح.  
وتمثلت التجاوزات المالية في الدار - بحسب المصادر - في هدر أموال المتبرعين لحساب مسؤوليات الجمعية، وتنظيم حفلات وصلت تكلفتها إلى 200 ألف ريال، وتصوير فيلم وثائقي لمدة لاتزيد على ثمانية ثوان فقط بتكلفة تقارب 300 ألف ريال ذهبت لجيوب صاحب مؤسسة إنتاج يملكها قريب مسؤولة في الدار.  
وزادت مصادر مطلعة أن هناك تبديد أموال تخص الجمعية في أمور خاصة كالسفر داخل المملكة وخارجها، وفي أمور لا تخص الجمعية ولا علاقة ببعض أعضاء مجلس الإدارة، إضافة إلى السماح لممثلين ولاعبين كرة قدم مشهورين بدخول الدار للقاء فتيات قادمات من بيئات مضطربة، ويحدث هذا في الوقت الذي رفضت مسؤوليات الدار إدخال داعيات لحث الفتيات على طاعة أسرهن.

وخلصت المصادر إلى أن شركة الدعاية التي تتعامل معها الجمعية يملكها زوج ابنة إحدى مسؤولات الجمعية ويتقاضى مبالغ باهظة في غير طريقها الأساس.

«عكاظ» عرضت التقرير على رئيسة مجلس إدارة جمعية الحماية الدكتوراة إنعام الربوعي التي اكتفت بالقول: «من لديه أي إثبات عن تجاوزات مالية تطولني، فليقدم بها إلى الجهات الرقابية والمباحث الإدارية والوزارة والإمارة»، واصفة الاتهامات التي طالت الجمعية بأنها «باطلة وكيدية».

وحول سحب المكيفات الجديدة من الدار، أوضحت الربوعي أن «المكيفات من التبرعات المسجلة للجمعية وليس للدار، وبما أن علاقة الجمعية بالدار انتهت، سحبناها وسلمناها للوزارة منذ شهر تقريبا».

ورفضت الربوعي الإجابة عن سؤال «عكاظ» حول إهمال الجمعية للنزليات ومشاكلهن، بحجة أن الدار الآن من اختصاص الوزارة.

وأقرت بمبلغ الـ 300 ألف ريال الذي صرف على الفيلم الوثائقي ذي الثواني الثمان، معتبرة أن المبلغ زهيد في ظل نوعية الفيلم وجودته وأماكن إنتاجه.

وتوعدت الدكتوراة إنعام بمقاضاة من يتهمها بأية اختلاسات بدون دليل، نافية أن تكون الوزارة قد رصدت أي تجاوز مالي على الجمعية.

وهنا تدخلت مسؤولة سابقة في دار الحماية الاجتماعية (طلبت عدم نشر اسمها)، ووصفت ما يحدث في دار الحماية بأنه «إجرام»، مشيرة إلى وجود تجاوزات إدارية كبيرة وأخطاء في توجيه النزليات من بعض الأخصائيات، وأن مسؤولات في الجمعية طلبن منها أن تكذب في الإدلاء بشهادتها حول خروج فتاة من الدار.

وأقرت المسؤولة أنها أبلغت الوزارة عن التجاوزات في الدار التي تسيرها مسؤولات في الجمعية حسب ما تريد، مؤكدة أنه من أجل الفيلم الوثائقي سافرت ابنتا مسؤولة الجمعية لتسجيله على حساب الجمعية وبمبالغ باهظة، كما تؤثر تجاوزات العمل في الدار على مستقبل وسمة الفتيات النزليات، كما سُمح للعديد من الفتيات باستئجار شقق خارج الدار وبعضهن مكثن فيها أكثر من خمسة أشهر.

بدورها، وصفت لـ «عكاظ» إحدى النزليات (رغبت عدم الكشف عن اسمها) وضع الدار بـ "المزري"، إذ «لا صيانة، والمصاعد خطيرة، والمياه تتساقط من المصعد بسبب تسربات المواسير».

وقالت: إن مسؤولات الجمعية كن يدعون سيدات أعمال ويعرضن عليهن مشاكلنا ونتحدث نحن عنها أمام سيدات الأعمال اللاني يقدمن دعما للدار لكننا لم نكن نشاهد أي تحسن على الدار أو أثاثه، إذ تكتفي مسؤولة الدار بمنحنا مبلغ 100 ريال شهريا شرط أن لا يكون لها ضمان اجتماعي.

وأفادت النزيلة أن إحدى التبرعات التي علمنا بها تمثلت بنحو 90 مكيفا جديدا وعدد من الغسالات، لكننا لم ننعم بها ولا نعرف لماذا نقلت من المستودع، كما أن بعض الأطعمة التي يتبرع بها أهل الخير للنزليات تباع علينا من قبل مسؤولات الدار.

وأشارت إلى أن بعض النزليات مضى على تواجدهن في الدار أربعة أعوام رغم أن القوانين لا تسمح بأكثر من ثلاثة أشهر، كما هربت نزيلة أخرى بمساعدة مسؤولة في الدار قبل تنفيذ توجيه قضائي بإياداعها السجن.

## الحاكم الشرعية تستقبل الشكاوى ضد القضاة

المصدر: جريدة الوطن السبت 18 ربيع الآخر 1431 - 3 أبريل 2010 العدد 3473 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3473&id=142839&groupID=0>

المدينة المنورة: علي العمري، مريم الجهني  
تبدأ المحاكم الشرعية في المملكة اليوم استقبال الشكاوى ضد القضاة، في إطار لائحة التفتيش القضائي المعممة في ذي القعدة من العام الماضي. ويأتي تفعيل العمل باللائحة عقب تظلم عدد من المحامين في منطقة المدينة المنورة لرئيس مجلس القضاء الأعلى الدكتور صالح بن حميد. وكان ابن حميد أكد خلال لقائه بعدد من محامي المدينة أن توزيع اللائحة التي سبق تعميمها مسبقاً على المحاكم لا يعني سوى العمل بها وتفعيلها، واعداد بإصدار تعميم عاجل لكافة المحاكم اليوم لتفعيل بنودها، مستنكراً تعطيل العمل بها. وبين رئيس لجنة المحامين بمنطقة المدينة المنورة سلطان الزاحم أن أبرز مواد اللائحة ما ورد في المادة الثلاثين التي أوجبت على رئيس المحكمة تقبل الشكاوى ضد قضاة المحكمة التي يترأسها في المسائل المتصلة بأعمالهم مهما كان موضوعها. تبدأ المحاكم الشرعية في المملكة اعتباراً من اليوم استقبال الشكاوى ضد القضاة، وذلك في إطار لائحة التفتيش القضائي التي سبق أن عممت في ذي القعدة من العام الماضي. ويأتي تفعيل العمل بتلك اللائحة التي من المرتقب أن يصدر فيها تعميم لكافة المحاكم اليوم، إثر تظلم عدد من المحامين في منطقة المدينة المنورة لرئيس مجلس القضاء الأعلى الدكتور صالح بن حميد. وكان ابن حميد قد أكد خلال لقائه بعدد من المحامين في المدينة المنورة أن توزيع تلك اللائحة التي سبق تعميمها مسبقاً على المحاكم لا يعني سوى العمل بها وتفعيلها، واعداد إياهم بإصدار تعميم عاجل لكافة المحاكم اليوم؛ لتفعيل بنودها وموادها، مستنكراً في السياق ذاته تعطيل العمل بها.

وبين رئيس لجنة المحامين بمنطقة المدينة المنورة سلطان الزاحم أن لائحة التفتيش القضائي حوت جملة من حقوق الخصوم، وضمانات تقاض غير مسبوق في الأنظمة القضائية السعودية، التي تحفظ للناس حقوقهم وتحمي حرياتهم، مضيفاً أن من أبرز مواد اللائحة ما ورد في المادة الثلاثين التي أوجبت على رئيس المحكمة تقبل الشكاوى ضد قضاة المحكمة التي يترأسها في المسائل المتصلة بأعمالهم مهما كان موضوعها، ويتخذ رئيس المحكمة -وجوباً- في الشكوى المقدمة إليه التنبيه مشافهة، أو كتابة، وفي الحالة الأخيرة تبلغ صورة من الشكوى للمجلس الأعلى للقضاء، ويجوز للقاضي الاعتراض أمام المجلس - كتابة - على التنبيه الصادر إليه كتابة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه، فإن تكررت منه المخالفة أو استمرت يحاكم تأديبياً، أو يرفع رئيس المحكمة الشكوى مباشرة لرئيس المجلس الأعلى للقضاء. وقال الزاحم "إذا ظهر لرئيس المحكمة من وقائع الشكوى أنها تستوجب التحقيق مع القاضي مباشرة، فتعرض على المجلس الأعلى للقضاء (دون التنبيه)، ويجب على القاضي الرد على الشكوى الواردة إليه من المجلس خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه، وللمحقق القضائي مع القاضي المخالف دعوة الشهود وأخذ أقوالهم، وماله علاقة بالشكوى". وأضاف: إذا توجهت الدعوى ضد القاضي المخالف، فيكون تأديبه من اختصاص دائرة تشكل في المجلس الأعلى من ثلاثة قضاة من أعضاء المجلس المتفرغين، وتصدر قراراتها بالأغلبية.

## الربيعية: إعادة هيكلة المستشفيات ورفع أعداد الأسرة وتطوير الإسعاف

المصدر: جريدة المدينة السبت، 3 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/237157>

خالد المطوع - الرياض  
أكد وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعية أن المشروع الوطني للرعاية الصحية المتكاملة والشاملة يهدف الى تيسير الحصول على الخدمات الصحية بجودة وكفاءة عالية مشيراً إلى أن أهداف المشروع تتلخص في تعزيز وتقوية الرعاية الصحية الأولية واستخدام مرافق الوزارة بشكل فعال واستقطاب الاستشاريين المتخصصين في جميع التخصصات المطلوبة. وقال الربيعية خلال المحاضرة التي ألقاها أمس الأول خلال حضوره اللقاء الذي نظّمته مساء أمس الأول مجموعة رجال الأعمال الأمريكيين بالرياض: إن المشروع يتكون من ثمانية مكونات هي تطوير وإعادة هيكلة المستشفيات وتعزيز وتقوية الرعاية الصحية الأولية وتطوير نظام النقل الإسعافي وبرنامج المعلومات الصحية والصحة الإلكترونية وتنمية القوى البشرية وتعزيز وتأمين الأدوية والمستلزمات الطبية وتهيئة مرافق الوزارة لتطبيق أنظمة الجودة وشروط الاعتماد كما سيتم من خلال تنفيذ هذا المشروع رفع معدلات الأسرة للسكان إلى معدلات قياسية تتناسب مع أعباء المرضى والوضع الصحي للسكان في المملكة.  
واستعرض الربيعية المستويات الرئيسية الثلاثة التي يركز عليها النظام الهيكلي الحالي للرعاية الصحية وهي الرعاية الصحية الأولية، والمستشفيات العامة، والمستشفيات التخصصية والمدن الطبية، مشيراً إلى أن وزارة الصحة تقدم 60% من إجمالي الخدمات الصحية المقدمة بالمملكة في حين أن 20% يقدمها القطاع الخاص و 20% تقدمها القطاعات الصحية الأخرى.  
وأكد وزير الصحة أن فرص نجاح مشروع الرعاية الصحية المتكاملة والشاملة متوفرة في ظل الدعم اللامحدود من القيادة ووجود العديد من المراكز الصحية والمستشفيات تحت التنفيذ وتوفر البنية التحتية الأساسية للتقنية الطبية والمعلوماتية الصحية. وقال الربيعية: إن الصحة تسعى من خلال المشروع إلى تحويل الاهتمام من التركيز على النظام الصحي المعتمد على المستشفى إلى التركيز على احتياجات المستفيد من الخدمة وجودتها مما يمكن المواطن من الحصول على سلسلة متواصلة من الخدمات الوقائية والتعزيرية والتشخيصية والعلاجية والتأهيلية.

# السعدان يؤكد أحقية كتاب العدل في التبليغ عن تعاملات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

## مكافحة هذه العمليات تمتد إلى الأعمال القضائية والمحاماة والتحكيم

المصدر: جريدة الوطن السبت 18 ربيع الآخر 1431 - 3 أبريل 2010 العدد 3473 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3473&id=142842&groupID=0>

الرياض: فداء البديوي

أكد وكيل وزارة العدل لشؤون التوثيق، مستشار وزير العدل القاضي الدكتور عبدالله بن حمد السعدان أحقية كتاب العدل في التبليغ عن أي تعاملات توثيق تتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب يتم اكتشافها أو الشك فيها.

وقال لـ "الوطن" أمس: إن عملية التبليغ تتم وفقاً للنموذج المعتمد من قبل وزارة العدل، فضلاً عن احتفاظ كتابات العدل بضبوط وسجلات التعاملات التي تقوم بتوثيقها في أوقات سابقة، مؤكداً أن تلك الضبوط والسجلات تعد أدلة إثبات يعتمد عليها ويرجع إليها عند الحاجة.

ونبه السعدان إلى أن مكافحة غسل الأموال لا تقتصر على العمل التوثيقي فقط، بل تشمل العمل القضائي والمحاماة والتحكيم. يأتي ذلك بمناسبة افتتاح السعدان اليوم لبرنامج مكافحة غسل الأموال الذي تنظمه جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بالتعاون مع وزارة العدل، ويشارك في البرنامج 25 كاتب عدل بهدف تدريبهم على مختلف أساليب عمليات غسل الأموال، ودورها في تمويل العمليات الإرهابية.

وأشار السعدان إلى استفادة كتاب العدل مما سيتضمنه البرنامج من القواعد الدولية الحاكمة لمكافحة الإرهاب، والاتفاقيات التي وقعت أعوام 1977 و 1999 و 2000 وقرار مجلس الأمن رقم 1373 لعام 2001، وجهود المملكة ودول العالم في مجال ضبط الأموال المتأتية من غسل الأموال والمستخدمه في تمويل الإرهاب. ولفت إلى أن البرنامج سيتناول موضوع تمويل الإرهاب عبر الإنترنت وتجارب بعض الدول في مكافحة غسل الأموال والقواعد الدولية الموجهة لمنع استخدام النظام المصرفي لغسل الأموال وتمويل الإرهاب وبعض أحكام الإثبات المتعلقة بهذه الجرائم ودور فرق العمل الدولية المعنية بغسل الأموال، والفرق الإقليمية واستخدام التقنية الحديثة في مكافحة تمويل الإرهاب.

وحول العلاقة بين برنامج مكافحة غسل الأموال لجريمة تمويل الإرهاب، أرجع السعدان ذلك إلى أن تمويل الإرهاب من الجرائم التي جاءت بنص نظام مكافحة غسل الأموال.

وقال: إن المادة "2/د" من نظام مكافحة الإرهاب نصت على أن تمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية والمنظمات الإرهابية يعتبر من جرائم غسل الأموال، ونصت المادة " 3/2" على دخول الجرائم المتعلقة بالأموال المنصوص عليها في المادة " 5/2"، من اتفاقية الأمم المتحدة لقمع وتمويل الإرهاب المصادق عليها بالمرسوم الملكي الصادر بتاريخ 18 / 7 / 1428 من الجرائم الداخلة في نطاق غسل الأموال. وأكد السعدان أن جريمة غسل الأموال من أعظم الجرائم التي تتجاوز تأثيراتها الأفراد، مشيراً إلى أنها تمتد إلى تقويض ركائز المجتمع في شتى المجالات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية، وتفقد الثقة في مشروعية العديد من التعاملات في حال وجود بيئة صالحة لانتشارها.

إلى ذلك، أوضح مدير عام الإدارة العامة للتطوير الإداري الدكتور عبدالعزيز بن عبدالرحمن الحسن أن برنامج مكافحة غسل الأموال يستهدف تعريف كتاب العدل وتزويدهم بالمعارف العلمية المتخصصة عن عمليات غسل الأموال، وتمويل الإرهاب ومكافحة الجرائم الاقتصادية وغسل الأموال إلكترونياً، مع تزويدهم بأهم الأنظمة والتعليمات والأعراف التي تهدف إلى زيادة قدراتهم ومهاراتهم في هذه المجالات.

## لجنة المحامين بالمدينة يشكون من تعطيل العمل بلوائح التفتيش القضائي .. والرئيس يعد بطلها اليوم

المصدر: جريدة المدينة السبت، 3 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/237150>

مصلح الحربي - المدينة

تظلمت لجنة المحامين بالمدينة المنورة بشكوى لرئيس المجلس الأعلى للقضاء من تعطيل العمل بلوائح التفتيش القضائي التي وردت لجميع المحاكم في بداية ذي القعدة من العام الماضي، واستغربوا عدم العمل بها، ولزوم الحاجة لتوجيه العمل بموجبها. وقال المحامي سلطان بن زاحم إنهم التقوا معالي رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد في المدينة المنورة وقدموا له شكواهم، حيث استنكر رئيس المجلس هذا التعطيل، وقال إن توزيعها يعني العمل بموجبها، وأسأدر تعميماً صباح السبت (اليوم) لرؤساء جميع المحاكم للعمل بموجبها وعدم تعطيل أي جزء منها. وأضاف الزاحم إن اللائحة حوت جملة من حقوق الخصوم، و ضمانات تقاض غير مسبوقه في الأنظمة القضائية السعودية، التي تحفظ للناس حقوقهم وتحمي حرياتهم، ومن أبرزها المادة الثلاثون ومابعداها التي أوجبت على رئيس المحكمة تقبل الشكاوى ضد قضاة المحكمة التي يترأسها في المسائل المتصلة بأعمالهم مهما كان موضوعها، ويتخذ رئيس المحكمة (وجوباً) في الشكوى التي قدمت له إما التنبيه مشافهة أو كتابة، وفي الحالة الأخيرة تبلغ صورة من الشكوى للمجلس الأعلى للقضاء، ويجوز للقاضي الاعتراض أمام المجلس على التنبيه الصادر إليه (كتابة) خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه.

، فإن تكررت منه المخالفة أو استمرت تتم محاكمته تأديبياً أو يرفع رئيس المحكمة الشكوى مباشرة لرئيس المجلس الأعلى للقضاء، وإذا ظهر لرئيس المحكمة من وقائع الشكوى أنها تستوجب التحقيق مع القاضي مباشرة فتعرض على المجلس الأعلى للقضاء (دون التنبيه)، الذي يجب على القاضي الرد على الشكوى الواردة له من المجلس خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه، وللمحقق القضائي مع القاضي المخالف دعوة الشهود وأخذ أقوالهم وماله علاقة بالشكوى وإذا توجهت الدعوى ضد القاضي المخالف فيكون تأديبه من اختصاص دائرة تشكل في المجلس الأعلى من ثلاثة من القضاة أعضاء المجلس المتفرغين، وتصدر قراراتها بالأغلبية الذي يسبقه رفع رئيس ادارة التفتيش القضائي الدعوى التأديبية امام دائرة التأديب بطلب من رئيس المجلس إما من تلقاء نفسه أو بناء على اقتراح رئيس المحكمة التي يتبعها القاضي، ويجب شمول لائحة التأديب على المخالفة والأدلة المؤيدة لها، وتكون العقوبات هي اللوم أو إنهاء الخدمة.

وقال إن «سلطة تقبل رئيس المحكمة لشكاوى المواطنين، يعني وجوب حلها، فالبتالي تضيق دائرة الشكاوى التي تتطلب في السابق تدخل رئيس المجلس الأعلى،

وأن صدور هذه اللائحة موافقة لتطلعات خادم الحرمين نحو تطوير المرفق واستشعار مقامه الكريم لأمانة الإصلاح، والعمل بموجبها هي إبراء لذمة القائمين على مرفق العدالة بالمملكة».



## 95 محاولة انتحار تشهدها الشرقية منذ بداية العام الماضي

المصدر: جريدة الوطن السبت 18 ربيع الآخر 1431 - 3 أبريل 2010 العدد 3473 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3473&id=142842&groupID=0>

الدمام: ماجد الوائلي

كشفت البيانات الواردة من قبل شرطة المنطقة الشرقية خلال العام المنصرم 2009 أن هناك ما يقارب 95 محاولة انتحار حدثت بالمنطقة الشرقية، وتشير الإحصائيات إلى أن عدد الذكور يقدر بـ 45 شخصا حاولوا الانتحار، فيما بلغ عدد الإناث اللاتي حاولن الانتحار 20 فتاة، فيما تشير البيانات الصادرة من شرطة الشرقية أن أكثر محاولي الانتحار هم وافدون من جنسيات آسيوية، فيما تعددت أساليب الانتحار ما بين الشنق باستخدام الحبال، أو تناول كميات من المحاليل السامة أو الطعن واستخدام المسدسات النارية. فيما كشفت البيانات عن وجود أكثر من 30 محاولة انتحار خلال الثلاثة أشهر الماضية من العام الحالي 2010م، حيث تمكن 12 شخصا من إنهاء حياتهم وهم 4 سعوديين و 8 من جنسيات مختلفة. وقال الناطق الإعلامي بشرطة المنطقة الشرقية يوسف القحطاني: إن أسباب الإقدام على الانتحار لدى هؤلاء إما أن تكون اضطرابات نفسية تساهم في تفكيرهم بالانتحار، أو أن تكون هناك حالات اكتئاب من خلالها يقنع الشخص نفسه بعدم الرغبة في الاستمرار في الحياة فيقوم بالتفكير بالانتحار، كما أن الوازع الديني له دور في الإقدام على ذلك الفعل.



## ”الشورى” يطالب بمنع سفر العمالة قبل تسوية الحقوق المالية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 2 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/236898>

جابر المالكي - الرياض

يناقش مجلس الشورى يوم الاحد المقبل التقرير المقدم من لجنة الشؤون الخارجية بشأن التقرير السنوي لوزارة الخارجية . وقال عضو باللجنة انه تبين من خلال دراسة التقرير الحاجة إلى أن تقوم وزارة الخارجية بالتنسيق مع الجهات المعنية بعدم تمكين العمالة من المغادرة إلا بعد تسوية الحقوق المالية . كما يناقش تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لديوان المراقبة العامة للعام المالي 1428/1427 هـ. ويستكمل المجلس في نفس اليوم مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مشروع لائحة جمع التبرعات وصرفها للوجوه الخيرية داخل المملكة حيث كشف تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى أنه كان هناك محاولات من قبل البعض لاختراق العمل الخيري وتشويهه.

## ”طفل الحدود“ السعودي يلتقي والدته بعد 9 أشهر

المصدر: جريدة الوطن السبت 18 ربيع الآخر 1431 - 3 أبريل 2010 العدد 3473 - السنة العاشرة  
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3473&id=142895&groupID=0

المدينة المنورة: مريم الجهني

بعد فراق تسعة أشهر، التقت السيدة السورية إلهام أبو الخير أمس بطفلها عبدالرحمن (13 عاماً) الذي ألقاه والده على الحدود السعودية الأردنية بعد طلاقه أمه، وعثرت عليه الشرطة في صحراء تبوك، بحسب القصة التي نشرت "الوطن" تفاصيلها في 4 مارس الماضي.

واستفادت الأم من فتح باب العمرة حيث قدمت بصحبة والدها إلى المملكة من أجل أن تلتقي ابنها، الذي لا يزال يعيش في كنف أسرة لا تمت له بصلة، بعد امتناع ذويها عن استلامه بحسب ما ذكره كافلة المتطوع المواطن عمر الحربي. وقال الأخير لـ "الوطن" أمس إن عبء المسؤولية زاد عليه، إذ أصبح الآن متكفلاً بإيواء الطفل ووالدته في منزله، في الوقت الذي لم يجد تفاعلاً وتجاوباً من قبل الجهات الحكومية المعنية بقضية الطفل، مضيفاً أن "الشؤون الاجتماعية" أبدت استعدادها للتكفل بالطفل دون والدته.

وكانت قصة الطفل قد بدأت عندما أحضر المواطن السعودي (إبراهيم ح) زوجته وابنه من سوريا حيث مقر إقامتهم للإقامة لديه بالمدينة المنورة، إلا أنه بعد أسبوعين من قدومهم في شهر شعبان المنصرم حدث الطلاق بينهما، وتم عمل تأشيرة خروج نهائي لطليقته التي رفض السماح لها باصطحاب ابنها معها ورعايته رغم أنه متنازل عن ذلك وفق ما كتبت بصك الطلاق.

بعد فراق دام تسعة أشهر التقت السيدة السورية إلهام أبو الخير أمس بطفلها عبدالرحمن الذي تركه والده على الحدود السعودية الأردنية في شعبان الماضي بعد طلاقه لأمه ونشرت "الوطن" تفاصيل القضية بعددها (3443).

وكان أول ما قاله عبدالرحمن لوالدته التي استغلت فتح باب العمرة وقدمت بصحبة والدها إلى المملكة من أجل أن تلتقي وتطمئن على ابنها، بعد أن عانقها وهو يحمل صحيفة "الوطن" بيده: "ماما" "الوطن" نشرت قصتي". عبدالرحمن ذو الـ13 عاماً، أصبحت مشاركته على سن البلوغ تشكل قلقاً للأسرة المتطوعة بكفالاته لكونه غير محرم لفتياتها اللاتي بسنه.

وكان المواطن عمر الحربي قد تطوع بإيواء عبدالرحمن في كنفه ومع أبنائه منذ 9 أشهر، علماً بأنه ليس له عليه ولاية، ولكنه أقدم على هذا العمل في ظل وجود ذوي الطفل وامتناعهم عن استلامه، بحسب الحربي.

أم عبدالرحمن طالبت في حديثها لـ "الوطن" أمس الجهات المعنية بسرعة التدخل لإنهاء أوراق ابنها وتصحيح وضعه مشيرة إلى أنها قدمت بفيزا عمرة مدتها 13 يوماً فقط.

فيما أشار كافل الطفل المواطن عمر الحربي أن عبء المسؤولية زاد عليه فأصبح الآن متكفلاً بإيواء الطفل ووالدته في منزله في الوقت الذي لم يجد تفاعلاً وتجاوباً من قبل الجهات الحكومية المعنية بقضية الطفل. وقال إن الشؤون الاجتماعية أبدت استعدادها للتكفل بالطفل دون والدته. وكانت فصول قصة الطفل قد بدأت عندما أحضر المواطن السعودي (إبراهيم ح) زوجته وابنه من سوريا حيث مقر إقامتهم للإقامة لديه بالمدينة المنورة، إلا أنه بعد أسبوعين من قدومهم في شهر شعبان المنصرم حدث الطلاق بينهما، وتم عمل تأشيرة خروج نهائي لطليقته التي رفض السماح لها باصطحاب ابنها معها ورعايته رغم أنه متنازل عن ذلك وفق ما كتبت بصك الطلاق، وبعد أن غادرت طليقته الحدود ترك ابنهما البالغ من العمر 13 عاماً في موقع مجهول الحدث اسمه، وذلك وفق ما ذكره الابن بإفادته للشرطة وكانت دورية أمنية عثرت عليه وقامت بتسليمه إلى شرطة تبوك والتي مكث بها يومين حتى وجد من يستلمه.

## الحصول على راتب كامل عند التقاعد بعد خدمة 20 عاماً

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 2 أبريل 2010  
http://www.al-madina.com/node/236897

محمد القشيري - جدة

كشف الدكتور فؤاد بوقري رئيس جمعية المتقاعدين بمحافظة جدة لـ"المدينة" عن مقترح تتبني الجمعية رفعه لمؤسسة التقاعد ونظام التأمينات الاجتماعية لتغيير سن استحقاق الحصول على راتب كامل عند وصول سنوات الخدمة إلى 20 سنة بدلاً من 40، واحتساب نصف المرتب عن 15 سنة خدمة بدلاً من 20 عاماً، وذلك بعد أن أصبح حالياً أمر إكمال أربعين عاماً في الخدمة من المستحيلات، حيث إن معظم الموظفين على مدى العشرين عاماً الماضية سواء بالدولة أو القطاع الخاص يعملون في سن ما بين 25 إلى 30 عاماً لأسباب تعليمية أو بتأخر التعيينات والبطالة بشكل عام، وهو ما يجعلهم يحرمون من الحصول على حقوقهم عند بلوغ سن التقاعد 60 عاماً، بالحصول على نصف المرتب فقط الأمر الذي انعكس بشكل كبير على مستواهم المعيشي، ولولا تدخل الضمان الاجتماعي وبعض الجمعيات الخيرية لكان وضعهم في حالة يرثى لها. وأشار إلى أن نسبة المتقاعدين الذي يحصلون على مرتباتهم كاملة ممن أمضوا 40 عاماً في الخدمة تقل نسبتهم عن 10% وهم من الذين تم تعيينهم قديماً في سن أقل من 20 عاماً عندما كانت الدولة تحتاج إلى كوادر وموظفين لشغل الوظائف الشاغرة بالدوائر الحكومية. وأضاف إن هذا التوجه التي تتبناه الجمعية كصوت لجميع المتقاعدين بالبلاد سيساهم في تحسين دخل المتقاعدين سواء بالقطاع الحكومي أو الخاص، وبصفة خاصة أصحاب المرتبات البسيطة التي لا تتجاوز 2000 ريال، حيث يمثلون 30% من المتقاعدين حسب دراسة أعدتها الجمعية مؤخراً لمتقاعدي مؤسسة التقاعد ونظام التأمينات الاجتماعية.

## إنشاء إدارات للعدل الوقائي بالمحاكم يشغلها خبراء نفسيون واجتماعيون

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 2 أبريل 2010  
http://www.al-madina.com/node/236884

ماجدة عسيري - الدمام

كشف مصدر قضائي رفيع المستوى عن ان وزارة العدل بدأت فعليا في وضع الهياكل التنظيمية الرئيسية والفرعية للنظام الجديد الخاص بمرفق القضاء والتوثيق، وذلك من خلال انشاء ادارات متخصصة للعدل الوقائي (مرفق استباقي يستهدف استكشاف وتطبيق السبل النظامية والاجتماعية التي تساعد في تقليل عدد وحجم القضايا التي تصل إلى القضاء وذلك بإنهاء النزاع أو رفعه قبل أن يصبح قضية منظورة لدى القاضي). وأكد المصدر انه من المنتظر توصيف وظيفة العدل الوقائي وإنشاء إدارة متخصصة وتصميم الهيكل التنظيمي لها ، مشيرا الى انه قد يشغل هذه الادارات والمكاتب خبراء نفسيون واجتماعيون يحاولون الوصول الى نفوس المتخاصمين قبل وصول الامر الى النزاع كما هو معمول به في دول العالم الاخرى. واضاف: "تعتبر ادارات ومكاتب العدل الوقائي التي ستكون في المحاكم قريبا من اصل مشروع تطوير القضاء في المملكة والذي سيجعل هذه المكاتب والادارات منهجية اكثر ، حيث كان القاضي في السابق يجتهد بنفسه لتخفيف عملية التقاضي ، اما الان فإنه من المؤكد انهاء كثير من النزاعات قبل وصولها اليه، فضلا عن عدم إشغاله بتفاصيل القضايا". من جهته اكد الدكتور عمر السويلم مدير مشروع الخطة الاستراتيجية لتطوير مرفق القضاء "عدل" لـ "المدينة" ان مهمة العدل الوقائي الرئيسية تكمن في استباق حدوث الحاجة الى التقاضي ، وتحل القضايا في وقت اقصر وجهد اقل ، وهذا موجود في عدد من الدول. واضاف: ان العدل الوقائي سيتيح للمتنازعين من خلال مكاتب منتشرة في المحاكم معرفة التبعات القانونية والنظامية لمشكلة الخصوم قبل عملية التقاضي.

## محام يطالب بعدم تحديد سقف للعقوبات للحد من الأخطاء الطبية بالمملكة

المصدر: جريدة الرياض السبت 18 ربيع الآخر 1431 هـ - 3 أبريل 2010م - العدد 15258  
http://www.alriyadh.com/2010/04/03/article512794.html

جدة - ضيف الله المطوع

قال المحامي والمستشار القانوني الدكتور خالد النويصر ان الأخطاء الطبية في المملكة وصلت إلى درجة كبيرة وغير مقبولة وهي في تفاقم وتزايد مستمر ولا بد من التدخل العاجل لتطبيق عقوبات رادعة وقاسية ضد مرتكبيها. واستطرد أن نظام مزاوله المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/59 بتاريخ 1426/10/04هـ قد حدد الإطار القانوني الذي يحكم ممارسة الطبيب لمهنته وهو الالتزام ببذل العناية المتيقظة التي تتماشى مع الأصول العلمية المتعارف عليها، وهذا النظام يختلف عن نظام بذل العناية الذي يحكم على سبيل المثال عمل المحامي أو غيره من المهنيين إذ شدد النظام فيما يخص عمل الطبيب أو الممارس الصحي عموماً وجعله يخضع لقاعدة العناية المتيقظة الكبيرة وسبب ذلك الأثار التي تترتب على الأخطاء الطبية والتي يكون محلها جسم الإنسان وحياته.

وبشأن العقوبة التي يجوز الحكم بها على من يخطئ طبيياً ويؤدي إلى إزهاق روح إنسان والتي لا تتجاوز ستة أشهر أو الغرامة التي لا تزيد على مئة ألف ريال أوضح أن هذه العقوبة تُعد ضئيلة بالقياس مع النتيجة المترتبة على الأخطاء الطبية والتي تمس حياة الإنسان. وتفعيلاً للنظام السابق إزاء تفشي كثرة حالات الأخطاء الطبية وفداحتها على الفرد أورد د. النويصر عدة مقترحات أهمها: أولاً: حان الوقت لإنشاء محاكم طبية متخصصة شأنها شأن المحاكم التجارية والمرورية والإدارية، نظراً لنمو القطاع الصحي والزيادة المضطردة في أعداد السكان وما يواكب ذلك من زيادة في تقديم الخدمات الطبية، إلى جانب تفعيل عمل اللجنة الطبية الشرعية في وزارة الصحة بحيث تحدد الأخطاء الطبية والمسؤولين عنها وفق رؤية محايدة في ظل نصوص النظام وذلك حماية للمريض وذويه من أي مخالفات أو تجاوزات تضر به.

ثانياً: رفع سقف العقوبة المنصوص عليها في المادة (28) من نظام ممارسة المهن الصحية لتكون العقوبة التي يجوز الحكم بها في حدها الأعلى عشر سنوات وان تشدد الغرامة التي يجوز الحكم بها، متى ما ثبت الإهمال أو التقصير، كما أن مبلغ التعويض الذي يقضى به لصالح المتضرر أو أسرته وما عليه الواقع العملي قليل جداً بالنظر إلى النتائج المترتبة على الخطأ الطبي خاصة إذا ما اقترن بوفاة أحد الأشخاص أو فقد عضو ترتبت عليه إعاقة جزئية أو كاملة إذ يجب إعادة النظر في التعويض وزيادته وذلك مراعاة للواقع الاقتصادي المتزايد في ظل التضخم المستمر، وبحيث يكون مبلغ التعويض المقضى به لصالح المتضرر جابراً للضررين المادي والمعنوي ويُفترض أن يكون سقف التعويضات عن الأخطاء الطبية مفتوحاً وليس له حدود حسب ما تقررته المحكمة المختصة وفقاً للحالة بعد الاستعانة بكوادر مؤهلة لتقدير حجم وفداحة الخطأ الطبي، إلى جانب إلزام الأطباء والمستشفيات بالحصول على تأمين لهم عن الأخطاء الطبية التي قد تحدث.

ثالثاً: أن تكون هناك عقوبة جنائية في حالة التعمد في الأخطاء الطبية وفقاً لتقدير المحكمة متى ما ثبت التعمد. رابعاً: سحب رخصة ممارسة المهنة من الطبيب نهائياً أو لمرحلة معينة حسب حجم الخطأ الطبي أو تحويل الطبيب إلى عمل إداري أو إعادة تأهيله حسب طبيعة الحالة ذاتها إلى جانب إحكام الرقابة على المستشفيات لاسيما الخاصة وتأهيل الكوادر الطبية التي تتولى العناية بالمرضى. وفي الختام نوّه د. النويصر إلى أن العمل الطبي هو نشاط ينسجم في كفيته أدائه مع القواعد والأصول المتبعة في علم الطب، وأضاف أنه لا بد من الإدراك أنه ليس كل عمل طبي لا ينجح في تحقيق هدفه يعني بالضرورة وجود خطأ طبي إذ ربما هناك دواع أخرى كانت وراء وفاة أو إعاقة المريض فالخطأ الطبي ليس دائماً يكون مصدره الطبيب، فالحديث عن الأخطاء الطبية يجب أن يركز في البحث عن إيجاد الحلول القانونية التي تساعد الطبيب في أداء مهمته بكفاءة وتحمي المريض من أي أخطاء طبية من الجهة الأخرى.

## الشمري - المدينة : تسجيل 48 حالة عضل للفتيات سنويا

### بالشرقية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 2 أبريل 2011  
http://www.al-madina.com/node/236713

عبدالله المانع

أكدت إمارة المنطقة الشرقية تسجيل 4 حالات عضل للفتيات شهريا فيما يبلغ العدد الاجمالي طوال العام 48 حالة او اكثر قليلا. وأكد الدكتور غازي بن عبدالعزيز الشمري رئيس لجنة التكافل الأسري بإمارة المنطقة الشرقية أن التعامل مع القضايا الأسرية المحولة إلى الإمارة يتم بسرية تامة بعد التأكد من الحالة. وبين في تصريح للمدينة أن القضايا الاسرية التي تتلقاها الإمارة شهريا تتراوح ما بين 40 إلى 50 معاملة شهريا ، وقد أسهمت اللجنة بتوجيهات صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية والذي يدعم المظلوم خاصة المرأة في اعادة حقوق الكثيرات. وبين أن إمارة المنطقة الشرقية تسجل 4 حالات عضل شهريا لفتيات بالمنطقة الشرقية بواقع حالة كل أسبوع وبمعدل 48 حالة في العام .



## د. مهدي: 26 % من الأمهات الجامعيات يتعرض أطفالهن للإيذاء

المصدر: جريدة الرياض السبت 18 ربيع الآخر 1431 هـ - 3 أبريل 2010 م - العدد 15258  
http://www.alriyadh.com/2010/04/03/article512731.html

الرياض - محمد الحيدر

أوضح الدكتور محمد مهدي أخصائي الطب الشرعي بإدارة الطب الشرعي بصحة الرياض ان الأطفال من أم تحمل مؤهلا جامعيًا وما فوق يتعرضون للإيذاء بنسبة عالية هي 26% حيث يزداد خروج الام المتعلمة للعمل وترك الأطفال في البيت مع الخادمت أو الأقارب يلي ذلك الأطفال الذين تحمل أمهم الابتدائية بنسبة 25%7. جاء ذلك بمحاضرة للدكتور مهدي بجناح الطب الشرعي بالجنادرية، ومؤكداً ان دراسة تشير أن سيدة من بين 6 سيدات سعوديات يتعرضن للعنف في منازلهن أكثر من الشوارع، وأشار استطلاع صحفي في السعودية إلى أن 90% من مرتكبي العنف الأسري هم من الرجال، و 50% من حالات العنف الأسري موجهة للمرأة. وبين ان العنف الأسري هو استعمال العنف في المنزل سواء كان عنفاً جسمانياً أو نفسياً أو غير ذلك يرتكبه أحد أفراد الأسرة أو الأقارب على فرد آخر في الأسرة، قد يكون ضد شريك أو شريكة الحياة أو ضد الأبناء أو ضد كبار السن، وعادة ما يكون الشخص العنيف أقوى جسمانياً من الشخص الآخر والعنف الأسري قسم إلى ثلاثة أنواع: هي عنف ضد كبار السن، وعنف ضد المرأة، وعنف ضد الطفل، سواء كان العنف جسدياً أو لفظياً. واذضاف ان دراسة محلية حديثة أكدت تعرض 21% من الأطفال السعوديين للإيذاء بشكل دائم، وكشفت الدراسة التي أجراها مركز مكافحة أبحاث الجريمة بوزارة الداخلية مؤخراً، تفشي ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي بشكل عام، حيث اتضح أن 45% من الحالات يتعرضون لصورة من صور الإيذاء في حياتهم اليومية، حيث يحدث الإيذاء بصورة دائمة لـ 21% من الحالات، في حين يحدث لـ 24% أحياناً. ويمثل الإيذاء النفسي أكثر أنواع الإيذاء تفشيًا بنسبة 33%6 يليه الإيذاء البدني بنسبة 25%3 وغالبا ما يكون مصحوبا بإيذاء نفسي، يليه الإهمال بنسبة 23%9 واحتل الحرمان من المكافأة المادية أو المعنوية المرتبة الأولى من أنواع الإيذاء النفسي بنسبة 36% تليها نسبة الأطفال الذين يتعرضون للتهديد بالضرب 32% ثم السب بألفاظ قبيحة والتهكم بنسبة 21% ثم ترك الطفل في المنزل وحيدا مع من يخاف منه (خاصة الخادمت). وأشار ان أكثر صور الإيذاء تتمثل بالعنف البدني وهي الضرب المبرح للأطفال بنسبة 21%، يليها تعرض الطفل للصفع بنسبة 20% ثم القذف بالأشياء التي في متناول اليد بنسبة 19% ثم الضرب بالأشياء الخطيرة بنسبة 18% ثم تدخين السجائر والشيشة في حضور الأطفال بنسبة 17%.

## أكد اختصاص وزارة الثقافة والإعلام.. مصدر في وزارة العدل لـ «الرياض»: المحاكم لا يجوز لها ولائياً النظر في القضايا الثقافية والإعلامية والنشر الإلكتروني

المصدر: جريدة الرياض السبت 18 ربيع الآخر 1431 هـ - 3 أبريل 2010 م - العدد 15258  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/03/article512702.html>

الرياض - أسامة الجمعان

أكد مصدر في وزارة العدل لـ (لرياض) أن محاكمها لا تنتظر القضايا ذات الطابع الإعلامي والثقافي، بما في ذلك قضايا الإنترنت؛ باعتبارها قضايا نشر وإعلام إلكتروني، وذكر المصدر ان الوزارة تعتبر هذا الإجراء محسوم بأنظمة وتعليمات لا تقبل الاجتهاد أو الاحتساب، وأن محاكمها لا يجوز لها ولائياً أن تنتظر أياً من هذه القضايا، وأنها تنقيد بالأنظمة والتعليمات المبلغة لها والتي عهدت إليها بمعالجة هذه الموضوعات دونما حاجة للرفع عنها مجدداً للمقام السامي بما في ذلك سحب ما قد يكون من قضايا منظورة لدى المحاكم وإحالتها لجهة اختصاصها .

وتابع المصدر بأن النظر في تلك الدعاوى تختص به اللجنة المعنية بوزارة الثقافة والإعلام وهي تصدر قراراً إدارياً يجوز الطعن عليه أمام المحاكم الإدارية بديوان المظالم، وفق نظام الديوان ونظام المطبوعات والنشر، وقد ترى المحكمة مناسبة القرار فترفض دعوى الطعن، وقد ترى فيه عيباً من عيوب القرار الإداري فتلغيه، محملاً على أسباب الإلغاء، وبالتالي يتعين على اللجنة المشار إليها معاودة إصدار قرارها مجدداً على ضوء أسباب الإلغاء، دون إملاء حكم معين أو الإلزام به على أساس أن القضاء الإداري يراقب ولا يدير، مضيفاً بأن إيضاح التفاصيل في هذا السياق تحديداً يختص بها ديوان المظالم وهو هيئة قضاء إداري مستقلة . وأضاف المصدر بأن ما يتصوره البعض بأن اللجنة المختصة بنظر هذه القضايا في جملة اللجان: « ذات الاختصاص القضائي»، أو ما يسمى باللجان: « شبه القضائية » غير صحيح، بل هي أشبه بجهة التظلم الوجداني، تُصدر على ضوء قرار إداري غير محصن من الطعن إلا بفوات مواعيده المنصوص عليها، وهذا ما هدف إليه نظام المطبوعات والنشر . وختم المصدر تصريحه لـ «الرياض» بأن الأوامر السامية التي جاءت في ذات المعنى، لم تنشئ أحكاماً جديدة، بل أكدت على مضامين ومقاصد النظام الصادر قبل عشر سنوات.

## «أنفوكاتو» المرأة تدق الباب بقوة لترفع سيف الحياء عن شقيقاتها تطلعات لإلغاء «المعرف» وتجاوز سقف الترافع فقط في قضايا الأحوال

المصدر: جريدة الجزيرة الجمعة 17 ربيع الثاني 1431 العدد 13700  
http://www.al-jazirah.com/20100402/th1.htm

صفحة - عبدة الهاجري وعبير الزهراني

سعاد إحدى السيدات اللاتي منعهن الحياء والخجل من رفع قضية خلع على زوجها، بسبب الأسرار الزوجية الخاصة التي لا تستطيع البوح بها لمحاميها «الرجل»، لكن بعد سماعها بنياً قرب صدور تنظيم لممارسة المهنة للمحاميات السعوديات تفاعلت بقرب انتهاء محنتها والبوح لشقيقتها المحامية دون خجل لتعينها على كسب قضيتها.

سعاد لن تكون الأولى والأخيرة التي منعهن الحياء من المطالبة بحقوقها، قضايا النساء يحيط بها الكثير من الخصوصية التي يمنعها الحياء من التحدث بها للمحامي الذي وكلته للترافع عنها، وربما تخسر قضيتها بسبب عدم صراحتها وإخفائها عدداً من الحقائق التي تعجل بإنهاء معاناتها.

فهل ستشهد ساحات المحاكم المحاميات.. وهن يترافعن عن بنات جنسهن.. بعد أن زاولت العديد منهن المحاماة دون ترخيص؟ وهل المجتمع السعودي سيتقبل ترافع المحاميات في المحاكم.. وهل سيكون ترافعهن مقصوداً على بنات جنسهن.. وماذا عن جاهزية المحاميات والمحاكم لترافع المحامية؟.. «صحف» التقت نساء منعهن الحياء من المطالبة بحقوقهن، ومحاميات زاولن المهنة ودخلن لساحات المحاكم دون انتظار لقرار لم يصدر، وطالبات قانون ما زلن يراوحن مكانهن بعد التخرج لعل وعسى يكون الفرص قريباً وتصدر الموافقة والترخيص لعملهن في سلك المحاماة جنباً إلى جنب مع شقيقتهم الرجل.

أسرار عائلية منعتنا

«ريم» تقول: بدأت المشاكل بعد وفاه والدي، فقد حدث خلاف على توزيع الإرث بيننا نحن الإخوة، وقررت أنا وأخواتي البنات أن نرفع قضية ضد إخواني الذكور، لكن الخوف من كلام الناس.. وكون من سيترافع للمطالبة بحقوقنا رجلاً ونحن نساء.. وسيكون هناك أسرار عائلية خاصة جداً لا يجب الإفصاح عنها، حال دون مطالبتنا بحقوقنا.

خلع لم يتم

وأكدت «سعاد» أن الحياء منعها من رفع قضية خلع ضد زوجها «لا أريد البوح بأسراري الخاصة للمحامي، فحياتي يمنعي من أن أخبره بأسباب طلبي للخلع، لذلك ترددت كثيراً حتى أرفع القضية ولم أذهب للمحكمة».

واستدركت: لكن الآن سعدت كثيراً عندما سمعت عن قرب ترافع المحاميات، فهذا سيساعدني والكثيرات غيري في المطالبة بحقوقنا المسلوبة.

محاميات دون ترخيص

«بيان زهران» كانت إحدى المحاميات السعوديات اللاتي ترافعن في ساحات المحاكم دون ترخيص لمزاولة المهنة.

والمحاميتان سعاد الشمري ورنال القرني سلكتا الطريق نفسه، بينما قامت دارين المباركي ودينا أبو زيد بتدشين المكتبة القانونية للاستشارات القانونية على شبكة الإنترنت، المحاميات السعوديات مارسن دورهن واجتهدن لممارسة مهنة المحاماة على الرغم من عدم صدور تنظيم لمزاولة المهنة، وإن كان تصريح وزير العدل الدكتور محمد العيسى قد طمأن خريجات القانون من جامعتي الملك عبدالعزيز بجامعة الملك سعود بالرياض والسيدات بقرب إصدار تنظيم لمزاولة مهنة المحاماة للمحاميات السعوديات، إلا أن الواقع يفرض عدداً من الأسئلة حول الدور الذي ستقوم به المحاميات.. ترافع المحامية السعودية عن بنات جنسها ومدى كفاءتها لكسب ثقة النساء اللاتي ستكون صوتهن لرد حقوقهن المسلوبة.

وتوضح المحامية «بيان زهران» أن ترافع المحاميات في محاكمنا سيكون قريباً، فلا يوجد أية محامية منحت رخصة محاماة من وزارة العدل السعودية حتى الآن.

وعن تجربتها في مجال المحاماة قالت: في البداية قدمت استشارات قانونية للسيدات.. وبعد ذلك وجدتهن مصرات على حضوري للجلسات القضائية معهن، وبصفتي أعمل في جمعية حقوقية أتاحت لي ولهن الفرصة للدفاع عنهن بموجب خطاب من الجمعية أو توكيل شرعي، وقد تنوعت القضايا التي ترافعت عنها بين قضايا أسرية واعتداءات بالضرب وقضايا حقوقية.

وأوضحت زهران أن مهنة المحاماة إلى الآن ما زالت مقصورة على الرجل مع عدم وجود أي مستند شرعي لقصرها عليه، كما أن المرأة عموماً لها الحق في رفع دعوى والتراجع عن نفسها وحضور الجلسات سواءً كانت مدعية أو مدعى عليها، فما المانع من أن تكون المعنية بالذهاب محامية على دراية تامة بالأنظمة السعودية وإجراءات التقاضي.

وبيّنت أن عملها ليس مقتصرًا على اللجنة التطوعية لمساندة المرأة، «بل أنا موظفة في مؤسسة حقوقية وفكرة اللجنة كونت لخدمة وتقديم المساندة والاستشارة القانونية للمرأة المعيلة غير القادرة على سداد أتعاب المحامي».

وأكدت أن عمل المحاميات سيكون مقصوراً على قضايا الأحوال الشخصية «تصريح معالي وزير العدل أوضح أن ترفع المحامية عن قضايا الأحوال الشخصية فقط».

وعن تخصيص محاكم نسائية تختص بقضايا المرأة مستقبلاً قالت: لا أعتقد ذلك، وإنما يتم إقامة الدعوى بحسب اختصاص كل محكمة، وتؤكد أن المحاميات السعوديات قادمات بقوة، فالمحامية والمرأة السعودية عموماً أثبتت جداتها وكفاحها في ظل قيادتنا الرشيدة.

وأكدت أن مجالات القانون تحتاجها كل المنظمات والجهات الحكومية والخاصة، سواء الوزارات أو الشركات أو البنوك أو مؤسسات المجتمع المدني.

المحامية «حنين الحسيني» تؤكد أن التراجع في المحاكم مسموح به للمرأة سواء كانت هي أحد أطراف القضية أو بصفتها وكيلة عن المدعي أو المدعى عليه، أما بالنسبة للتراجع كمحامية فهذا الشيء تم السماح به مؤخراً، وكان قراراً جيداً بالفعل.. وعن قريب ستجدوننا نقوم بواجبنا على أكمل وجه إن شاء الله.

وبيّنت الحسيني أن رخص مزاولة المهنة لم تصدر «حالياً لم يستلم أحد منا رخصة رسمية لمزاولة المهنة حتى تنتهي كافة الإجراءات بخصوص هذا القرار».

واعترفت أن إنشاء محاكم نسائية تختص بقضاياهن خطوة رائدة «أعتبر هذا خطوة كبيرة جداً، وأنا شخصياً لا أمانع.. بل أتمنى أن يتم ذلك».

وأشارت حنين إلى قضية المحاميات المعطلات عن ممارسة دورهن بعد التخرج «تم تخريج ما يقارب (4) دفعات من جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، لكن ما زلن معطلات عن العمل، بالرغم من حبهن الشديد لمزاولة المهنة ورغبتهن القوية في معالجة قضايا المجتمع عموماً والمرأة خصوصاً».

وعن عملها في هيئة حقوق الإنسان كمحامية قالت: العمل في هيئة حقوق الإنسان مقتصر على النظر في القضايا وتفصيلها وتقديم الاستشارات القانونية المناسبة، والمحاماة تكون بممارسة المهنة فعلياً على أرض المحكمة بالتراجع في القضايا، وهناك جهات أخرى كجمعية حقوق الإنسان ومكاتب المحاماة، وهيئات اجتماعية أخرى تتيح لنا مزاولة مهنة المحاماة فعلياً.

وحول تجربتها الشخصية في العمل بمجال المحاماة أوضحت: عملت مسبقاً في جمعية حماية الأسرة كمحامية ومستشارة قانونية، وترافعت في أكثر من قضية كانت معظمها قضايا أحوال شخصية من طلاق، ونفقة وحضانة وغيرها، وأعمل حالياً ضمن لجنة المساعدة القانونية للمرأة، وهي لجنة تطوعية تقدم استشارات قانونية ومتابعة القضايا والتراجع فيها بدون مقابل للنساء اللواتي لا يستطعن دفع تكاليف المحامي، ونقوم بهذا العمل رغبة منا في مساعدة المرأة للحصول على العدالة وجميع حقوقها الشرعية.

متى ينتهي المعرف؟

وطالبت الحسيني وزهران بإنشاء قسم نسائي في المحاكم للتعرف على المرأة «يجب أن ينتهي المعرف للمرأة قريباً، ونتمنى أن يكون هناك قسم نسائي خاص للتعرف على المرأة»، فيما أكدت زهران أنه يسهل رفع أي دعوى قضائية باسم امرأة أخرى لأغراض كيدية، كما يصعب بعد ذلك التعرف عليها كونها لم يظهر لها أي اسم في الدعوى.

وطالبت حنين بتقبل فكرة وجود محاميات سعوديات للتراجع في القضايا، واحترام وجود المحامية في وسط يغلب عليه الرجال ومساعدتها في القيام بعملها على أكمل وجه.

وبيّنت أن التراجع في قضايا الأحوال الشخصية هو المسموح به حالياً للمحامية، وتمنت أن تكون مزاولة المهنة في جميع أنواع القضايا بدون تحديد.

التطبيق الميداني غير موجود

وحول أبرز الصعوبات التي تواجه خريجات قسم المحاماة بعد التخرج.. أو من عملت في مجال المحاماة، أوضحت بيان أن التطبيق الميداني لا تمارسه المرأة إطلاقاً خلال مرحلة الدراسة أو بعد التخرج، بخلاف المحامي الرجل الذي يمنح الفرصة للتدريب، علماً بأنهن درسن ذات المناهج الدراسية التي درسها المحامي الرجل.



واعتبرت حنين أن إيجاد وظيفة لطالبات القانون أكبر عقبة تواجههن بعد التخرج «يُعتبر إيجاد الوظيفة المناسبة في المكان المناسب سواء في مكتب محاماة أو شركة أو هيئة اجتماعية تؤهل الخريجات لمزاولة مهنة المحاماة فعلياً في المحاكم والتدريب على ذلك من أبرز الصعوبات التي تواجه طالبات القانون».

يرى «د. فهد الخليف» ضرورة تواجد النساء في المحكمة كمحاميات «النساء شقيقات الرجال.. كما جاء في الأثر النبوي الشريف، والمرأة نصف المجتمع وقرينة الرجل في كل شيء إلا ما استثناه الشارع الحكيم، وعليه فالذي أراه ومن واقع سنوات طويلة قضيتها بهذه المهنة أن وجود المرأة المحامية بات أمراً ضرورياً دون شك، ولكن يحسن أن يوجد تقنين وتنظيم لكل شيء ومن ذلك عمل المرأة في المحاماة».

متى ستترافع المحاميات؟

يؤكد د. فهد أن الجواب على هذا السؤال كان بشري زفها لنا منذ فترة قريبة معالي الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى وزير العدل -حفظه الله-.. وإن كان جواب معاليه في معرض سؤال صحفي سريع إلا أنه أفصح بشكل مجمل عن وجود تشريع لهذا الأمر.. وأنه في مرحلته الأخيرة، وكلنا ننتظر بفارغ الصبر صدور مثل هذا الأمر، ولأن النظام المزمع إصداره لم يعلن عن تفاصيله بعد فإنني لا أمك إجابة مفصلة عن هذا النظام سوى أنني على ثقة ويقين أنه لن يصدر شيء إلا ومصلحة البلاد والعباد ظاهرة فيه -بإذن الله-.. وعن إنشاء محاكم نسائية تختص بقضايا المرأة أوضح: بحسب نظام القضاء الجديد الصادر بالأمر السامي الكريم رقم م-78 وتاريخ 19-9-1428 هـ فإنه لا يوجد محاكم من هذا النوع بمعنى أنها محاكم نسائية صرفة، ولكن بحسب ذات النظام فسوف تكون هناك محاكم مختصة بالأحوال الشخصية.

وعن قرب انتهاء عصر المعرف للمرأة في المحاكم قال: في تقديري أن هناك ورشة عمل ضخمة جداً تعمل لتيسير أمور القضاء والتقاضي بما يخدم المتقاضين ويسهل أمورهم، مع عدم الإخلال بجوهر القضاء وهو العدل والإنصاف، وعليه فمثل هذه الأمور أتوقع أنها وعن قريب ستكون في ذاكرة التاريخ وسيتم تجاوزها، وأنا هنا أتكلم بلسان الراصد للأحداث والمتأمل في مجرياتها ومتغيراتها، وعليه فهو حدس وظن وتخمين أعتقد أن الأيام سوف تثبت صحته -بإذن الله-.

وأكد أنه في كثير من القضايا الأسرية والزوجية والتي تكون المرأة بلا شك أحد طرفيها، فإنه وفي الغالب لا يحسن تمثيل المرأة العاجزة عن إيصال شكواها سوى امرأة من جنسها، فهي الأقدر على فهم خصوصيات وخصائص قد تغيب عن المحامي الرجل. وأضاف: قد تولى مكتبنا تمثيل العشرات من عميلاتنا الكريمات من بنات هذا الوطن الغالي ومن خارجه، والقضايا متنوعة وكثيرة ولكن تبقى قضايا الأحوال الشخصية هي الأعم الأغلب، ولكن هناك قضايا تجارية وأخطاء طبية وعمالية... الخ.

المحامون يرحبون

المحامي والمستشار القانوني «جاسم العطية» من المؤيدين بقوة لتواجد المحاميات وممارسة دورهن، قال: أعتقد بأن دخول أي مؤهل أو مؤهلة في القانون أو الشريعة أو الحقوق ممن تنطبق عليه الشروط التي حددها نظام المحاماة يشكل إضافة مهمة لمهنة المحاماة، ويقلل من عدد الدخلاء على المهنة من غير المتخصصين.. ولا شك أن دخول أخواتنا المحاميات إلى مجال المحاماة خطوة هامة مرحب بها من جميع المحامين.

وأضاف: أنا مع دخول المرأة عمل المحاماة.. فقد نجحت المرأة وأبدعت في مجال التعليم والطب والهندسة والمحاسبة، ويمكنها أن تنجح وتبدع في مجال المحاماة وفي غيره من المجالات ما دامت مؤهلة وتتنطبق عليها شروط الترخيص وتبقى هناك الفوارق الشخصية بين محامية وأخرى.

وبيّن العطية أهمية مزاولة المحاميات للمهنة «تكمن أهمية دخول أخواتنا المؤهلات قانونياً في كونهن سوف يعملن على دراسة القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية كخطوة أولى حسب تصريح معالي وزير العدل، ولكن في المستقبل يمكنهن تمثيل موكلاتهن والمرافعة عنهن في القضايا الأخرى، فمتى ما اكتسبت المحامية الخبرة الكافية فليس هناك ما يمنعها من تمثيل موكلاتها أمام المحاكم في كافة المنازعات، فإذا نجحت المحامية في تمثيل المرأة في مختلف القضايا فإنه بالتالي يمكنها تمثيل الرجال أيضاً، حيث لا يوجد فرق بين أن يكون التمثيل للمرأة أو للرجل.. حيث إن المتقاضين يصح أن يكونوا رجالاً أو نساءً.. وبالتالي فإن المحامين يصح أن يكونوا رجالاً أو نساءً».

وعن إنشاء محاكم للنساء قال: ليس من المتصور وجود محاكم مخصصة للنساء وأخرى مخصصة للرجال، فالمحاكم للجميع دون تمييز بين جنس وآخر.. وكل ما هنالك أن تصريح وزير العدل أشار إلى أن بدء مباشرة المحامية لأعمال المحاماة والمثول أمام المحاكم سيكون في قضايا الأحوال الشخصية أمام المحاكم التي تنظر قضايا الأحوال الشخصية وهي المحاكم العامة أو محاكم الضمان والأنكحة حيث وجدت، أو محاكم الأحوال الشخصية في حال إنشائها والتي سوف تكون محاكم للرجال والنساء والقضاة فيها سيكونون من الرجال في المدى المنظور على الأقل.

وحول انتهاء عصر المعرف للمرأة في المحاكم أوضح: المعرف ضرورة أملتتها ظروف المجتمع ولتسهيل عملية التعرف على شخصية المرأة بواسطة أقاربها الذين يعرفونها معرفة تامة وللمحافظة على حقوقها من الاستغلال من قبل سبئي النبوة.

وعلى الرغم من ترحيب المحامي بزميلته المحامية للعمل في الميدان تبقى هناك نسبة تخوفت من مساهمة المحامية في حل قضايا بنات جنسها، حيث أوضح استفتاء قامت به صحف أن (44%) من المشاركين يرون أن النظام الخاص بمزاولة المرأة للمحاماة لن يساهم في إنهاء معاناة بنات جنسها، بينما رأى (40%) أن هذا النظام سيساهم في حل العديد من قضايا المرأة، وأبدى (16%) عدم درايتهم بما ستكون عليه الحال مستقبلاً. حلم الطفولة قد يتحقق «ريناد حلمي» طالبة أحبت المحاماة لتدافع عن قضايا المرأة، لكن والدها بسبب عدم ممارسة المرأة للمحاماة فعلياً نصحتها باختيار تخصص آخر، «لكن بعد سماعنا عن تصريح وزير العدل عاودت التفكير في تحقيق حلمي من جديد، وأتمنى أن يأتي يوم وأصبح فيه محامية بارزة وأدافع عن بنات جنسي». وتساءلت: هل سيأتي اليوم الذي سنرى فيه المحاميات السعوديات يترافعن في المحاكم؟! أم سننتظر طويلاً ليصبح الأمر حقيقة على أرض الواقع؟ أم سيقصر عملها على المجالات الإدارية والاستشارات؟! وأضافت: من يدري قد تتغير الكثير من الأوضاع، ولكن قد تأخذ وقتاً طويلاً حتى يتقبل البعض في مجتمعنا تواجد المحاميات في المحاكم، لك، من المهم الآن أن المحاميات السعوديات قادمات بقوة.



## تبنتها لجنة "الأسرة والشباب" .. والشورى يصوت عليها اليوم توصيات برفع الحد المانع للحصول على معاش الضمان والتوسع في الرعاية النهارية والصحية المنزلية للمعاقين

المصدر: جريدة الرياض الاحد 19 ربيع الاخر 1431 هـ - 4 أبريل 2010م - العدد 15259  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/04/article512996.html>

الرياض - عبدالسلام البلوي

يصوت مجلس الشورى اليوم على ست توصيات على تقرير أداء وزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 28-1429، وعلمت "الرياض" من مصادر لها أن اللجنة المكلفة بدراسة التقرير من قبل المجلس قد تبنّت ثلاث توصيات جديدة من بين ثماني عشرة توصية إضافية لأعضاء المجلس - نشرتها الرياض في وقت سابق - والتي ستخضع للمناقشة قبل التصويت عليها مع التوصيات الرئيسية الثلاث للجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب.

وجاءت أولى التوصيات الجديدة بطلب رفع الحد المانع للحصول على معاش الضمان الاجتماعي ليشمل شريحة أكبر من المتقاعدين وضمهم في برامج التنمية الاجتماعية المختلفة للوزارة مع وضع الضوابط اللازمة لذلك، وهي للعضو الدكتور محمد آل ناجي. أما التوصية الثانية فهي لرئيس لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي الأمير الدكتور خالد آل سعود والتي نصت على قيام وزارة الشؤون الاجتماعية ببناء مؤشرات اجتماعية تقيس الظواهر الاجتماعية المختلفة في المملكة يمكن من خلالها الحكم على مستوى الخدمات المقدمة منها وجودتها.

وتبنّت اللجنة كذلك التوصية المقدمة من الدكتور محسن الحازمي حيث طالبت الوزارة بالتوسع في الرعاية النهارية والصحية المنزلية لتناسب مع متطلبات رعاية وتأهيل المعاقين، من خلال خطة تضعها الوزارة لذلك.

يذكر أن لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب قد عرضت على المجلس تقريرها بشأن أداء ومقومات ومقترحات تطوير عمل وزارة الشؤون الاجتماعية وضمنته توصياتها التي دعت فيها إلى دعم طلب الشؤون الاجتماعية التأمين الصحي التعاوني للفئات المستحقة للضمان الاجتماعي، وذوي الإعاقات والظروف الخاصة، وتكليف الوزارة بإجراء دراسات مسحية شاملة لتحديد الاحتياجات الاجتماعية (الكمية والنوعية) لكل منطقة من مناطق المملكة، وأيضاً توصية تشدد على أن تقوم الشؤون الاجتماعية بتعريف المجتمع بالخدمات التي تقدمها والفئات التي تستهدفها وكيفية الاستفادة من هذه الخدمات.

من ناحية أخرى، يستمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع نظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية المعاد إلى المجلس، ومن ثم التصويت عليه، كما يستمع وجهة نظر لجنة الشؤون المالية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع نظام إيرادات الدولة.

## ملتقى التوطين: 86% نسبة العمالة الوافدة بالقطاع الخاص

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 4 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/237426>

علي بلال - الرياض

حذر مشاركون في ملتقى التوطين والتوظيف الذي انطلق امس من خلل واضح في سوق العمل مشيرين الى ان العمالة الوافدة تستحوذ على 86% من وظائف القطاع الخاص. ودعا مجلس الشورى الى بناء مجتمع معرفي متكامل يحقق تنمية مستدامة وإيجاد بنية تقنية و تحتية حديثة في ظل تشريعات محفزة لتحسين مستوى المعيشة والرقى للمواطن وانخراطه في سوق العمل. جاء ذلك في ورقة عمل يستعرضها عضو المجلس الشورى المهندس محمد القويحص اليوم في جلسات الملتقى الثاني للتوطين والتوظيف بفندق الانتركوننتنتال بالرياض. وقال القويحص في ورقته بعنوان "دور مجلس الشورى في مجال التوطين لبناء المجتمع المعرفي": أصبح من الصعوبة بمكان على أي مجتمع تجاهل التطورات السريعة في مجال المعرفة والتقنية والإبداع كعنصر أساسي للنمو والازدهار والتنافس الاقتصادي كما أصبح من الواضح أن ملامح أي مجتمع تتحدد من خلال قدرة أعضائه على استخدام المعرفة في تأمين مستقبله. وأشار الى اتساع الفجوة بين من يملك ناصية المعرفة إنتاجا وتوظيفا ونشرا وبين من يستهلك المعرفة ويخضع مختارا أو مجبرا لرغبات وثقافة ومنهج المنتج، من جهته أكد الدكتور عادل الدوسري جامعة الملك فهد للبترول والمعادن أن الوقت قد حان لوضع خطة وطنية شاملة للتدريب تركز على التقنية العالية والمتطورة من بين أهدافها الرئيسية تأهيل الكوادر الوطنية المؤهلة والمدرّبة لمقابلة الاحتياجات الحالية والمستقبلية من المهارات والكفاءات والخبرات التي تتطلبها التنمية وللوفاء أيضا بمتطلبات التوطين والإحلال، مشيرا إلى أن سوق العمل المحلي يستقبل على مدار العام أعدادا متزايدة من الباحثين عن عمل من مختلف الأعمار والمهارات والمؤهلات التعليمية، ورغم حقها الطبيعي والمشروع في المشاركة في مسيرة البناء الاقتصادي والاجتماعي فإن أعدادا متزايدة من الباحثين عن عمل أخذوا يواجهون صعوبات كثيرة في الأونة الأخيرة من أجل الحصول على فرص العمل التي تتوافق مع ميولهم ورغباتهم أولا والتي تناسب تخصصاتهم الدراسية ثانيا. وأدى الوضع غير المقبول اجتماعيا إلى زيادة اعتماد شركات ومؤسسات ومنشآت القطاع الأهلي على القوى العاملة الوافدة يحفزها في ذلك توفر العديد من العوامل الملائمة يتمثل أهمها في رخص أجور العمالة الوافدة، وارتفاع إنتاجها، وتحملها للعمل الشاق، وسهولة استقدامها والتخلص منها ورغم الدعم غير المحدود الذي توفره أجهزة الدولة من اجل تسريع وتيرة سعودة المهن والوظائف، خاصة في القطاع الأهلي إلا أن برامج توظيف الوظائف لا تزال تصطدم بكثير من العراقيل حتى أضحت القوى العاملة الوافدة تهيمن على نحو 86 في المائة من إجمالي المهن المتوفرة في القطاع الأهلي. ودعا الى التفكير في إطار وطني وبناء نظام معلومات وطني شامل ومتطور يحصر تحت مظلة واحدة مركزية كل معلومات طرفي المعادلة أي العرض والطلب داعيا الى إيجاد جهاز مركزي للتعليم والتدريب بالمملكة يمتلك نظاما معلوماتيا متطورا يسمح له بإعداد الخطط الملائمة للتنسيق بين الإصلاحات الاقتصادية وبين منظومة سوق العمل من اجل كفاءة عملها وتميز أدائها. وأكدت ورقة عمل أخرى أن المعرفة لم تعد سلطة وقوة فقط، بل أصبحت أبرز مظاهر القوة في عالم اليوم ولم يعد مجديا بالنسبة للدول والمجتمعات التي تحاول تنمية اقتصاداتها واللاحق بركب التقدم العلمي تجاهل هذه الحقائق أو التأخر في أخذها بالحسبان. وقال استشاري وخبير الجودة وإدارة المشروعات ونظم الموارد البشرية بالمنظمة العربية للإدارة الجامعة العربية الدكتور مهذب مطر في ورقته بعنوان "رفع جودة العمل الجماعي في المجتمع المعرفي" ان نشر المعرفة في البلدان العربية ما زال يعاني من جملة صعوبات تتمثل في نقص الدعم المؤسسي وعدم توافر البيئة المناسبة لتشجيع العلم، إضافة إلى انخفاض أعداد المؤهلين للعمل في البحث والتطوير الأمر الذي يتطلب إعادة هيكلة الإنفاق العام وتحديد الأولويات التنموية. وأكدت ورقة عمل أن قضية توظيف الوظائف تعد إحدى أهم القضايا التي أصبحت تشكل هاجسا كبيرا للمسؤولين وكثير من المواطنين لا سيما الشباب وتعتبر من أولى اهتمامات الجهات المسؤولة في المملكة كما أن ظاهرة توظيف الوظائف لها طابع دولي. وقال مدير عام الإدارة العامة للفحص المهني بالمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني الدكتور سعد الشايب في ورقته بعنوان "دور تطبيق المعايير المهنية والتصنيف والفحص المهني في ضمان الاستقرار والوظيفي ورفع نسبة التوطين": إن التنمية تعاني عدد من التحديات تتمثل في تزايد عدد السكان وخصوصا شريحة الشباب وتزايد أعداد مخرجات أنظمة التعليم والتدريب مع عدم وجود فرص عمل مناسبة لهم إضافة لتزايد أعداد العمالة الوافدة.

## اختصاصي: 40 في المئة من الأخطاء الطبية لم يترتب عليها حكم الإدانة

المصدر: جريدة الحياة الأحد، 04 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/126696>

جدة - أحمد العمري

كشف رئيس قسم جراحة العظام في المركز الطبي الدولي الدكتور عمرو بن محمد الحبشي عدم ترتب أحكام الإدانة في أكثر من 40 في المئة من قضايا الأخطاء الطبية المنظورة في القضاء، مشيراً إلى كثرتها خصوصاً في القطاع الخاص. ولفت الحبشي خلال لقاء علمي في جامعة الملك عبدالعزيز إلى وجود قضايا أخرى لدى أجنحة المحاكم سببها رفض دفع فاتورة العلاج، معتبراً أن تكثيف مشاركة وإسهامات القطاع الخاص في توفير العلاج أصبح ضرورة. وأفاد في اللقاء الذي عقد تحت عنوان «الطب الخاص بين الميثاق والهوى» أن عدد المرضى في نمو متزايد ما يترتب عليه زيادة في الطلب على الممارسين الطبيين من خلال القطاع الخاص، مشدداً على أهمية التفكير في صناعة الدواء محلياً، إذ يستورد أكثر من 80 في المئة من العلاجات من الخارج.

واقترح رئيس قسم جراحة العظام في المركز الطبي الدولي اللجوء إلى الخبرات الأجنبية في تطوير المجال الصحي، وإيقاف ندب الأطباء من القطاع الحكومي إلى القطاع الخاص لسد الحاجة إلى تغطية العجز في مؤسسات القطاع الحكومي. بدوره، شدد رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للمركز الطبي الدولي الدكتور وليد بن أحمد فتحي في الملتقى على أهمية إضفاء المعايير الإسلامية للرعاية الصحية، تمهيداً لإلحاقها بالمقاييس الدولية. وأشار إلى التطور الحضاري للإنسانية، وصولاً إلى عصر الحكمة والتركيز على الإنسان من جسد وعقل وروح، مركزاً على أهمية اللجوء إلى السنة النبوية وتأسيس مبدأ المشورة الطبية في بحث التطورات التي تلحق بالإنسان.

واستعرض الدكتور فتحي إنجازات المركز الطبي الدولي في مجال الرعاية الاجتماعية، ومعايير القبول لطلبة كليات الطب من خلال الاختيار الصحيح الذي يخدم المجتمع، إضافة إلى تهيئة المناخ الروحي للمريض من أجل مساعدته في الشفاء وكيفية الارتقاء بالمجتمع من خلال تأسيس المسؤولية الاجتماعية، وعدم التساهل في التعامل مع المريض باعتباره أمانة لا بد من الحفاظ عليها.

## تأهيل منسوبي وزارة العدل للتعامل مع قضايا غسل الأموال ودعم الإرهاب

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 4 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/237417>

جابر المالكي - الرياض

بدأت أمس أعمال الحلقة العلمية "غسل الأموال وتمويل الإرهاب" التي تنظمها كلية التدريب بجامعة نايف العربية للعلوم بمقر الجامعة بالرياض بحضور. وأوضح رئيس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الدكتور عبدالعزيز الغامدي أن تنظيم الجامعة لهذه الحلقة العلمية المهمة يأتي في إطار التعاون المثمر بين الجامعة ووزارة العدل بالمملكة للارتقاء بقدرات العاملين في الوزارة حتى يكونوا على دراية كاملة بأدق المتغيرات والمستجدات على كافة الصعد. وأكد الغامدي أن المملكة من أوائل الدول التي أولت القضاء جل عنايتها واهتمامها مشيراً إلى أن الجامعة أولت موضوع غسل الأموال أهمية وعناية خاصة وأفردت حيزاً كبيراً من نشاطاتها حول هذه الجرائم كما أصدر مركز الدراسات والبحوث في الجامعة مجموعة من الدراسات والإصدارات في مجال غسل الأموال بلغت (19) إصداراً إضافة إلى مناقشة أكثر من (14) رسالة ماجستير ودكتوراه مؤملاً أن تحقق الحلقة الأهداف المنشودة وأن تخرج بتوصيات مهمة تحقق الأهداف المتوخاة في مكافحة الإرهاب. وقال الغامدي: إن الحلقة العلمية تهدف إلى بيان مفهوم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والأساليب التقليدية المستحدثة للغسل والتمويل، والتعرف على القواعد الدولية الحاكمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكذلك القواعد الدولية الموجهة لأنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وإبراز نظام مكافحة غسل الأموال السعودي ولائحته التنفيذية، كما سنتناول الحلقة جملة من الموضوعات المهمة حول الإنترنت وأساليب الدفع الإلكتروني، ودور فرقة العمل الدولية المعنية بغسل الأموال والتعاون الدولي في مجال ضبط الأموال المتأتية من هذه الجريمة. وأشار إلى أن غسل الأموال وتمويل الإرهاب مازال يشكلان مصدر قلق عالمي على الرغم من الصكوك الدولية والإقليمية والوطنية التي تضم العديد من الاتفاقيات والقوانين التي وضعت إطاراً لتنسيق جهود الدول والمنظمات على الأصعدة العالمية والإقليمية وذلك نظراً لتطور وتقدم عمليات غسل الأموال واستخدامها لنفس القنوات وخاصة النظام المصرفي لنقل الأموال من جهة لأخرى.

## يعقد بنجران في 23 ربيع الآخر بحضور 70 مشاركاً ومشاركة

### اللقاء الوطني الثامن للحوار الفكري يناقش واقع الخدمات الصحية

المصدر: جريدة الرياض الأحد 19 ربيع الآخر 1431 هـ - 4 أبريل 2010م - العدد 15259  
http://www.alriyadh.com/2010/04/04/article512982.html

الرياض - أحمد الشمالي

تنطلق في الثالث والعشرين من شهر ربيع الآخر 1431 هـ الموافق الثامن من أبريل 2010م بمنطقة نجران فعاليات اللقاء الوطني الثامن للحوار الفكري: "الخدمات الصحية: حوار بين المجتمع والمؤسسات الصحية" بمشاركة أكثر من 70 مشاركاً ومشاركة يمثلون قطاعاً من العلماء والأطباء والمسؤولين والأكاديميين والكتاب المعنيين بالشؤون والخدمات الصحية، ويستمر اللقاء على مدار ثلاثة أيام ويتضمن (عدة) جلسات. صرح بذلك معالي الشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين رئيس اللقاء الوطني للحوار الفكري الذي أوضح أن هذا اللقاء يأتي ضمن توجهات المركز في قراءة تحولات الواقع التنموي في المملكة من خلال مناقشة أحد أهم أركان التنمية التي تتمثل في القطاع الصحي. إن هذه المناقشة التي ستتم في إطار الحوار الوطني تأتي من خلال التواصل والتفاعل الدائم بين المركز ومختلف شرائح المجتمع حيث جاء هذا اللقاء استجابة لاستطلاعات الرأي التي ينظمها المركز من خلال المنتدى الإلكتروني وموقعه على الشبكة العنكبوتية، ومن خلال الحوارات المباشرة التي تتم في اللقاءات والندوات التي يعقدها المركز. وأضاف الشيخ صالح الحصين أن اللقاء الوطني الثامن للحوار الفكري سوف يستثمر آليات الحوار ومناهجه في النقاش وعرض الأفكار وطرح الأسئلة بشكل موضوعي في قراءة واقع الخدمات الصحية في المملكة، من خلال الحوار مع مسؤولي الخدمات الصحية، والقطاعات التي تنضوي تحتها، وسوف يشارك في النقاش الموسع مجموعة كبيرة من المهتمين والمهتمات بالشأن الصحي، على رأسهم معالي وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعه، وعدد من قيادات ومسؤولي الصحة في المملكة، من خلال عدة جلسات يتم فيها مناقشة محاور اللقاء المحددة لهذا الموضوع المهم.

وقال معاليه: إن ما طرح من نقاشات وحوارات ضافية في اللقاءات الخمسة التحضيرية التي جرت طوال العام الماضي في الخرج، وينبع، وخميس مشيط، والقريات سوف يشكل أسساً للتداول الحوارية بين جملة المشاركين على تنوع تخصصاتهم، خاصة أن اللقاءات التحضيرية توصلت إلى جملة من النتائج سوف تكون بين يدي الحضور في اللقاء، ويتوقع أن يفيد هذا اللقاء من الاطلاع عليها. من جانبه عبر معالي الاستاذ فيصل بن عبدالرحمن بن معمر عن أمله في أن يحقق اللقاء النتائج المرجوة منه، خاصة وأن الحوار هنا يتم في واحد من أهم الموضوعات التي تعنى بالحياة اليومية للمواطن السعودي، وتشكل جانباً من جوانب اهتماماته، حيث إنه يصبو إلى تطوير هذا القطاع الصحي، وإلى دفع كل المحفزات باتجاه العناية به، لأنه ينعكس بشكل حقيقي على نوعية الخدمة الصحية التي تقدم للمواطنين والمواطنات والمقيمين، وقال ابن معمر: إن لقاء "الخدمات الصحية حوار بين المجتمع والمؤسسات الصحية" يهدف إلى دفع حركة الحوار في المجتمع السعودي حول إحدى القضايا الحيوية في المملكة، وتشخيص واقع الخدمات الصحية ودراسة السبل اللازمة لتطويرها من خلال التعرف على رؤية أفراد المجتمع وتطلعاتهم حول واقع الخدمات الصحية، ومناقشة الجوانب الشرعية والاجتماعية والتشريعية المتعلقة بالقطاع الصحي والخدمات التي يقدمها، وبحث سبل تنمية الموارد البشرية لتطوير الكوادر العاملة في القطاع الصحي، وتحديد البدائل المناسبة لتمويل الخدمات الصحية وتفعيل دور المجتمع المدني في هذا الصدد، والوصول إلى توصيات لتحسين الخدمات الصحية وتقديم للمختصين وصناع القرار.

وسيركز الحوار في اللقاء الختامي حول عدد من القضايا التي طرحها المشاركون والمشاركات في اللقاءات التحضيرية في محافظات: الخرج، وخميس مشيط، والقريات، وينبع، والقطيف. ومن أبرز هذه القضايا، مستوى (جودة) الخدمات في القطاع الصحي، التوزيع الجغرافي للخدمات الصحية (توزيع الخدمات الصحية كما ونوعاً)، الأخطاء الطبية، حقوق المرضى وأخلاقيات العمل في القطاع الصحي، دور القطاع الخيري الصحي ومؤسسات المجتمع المدني في الارتقاء بمستوى الخدمات الصحية، التوعية والتثقيف الصحي،

التأمين الصحي وتخصيص الخدمات الصحية، التنسيق والتكامل بين القطاعات الصحية المختلفة، تأهيل وتدريب العاملين في القطاع الصحي، ماذا يريد المواطن من القطاعات الصحية (حوار بين المجتمع ومسؤولي القطاعات الصحية).

## السماح بنقل القاضي إذا كان أحد من أولاده أو زوجته أو والده مريضاً

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 4 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/237415>

سعيد الزهراني - الطائف

قرر المجلس الأعلى للقضاء السماح بنقل القاضي إذا كان هو أو أحد والديه أو زوجته أو أحد أولاده مريضاً بمرض لا يمكن علاجه في مكان عمله مع توفر العلاج في المكان الذي يرغب النقل إليه بناءً على تقارير طبية معتمدة نظاماً، وإذا كان العلاج متوفراً في أكثر من مكان فيخبر بين الأماكن غير المسبوق إليها في التنقلات القضائية.

وفي حال كون المريض أحد والديه فيشترط أن يكون وحيد والديه، وإن لم يكن كذلك فيشترط ألا تزيد أعمار بقية إخوته الذكور عن 18 عاماً، وللمجلس معالجة هذه الحالة وحالة عدم توفر الشاغر في المكان الذي يمكن العلاج فيه بالندب أو إجازة المرافقة.

وقال مصدر مسؤول لـ "المدينة" انه بناءً على ماورد للمجلس من استفسارات حول شغل مكان القاضي المندوب في هذه الحالة وانتهاء نديه .. وعن احتساب مدة الندب في حركة النقل ولأهمية ذلك رأى المجلس إعادة دراسة المادة المذكورة بما يضمن تحقيق العدالة في النقل ويعالج في الوقت ذاته من لديه من القضاة ظروف استثنائية وبعد الاطلاع على الدراسة المعدة في ذلك فإن المجلس يقرر الآتي :

أولاً : يضاف إلى القاعدة الثامنة النص الآتي: (يبقى مكتب القاضي المندوب شاغراً إذا كانت مدة نديه 6 أشهر فأقل، فإن زادت عن ذلك فيعلن عن مكتبه ضمن حركة النقل باعتباره مكتباً شاغراً. وعلى القاضي المندوب العودة إلى مكتبته التي ندب منها بعد انتهاء نديه إذا أمكن رجوعه إليها فإن لم يمكن ذلك دخل في حركة النقل إن صادفها وإلا ندب للمصلحة حتى أقرب حركة نقل ويخبر بين الأماكن الشاغرة المعلن عنها ما لم يكن مسبقاً إليها . وتحسب مدة الندب في هذه القاعدة من الأقدمية الواردة في القاعدة السادسة .

ثانياً : يكون نص القاعدة الثامنة بعد الإضافة ما يأتي : (استثناءً مما ذكر في القواعد الثالثة والخامسة والسادسة: يجوز بقرار من المجلس نقل القاضي إذا كان هو أو أحد والديه أو زوجته أو أحد أولاده مريضاً بمرض لا يمكن علاجه في مكان عمله مع توفر العلاج في المكان الذي يرغب النقل إليه بناءً على تقارير طبية معتمدة نظاماً، وإذا كان العلاج متوفراً في أكثر من مكان فيخبر بين الأماكن غير المسبوق إليها في التنقلات القضائية، وفي حال كون المريض أحد والديه فيشترط أن يكون وحيد والديه، وإن لم يكن كذلك فيشترط ألا تزيد أعمار بقية إخوته الذكور عن ثمانية عشر عاماً، وللمجلس معالجة هذه الحالة.

## اللائحة حوت حقوق الخصوم و ضمانات تقاض غير مسبوقه ابن حميد ينتقد تعطيل بعض رؤساء المحاكم لوائح التفتيش القضائي.. ويصدر تعميماً عاجلاً

المصدر: جريدة الرياض الاحد 19 ربيع الآخر 1431 هـ - 4 أبريل 2010م - العدد 15259  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/04/article513044.html>

المنورة - خالد الزايدي

انتقد رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور صالح بن عبدالله ابن حميد تعطيل بعض رؤساء المحاكم العمل بلوائح التفتيش القضائي التي وردت لجميع المحاكم في بداية ذي القعدة من العام الماضي وأصدر أمس تعميماً عاجلاً بضرورة تفعيلها.. جاء ذلك رداً على تظلم تلقاه من لجنة المحامين بالمدينة المنورة خلال لقائهم سماحته في مقر إقامته بالمدينة إبان مشاركته في مؤتمر الإرهاب المقام في الجامعة الإسلامية.. وقال لهم: إن توزيعها لا يعني إلا العمل بموجبها، مؤكداً وقتها أن تعميماً سيصدره لرؤساء جميع المحاكم للعمل باللائحة وعدم تعطيل أي جزء منها.

وقال رئيس لجنة المحامين بالمدينة سلطان بن زاحم "للرياض" إن اللائحة المعطلة حوت جملة من حقوق الخصوم، و ضمانات تقاض غير مسبوقه في الأنظمة القضائية السعودية، التي تحفظ للناس حقوقهم وتحمي حرياتهم، ومن أبرزها المادة الثلاثون وما بعدها والتي أوجبت على رئيس المحكمة تقبل الشكاوى ضد قضاة المحكمة التي يترأسها في المسائل المتصلة بأعمالهم مهما كان موضوعها، ويتخذ رئيس المحكمة "وجوباً" في الشكاوى التي قدمت له إما التنبيه مشافهة أو كتابة، وفي الحالة الأخيرة تبلغ صورة من الشكاوى للمجلس الأعلى للقضاء، ويجوز للقاضي الاعتراض أمام المجلس - كتابة - على التنبيه الصادر إليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه، فإن تكررت منه المخالفة أو استمرت تتم محاكمته تأديبياً، أو يرفع رئيس المحكمة الشكاوى مباشرة لرئيس المجلس الأعلى للقضاء، وإذا ظهر لرئيس المحكمة من وقائع الشكاوى أنها تستوجب التحقيق مع القاضي مباشرة فتعرض على المجلس الأعلى للقضاء "دون التنبيه" الذي يوجب على القاضي الرد على الشكاوى الواردة له من المجلس خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه، وللمحقق القضائي مع القاضي المخالف دعوة الشهود وأخذ أقوالهم وماله علاقة بالشكاوى.

وأضاف ابن زاحم: إذا توجهت الدعوى ضد القاضي المخالف فيكون تأديبه من اختصاص دائرة تشكل في المجلس الأعلى من ثلاثة من القضاة أعضاء المجلس المتفرغين وتصدر قراراتها بالأغلبية.. الذي يسبقه رفع رئيس إدارة التفتيش القضائي الدعوى التأديبية أمام دائرة التأديب بطلب من رئيس المجلس إما من تلقاء نفسه أو بناء على اقتراح رئيس المحكمة التي يتبعها القاضي، ويجب شمول لائحة التأديب على المخالفة والأدلة المؤيدة لها وتكون العقوبات هي اللوم أو إنهاء الخدمة. وقال: سلطة تقبل رئيس المحكمة لشكاوى المواطنين، يعني وجوب حلها، وبالتالي تضيق دائرة الشكاوى التي تتطلب في السابق تدخل رئيس المجلس الأعلى، وإن صدور هذه اللائحة موافقة لتطلعات خادم الحرمين الشريفين نحو تطوير المرفق واستشعار مقامه الكريم لأمانة الإصلاح، والعمل بموجبها هي إبراء لذمة القائمين على مرفق العدالة بالمملكة.



## التحقيق مع المدير التنفيذي لقرية أيتام المدينة بتهمة ضرب فتاة

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 4 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/237402>

حسين بختاور - المدينة المنورة  
أكد مدير عام الشؤون الاجتماعية بالمدينة المنورة حاتم بن أمين بري تشكيل لجنة عاجلة للتحقيق مع المدير التنفيذي لقرية الأيتام في المدينة المنورة بتهمة الاعتداء على الفتاة بدرية 18 عاما بالضرب ووجود تجاوزات ادارية اخرى مؤكدا انه سيتم رفع نتائج التحقيق لوزير الشؤون الاجتماعية ورئيس مجلس إدارة جمعية مكة الدكتور محمود سفر . وأشار الى ان التجاوزات الادارية في القرية تتمثل في عدم وجود اى سعودى واسناد ادارة القرية بالكامل الى وافد من احدى الدول العربية فيما لايزال المحاسب المسؤول عن الميزانية والمحاسبة يحمل إقامة عامل مشبها ايضا إلى عدم تقيد بعض الفتيات بالأنظمة الخاصة بالقرية. من جهته نفي المدير التنفيذي للقرية أن يكون قد اعتدى على اى فتاة بالقرية بالضرب مشيراً إلى أنه تلقى شكاوى عديدة من مديرة القرية وسكان الحي المجاورين بوجود ضوضاء وأصوات صاخبة تصدر من القرية فقرر على إثرها سحب المسجل الخاص بإحدى الفتيات لمنع تكرار ذلك إلا إنها حاولت التهجم عليه وهو يقف بالخارج وتم منعها من جانب مشرفات الدار ، و أكد تجاوز بعض الطالبات أمس الاول بالخروج في وقت متأخر من الليل أمام باب القرية وإصرارهن على عدم الدخول بالرغم من توجيههن بالحسنى مما دعاهن لطلب الجهات الأمنية للتدخل وبالتالي كتابة تقرير عن هؤلاء الفتيات ورفع لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية لاتخاذ الإجراءات النظامية بحقهن.  
يذكر أن " المدينة " نشرت تفاصيل سابقة بخصوص تلك التجاوزات قدم على إثرها مدير القرية السابق استقالة مسببة بعدم رضائه عن الوضع الحالي مطالباً بتحسين وضع قرية الأيتام النموذجية.

## ”هيئة تبوك“ تلقي القبض على فتاة هاربة من أهلها بجدة

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 4 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/237386>

ناعم الشهري - تبوك  
تمكن رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمدينة تبوك من القبض على فتاة هاربة من أهلها والذين يسكنون في مدينة جدة.  
وذكر الناطق الإعلامي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منطقة تبوك محمد بن عوض الزبيدي أنه ورد بلاغ لمركز الهيئة من أحد المواطنين عن هذه الفتاة، يفيد بقيامها بالاتصال عليه وتطلب منه تهريبها إلى مدينة جدة، وبعد التأكد والتثبت من صحة البلاغ تم القبض عليها وإحالتها إلى جهة التحقيق.  
من جانبه حذر الناطق الإعلامي لفرع الهيئة بمنطقة تبوك الزبيدي أولياء الأمور بضرورة المبادرة الأسرية في احتواء الأبناء المراهقين وفهم طبيعتهم والتواصل الإيجابي معهم وإعطائهم الإشباع العاطفي والإرشاد بطريقة غير مباشرة والرعاية والاعتدال في أساليب التربية دون إفراط أو تفريط، مشيراً إلى أن من أهم أسباب الهروب هو ضعف الوازع الديني والرفقة السيئة والتأثر بوسائل الإعلام وما نتج عنها من تقليد وأكد على ضرورة إبلاغ الجهات الأمنية المختصة عن حالات هروب الفتيات.

## الحناكي: لا تعليق .. الغامدي: جمعية حماية خذلتنا .. القرشي: فشلت

### فانسحبت

## الرفع بنظام يحد من الإيذاء.. ومصادر "عكاظ": الإعلان في 6 أشهر

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/04/19 هـ 04 أبريل 2010 م العدد: 3213  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100404/Con20100404342356.htm>

عدنان الشبراوي، هناء العلوني - جدة

أكد لـ«عكاظ» مدير عام الإدارة العامة للحماية الاجتماعية في وزارة الشؤون الاجتماعية الدكتور محمد الحربي رفع نظام الحد من الإيذاء إلى مجلس الشورى للموافقة عليه، تمهيدا لرفعه إلى المقام السامي لإقراره.

وقال: إن وزارته اشتركت مع ثماني وزارات وجهات حكومية في إعداد النظام الذي من شأنه توفير الحماية للنساء والأطفال من الإيذاء بمختلف أنواعه باتباع أسلوب الوقاية وتقديم المساعدة والعلاج وتوفير الإيواء والرعاية اللازمة، فضلا عن مساءلة المتسبب ومعاقبته.

وفي الوقت الذي لم يفصح فيه الدكتور الحربي عن موعد الانتهاء من إقرار النظام، قال: إن الوزارات والجهات المشاركة فيه هي: وزارة الداخلية، العدل، الصحة، التربية والتعليم، هيئة التحقيق والادعاء العام، وهيئة حقوق الإنسان.

فيما توقعت مصادر لـ«عكاظ» أن الإعلان عن النظام سيكون خلال الأشهر الستة المقبلة، مشددة على ضرورة رفع مستوى قدرات إدارات الحماية وتعزيز كوادرها وأجهزتها وإمكاناتها المادية والفنية، بما يمكنها من التعامل مع موضوع العنف الأسري.

وأوضحت المصادر نفسها إثر تقرير رصد تجاوزات مالية وإدارية وسلوكية وقعت في دار الحماية الاجتماعية في محافظة جدة، أن استراتيجية وزارة الشؤون الاجتماعية تركز على الجانب الوقائي والتنقيفي للحماية عبر إصدار نشرات توعوية ومحاضرات

وبرامج تلفزيونية. وأكدت أن الإشراف النسائي الاجتماعي في منطقة مكة المكرمة هي الجهة التي تتابع وتشرف على أعمال جمعية حماية الأسرة التي كانت تدبر دار الحماية وأن الإشراف النسائي كان من المفترض أن يرفع تقارير عن أي تجاوزات مالية وإدارية في الجمعية من جانبه، قال الدكتور علي الحناكي مدير عام الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة إن مهمة إدارة وتشغيل دار

الحماية الاجتماعية انتقلت إلى الوزارة، مؤكدا أن الدار تعمل حاليا بشكل جيد وتشرف عليها موظفات يتبعن للوزارة.

وردا على سؤال عن الأوضاع السابقة في دار الحماية وشكاوى النزيلات، اكتفى بالقول إن الموضوع لدى المسؤولين، ولم يكشف أي تفصيل، لأنه يتمتع في إجازة، فضلا عن أن الوزارة أعارته إلى جمعية خيرية طلبت الاستفادة من خدماته.

وفي جانب متصل، أكدت أمس إحدى نزيلات الدار (لم تنته قضيتها منذ سنوات)، أن التبرعات التي تقدم للجمعية لا يستفدن منها كنزيلات رغم تعمد الإدارة تقديم حالاتهن وعلى أساسها تأتي التبرعات، مفيدة أن أكثر الأمور التي توضح مستوى الفساد هي الحافلات التي قدمت للجمعية وبيعت، ثم استخرجت سيارات بديلة مخصصة للإدارة فقط.

وحول رداءة المكيفات في الدار أشارت النزيلة إلى أن المسؤوليات رفضن تبديلها إلا في حال انفجرت أو احترقت.

وأقر مدير عام الشؤون الاجتماعية بالإنابة سعيد خلف الغامدي بوجود خلافات أدت لسحب صلاحيات جمعية حماية من دار الحماية، مبينا أن المجتمع كان يعول على تخصيص أعمال وزارة الشؤون الاجتماعية وإشراك مؤسسات المجتمع المدني في ذلك، غير أن تجربة جمعية حماية خذلتنا للأسف وخذلت المجتمع أيضا.

واستدرك الغامدي: لأي جمعية نظام محاسبي وجمعية عمومية والوزارة تراقب أعمال الجمعيات وتوفد لها مراقبين، مشيرا إلى أن تصرفات جمعية حماية غير مقبولة، فضلا عن غياب برامج الإصلاح وتوسيع الفجوات بين النزيلات وأسرهن وتحريض بعضهن على التمرد على أسرهن وعدم الاهتمام بحل مشاكلهن.

وأرجع الغامدي المشاكل القائمة في دار الحماية سواء عندما كانت تديرها جمعية حماية أو حاليا بعد إدارة الوزارة لها، إلى عدم وجود نظام للحماية الاجتماعية وأن العمل قائم على اجتهادات ودليل عمل مؤقت، إضافة إلى أن لجنة الحماية الاجتماعية في جدة،

تتشارك معها عشر جهات، ولكل جهة منها رأي واقتراح وأجندة قد لا تتفق مع الجهة الأخرى وهكذا. وقال إن الحل يكمن في تسريع إقرار نظام الحماية، مبينا أنه اطلع على أوضاع الحماية الاجتماعية في 23 دولة وتبين أن الجهات التي تدير تلك الدور إما وزارة العدل أو الشرطة كونها جهات لها سلطة تنفيذية، أما نحن فلتنفيذ أي شيء يتطلب انعقاد اللجنة بالأعضاء والرفع لعدة جهات وهي إجراءات تعطل الحماية الاجتماعية التي ننشدها من جهتها، أكدت العضو السابق في مجلس إدارة جمعية الحماية الدكتور فتحية القرشي، أنها انسحبت من عضوية مجلس الإدارة، لكشفها تجاوزات في عمل دار الحماية في جدة وطريقة إدارته وتشغيله، مشيرة إلى أن الجمعية همشت مساعدة النزيلات اللواتي تعرضن للعنف، فيما انشغلت بجمع التبرعات وصرفها في أمور دعائية ومظاهر وعلاقات وأفادت القرشي أن وزارة الشؤون الاجتماعية زارت الدار مرتين وحققت في تجاوزات مالية واكتفت بالتنبيه على مسؤوليات الدار، «وهذا كان محل احتجاجي»، إذ كان من المفترض أن تطلب الوزارة من الدار تقديم كشف حساب مدقق للمصروفات «غير المثبتة» والمطالبة بإعادة تلك المبالغ وليس بدء صفحة جديدة. وأبانت أن جمعية الحماية فشلت في إدارة دار الحماية وهمشت المعنفات ولهتت خلف رجال الأعمال بحثا عن الأموال وتبديدها إضافة إلى أن محاضر الاجتماعات كانت تضاف عليها فقرات ولا توقع من الأعضاء المجتمعين رغم أن الوزارة نهيت على أهمية توقيع الحضور على المحاضر. وخلصت القرشي بأن سبب انسحابها من العمل كان نتيجة التجاوزات المالية والإدارية والأخلاقية التي تسببت في حدوث شرخ كبير بين النزيلات وأسرهن.



## الصحة العالمية: إصابة 9 ملايين شخص بمرض السل سنوياً العاصمة تسجل 27٪ من إجمالي حالات الدرن في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/04/19 هـ 04 أبريل 2010 م العدد : 3213  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100404/Con20100404342269.htm>

مريم الصغير - الرياض

بينت إحصائية منظمة الصحة العالمية، أن مرض الدرن يتسبب في وفاة 1.7 مليون شخص، وإصابة نحو تسعة ملايين آخرين سنوياً حول العالم، إضافة إلى نصف مليون حالة درن مقاوم لأدوية الصف الأول. وكشف وكيل وزارة الصحة للطب الوقائي الدكتور زياد بن أحمد ميمش، أن مرض الدرن لا يزال يشكل تهديداً خطيراً للبشرية على مستوى العالم، خاصة الدول التي تعاني من تزايد في حالات مرض المناعة المكتسبة «الإيدز»، مؤكداً زيادة نسبة الإصابة بالمرض وارتفاع معدلات الإصابة ببعض الحالات الدرن المقاوم للأدوية والدرن الشديد المقاوم رغم الجهود الدولية لمكافحة المرض، ومنها استراتيجية المعالجة الكيميائية قصيرة الأمد تحت الإشراف المباشر المعروفة اختصاراً باسم الـ (DOTs). وبين ميمش، أن المملكة ساهمت في دعم أنشطة مكافحة المرض بالمجان في إطار البرنامج الوطني لمكافحة الدرن، ويعد من أقوى البرامج الصحية التي تنفذها وزارة الصحة. جاء ذلك في حفل اليوم العالمي لمرض الدرن، الذي نظم في مستشفى الملك سعود للأمراض الصدرية في الرياض أمس، وحضره مدير عام الشؤون الصحية في منطقة الرياض الدكتور هشام ناضرة، ممثل منظمة الصحة العالمية في الشرق الأوسط عوض أبو زيد، ومدير سجن الملز العقيد ناصر العبدان. من جهتها، أوضحت الدكتورة نائلة أبو الجدايل مديرة برنامج الدرن في وزارة الصحة، أن منطقة الرياض تمثل 27 في المائة من إجمالي عدد الحالات المسجلة على مستوى مناطق المملكة، مشيرة إلى أن تطبيق استراتيجية البرنامج والعناية الصحية المتخصصة في مستشفى الملك سعود للأمراض الصدرية أفضت إلى تحسن جهود مكافحة في منطقة الرياض بشكل ملحوظ خلال عامي 2008 و 2009، وتمثل ذلك في ارتفاع نسبة الشفاء وانخفاض معدل الوفيات، مؤكدة أن مرض الدرن يظل أكبر قاتل وأكثر ضحايا من فئة الشباب والعمال والمنتجين. وقال مدير مستشفى الملك سعود للأمراض الصدرية الدكتور أسعد دمياطي: إن فعاليات اليوم العالمي للدرن تشتمل على برنامج علمي مكثف بهدف زيادة الوعي والتثقيف الصحي لأفراد المجتمع من المرض وخطورته، فيما اعتبر الدكتور عوض أبو زيد ممثل منظمة الصحة العالمية السل بالوباء العالمي الذي يترصد بالناس في كل بقاع العالم، وقال العالم يشهد وفاة خمسة آلاف شخص يومياً بسبب هذا الداء، الذي أصبحت مكافحته أكثر صعوبة بسبب ظهوره بأشكال مستجدة مقاومة للأدوية، تلا ذلك كلمة مساعد المدير العام للرعاية الصحية الدكتور منصور اليوسف، الذي أكد زيادة عدد حالات الدرن المبلغة في منطقة الرياض، كشافاً إعادة هيكلة برنامج مكافحة في جميع المستشفيات، وإنشاء وحدة وعيادة لمكافحة الدرن، وتشكيل فريق طبي متكامل لتنفيذ آليات البرنامج داخل السجون في الرياض.

## المقعدى: أتبغ بين النقض والجلد والخلوة ملفقة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/04/19 هـ 04 أبريل 2010 م العدد : 3213  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100404/Con20100404342414.htm>

أحمد الكنانى - جدة

ينتظر المواطن إبراهيم المقعدى قرار اللجنة الشرعية الطبية حيال مقدرته الجسمانية لتحمل الجلد الصادر وفق حكم قضائى بحقه، إثر إدانته بخلوة غير شرعية مع فتاة والتسبب في حملها، قبل ثمانية أعوام، وصدور حكم بجلده في مكان عام 60 سوطا والسجن ثلاثة أشهر في العام 1425 هـ، رغم اعتراض المقعدى على التهم المنسوبة إليه.

وأوضح المقعدى (46 عاما) أن القضية برمتها ملفقة، مبينا أنه قدم لائحة اعتراض تضمنت أدلة تثبت براءته، بيد أن المحكمة رفضت النظر فيها، وأصدرت الحكم ضده (تحتفظ عكاظ بنسخة منه).

وأشار إلى أن الفتاة التي اتهمته بعلاقة محرمة معها، تراجع عن أقوالها، واعترف أحد أقاربها بتورطه في العلاقة معها، وصدر بحقه حكم بعد تصديق أقواله شرعا، إلا أن المقعدى تلقى حكما بالسجن والجلد، إثر معاودة الفتاة اتهامها بعلاقته بها في وقت سابق. وفي حين رفضت المحكمة التعليق على الحكم الصادر بحق المقعدى، رغم خلو القضية الأولى من الأدلة، وافتقار الثانية من المدعى، أكد مصدر في المحكمة الجزئية في جدة التي أصدرت الحكم، براءته من التهم المنسوبة إليه، نظير افتقارها إلى الأدلة والبراهين التي تثبت تورطه.

وبين إبراهيم أنه رفع خطاب تظلم إلى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية، عقب رفض ناظر القضية قبول التماسه، في حين وجه الأمير محمد بن نايف بتشكيل لجنة للوقوف على شكوى المواطن.

وإجابة لتوجيه مساعد وزير الداخلية رفعت شرطة منطقة مكة المكرمة تقريرا حول القضية إلى مدير الأمن العام «تحتفظ عكاظ بنسخة منه»، طالبت برفع القضية إلى رئيس المجلس الأعلى للقضاء وتوجيه مستشارين قضائيين لدراسة أدلة النفي التي اعتبرها التقرير أقرب إلى الحقيقة من أدلة الإثبات المقدمة ضده.

واستند التقرير في مطالبته إلى إبراء الذمة لما يحمله الحكم من ضرر معنوي ووظيفي تجاه المدعى عليه.

## كف يد 5 مسؤولين في مياه جدة

المصدر: جريدة الوطن الأحد 19 ربيع الآخر 1431 - 4 أبريل 2010 العدد 3474 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3474&id=143073>

جدة: حسن السلمي

أصدر وزير المياه والكهرباء المهندس عبدالله الحصين خمسة قرارات "كف يد" عن العمل بحق مسؤولين رفيعين بالمديرية العامة للمياه بمحافظة جدة، بعد أن تقدم بعضهم بطلبات تقاعد واستقالة من مناصبهم التي يشغلونها قبيل إيقافهم من قبل لجنة تقصي حقائق كارثة سيول جدة.

وعلمت "الوطن" من مصدر مسؤول بالمديرية أن قرارات كف اليد طالت أكبر 5 مسؤولين بالمديرية، كان بعضهم قد انتقل للعمل بشركة المياه الوطنية الجديدة، وأطلقت لجنة تقصي حقائق السيول سراحهم بعد أن أوقفهم للتحقيق، كما علمت أن القرارات التي أصدرها الوزير جاءت لإنهاء الجدل الدائر حول عودتهم للعمل من عدمها.

وأوضح المصدر أن بعضهم كانوا قد تقدموا للوزارة بطلبات استقالة عقب إطلاق سراحهم، وأن قرارات كف أيديهم عن العمل قضت بعدم قبول استقالاتهم، ووقف أي إجراء إداري حيال وظائفهم لحين انتهاء إجراءات محاكمتهم من قبل الجهات المختصة. حسم وزير المياه والكهرباء، رئيس مجلس إدارة شركة المياه الوطنية المهندس عبد الله بن عبد الرحمن الحصين الجدل الدائر في المديرية العامة للمياه بمنطقة مكة المكرمة حول عودة مسؤولي المديرية الموقوفين على ذمة التحقيق في قضايا السيول من عدمها. وجاء حسم الوزير لهذا الجدل بإصداره الأسبوع الماضي 5 قرارات "كف يد" عن العمل بحق 5 مسؤولين كبار بالمديرية العامة للمياه بمنطقة مكة المكرمة "جدة" بعد أن تقدم بعضهم بطلبات تقاعد واستقالة من مناصبهم التي يشغلونها قبيل إيقافهم من قبل لجنة تقصي حقائق كارثة سيول جدة. وعلمت "الوطن" من مصدر مسؤول بالمديرية أن قرارات كف اليد طالت أكبر 5 مسؤولين بالمديرية، كان بعضهم قد انتقل للعمل بشركة المياه الوطنية الجديدة، وأطلقت سراحهم لجنة تقصي حقائق السيول بعد أن أوقفهم للتحقيق، وأن القرارات التي أصدرها الوزير جاءت لإنهاء الجدل الذي كان يدور بالمديرية حول عودتهم للعمل من عدمها. وأوضح المصدر أن بعضهم كانوا قد تقدموا للوزارة بطلبات استقالة عقب إطلاق سراحهم، وأن قرارات كف أيديهم عن العمل قضت بعدم قبول استقالاتهم، ووقف أي إجراء إداري حيال وظائفهم لحين انتهاء إجراءات محاكمتهم من قبل الجهات المختصة.

وأشار المصدر إلى أن القرارات التي تلقتها المديرية الأسبوع الماضي طالت مسؤوليها السابق، ومدير عام المشاريع السابق، والمشرف السابق على تنفيذ مشاريع الخطوط الفرعية للصرف الصحي، ومدير المشاريع الحالي الذي انتقل للعمل بشركة المياه الوطنية، ومستشارا للرئيس التنفيذي للشركة لشؤون المشاريع يتقاضى راتبا قدره 120 ألف ريال. وكشف المصدر المسؤول عن صدور تقرير جديد من ديوان المراقبة العامة يصف مشاريع الصرف الصحي القائمة في جدة بـ "السيئة"، وأن الوزير طلب إفادة عاجلة يتم من خلالها الإجابة على كافة الملاحظات التي رصدها تقرير ديوان المراقبة فيما يتعلق بالمشاريع التي تمت ترسيبها قبل تولي شركة المياه الوطنية هذه المشاريع قبل أقل من عام.

وتوقع المصدر أن تكون هناك إجراءات صارمة تجاه كل من يثبت تورطه في القصور الذي رصده تقرير ديوان المراقبة العامة الذي تلقت كل من المديرية العامة وشركة المياه الوطنية نسخة منه للإفادة حول سلبياته كل فيما يخصه من مشاريع.

## الادعاء العام يستجوب أعضاء الأمر بالمعروف في تبوك حول دعوى التحقيق في استدراج الهيئة للفتاة عبر وسيط أوهمها بالتهريب

المصدر: جريدة عكاظ الإثنيين 1431/04/20 هـ 05 أبريل 2010 م العدد : 3214  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100405/Con20100405342465.htm>

أحمد العطوي - تبوك

تستجوب هيئة التحقيق والادعاء العام في منطقة تبوك أعضاء في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بهدف تقصي الحقائق حول ملابس احتجاز الهيئة فتاة عشرينية بتهمة محاولة الهروب إلى جدة. وكان مصلون في مسجد مجاور لمقر الهيئة قد أغاثوا فتاة بلغهم صراخها لدى أدائهم صلاة مغرب الجمعة الماضية، فأبلغوا الشرطة التي حضرت وخلصت الفتاة من الاحتجاز.

وتتحقق هيئة الادعاء العام من حالة الفتاة التي قرر مستشفى الملك خالد في تبوك إصابتها بكدمات، فضلا عن التعرف على ملابس آثار الخنق التي بدت واضحة على الرقبة.

وتقص هيئة الادعاء العام اتهام الهيئة بدعوة استدراج الفتاة كي يقبض عليها، وكذلك التحقق من تهمة تعرض الفتاة للخنق والضرب من قبل أفراد الهيئة.

وأبلغت «عكاظ» مصادر مقربة من القضية أن الفتاة اتهمت أفراد الهيئة باستدراجها عبر شاب كي يصطحبها تهريبا إلى جدة، إضافة إلى دعوى تعرض الفتاة «للضرب والخنق، في ظل وجود آثار على جسدها ورقبتها».

وتفيد الفتاة بأن كل ما في الأمر أنها طلبت من الشخص الذي أوقع بها لدى الهيئة، إيصالها إلى محطة النقل الجماعي أو المطار كي تتمكن من السفر إلى ذويها في جدة وليس تهريبا.

لكن مدير عام الهيئة في تبوك سليمان العنزي عارض مزاعم الفتاة، مكتفيا بالقول إن «شابا أبلغ الهيئة عن فتاة تريده أن يهربها إلى جدة، فقبضنا عليها».

ويأتي نفي رئيس الهيئة في الوقت الذي تؤكد لـ «عكاظ» مصادر مطلعة على ملف القضية أن أعضاء الهيئة «قبضوا على الفتاة عند محطة وقود (15 كيلو مترا خارج تبوك)، وهي برفقة شخص، وجرى نقلها إلى مقر الهيئة في حي الورود واحتجازها، بينما لم يتخذ أي إجراء أو توقيف للشخص المرافق».

واستكملت الأجهزة ذات الاختصاص تحقيقاتها مع الفتاة ووالدتها عقب استلام الفتاة من دار الحماية الاجتماعية، إذ أبانت الأم لمحقي هيئة التحقيق والادعاء العام أن ابنتها غادرت المنزل إثر خلاف مع شقيقها، مشيرة إلى أن إقامة الأسرة موزعة بين جدة وتبوك، والأخيرة أصبحت المقر الدائم لها. ويرفض شهود عيان أبلغوا عن الحادثة رواية رئيس هيئة الأمر بالمعروف، مطالبين بالاستماع إلى شهاداتهم لدى جهة التحقيق. وهؤلاء يشكلون سبعة أشخاص كانوا يؤدون الصلاة وقت استغاثة الفتاة، وبينهم كبار في السن وجيران للهيئة.

وهنا يصر الشهود على القول: «سمعنا صرخات مدوية ونحيبا وصراخا فيه شد وجذب ما يوحي بمحاولة أفراد الهيئة اصطحاب الفتاة بالقوة من الفناء إلى المكاتب»، وهم بذلك يرفضون تأكيد العنزي رئيس الهيئة بأن الفتاة استجوبت داخل السيارة، «كيف سمعنا صراخ الفتاة ورجال الهيئة وصوتا مشابها للضرب لأكثر من 40 دقيقة لو كانت داخل السيارة، وهل يعقل أن سبعة شهود في وقت واحد وبصوت واحد يكذبون؟».

## وزراء الصحة والعدل والثقافة: الأخطاء الطبية عالمية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 5 أبريل 2010  
http://www.al-madina.com/node/237815

سالم الشريف - الرياض  
استعرض وزراء الصحة والعدل والثقافة والإعلام، رؤاهم وآلياتهم العملية لمواجهة الأخطاء الطبية وسبل الحد منها ووضع أسس مهنية مدروسة للتعامل معها بطريقة علمية منهجية بعيدة عن الإثارة واللامهنية، خلال ندوة نظمتها وزارة الصحة في الرياض أمس بفندق انتركونتيننتال تحت عنوان " الأخطاء الطبية وآلية التعامل معها".

وقال وزير الصحة الدكتور عبد الله الربيعه في كلمة خلال الندوة إن الأخطاء الطبية تحتل حيزا كبيرا من اهتمام المواطنين ووسائل الإعلام والجهات ذات العلاقة حرصا من الجميع على الحد منها ومنع تكرارها .

وأضاف لما كانت الأخطاء الطبية تشكل قضية عالمية فقد أوجبت قيام الهيئات العلمية العالمية بوضع أسس مهنية مدروسة للتعامل معها وإرساء قواعد لحماية المرضى والممارسين الصحيين من حدوثها وآثارها السلبية.

من جانبه أكد وزير العدل الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى حرص وزارة العدل على المشاركة في هذا اللقاء لتسهم في وضع النقاط على الحروف من الناحية القضائية في شقها المتعلق بوسائل الإعلام. وقال " تناول وسائل الإعلام لموضوع الأخطاء الطبية ونقد يحتاج لمراجعة ووضع الأمور في نصابها الصحيح.

وأشار العيسى إلى أن هناك قضايا وحوارات تتعلق بشأن التعويضات في قضايا الأخطاء الطبية وآلية الفصل في القضايا الطبية ستشملها هذه الندوة في مناقشاتها إن شاء الله ونثمر عن توصيات نافعة للجميع .

من جهته قال وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة من واقع مسؤوليتنا عن جميع وسائل الإعلام ومتابعة ما ينشر ويقال وبيث تجد وزارة الثقافة والإعلام لزاما عليها التأكد من إتباع المنهجية الصحيحة وإعطاء كل ذي حق حقه ومع حرصنا على تقديم الدعم والتسهيلات وضمان حيز من الحرية المعقولة لكل إعلامي فهي في الوقت نفسه لا تقبل أن يترك الباب مفتوحا لنشر ما يمكن أن يسيء لهذا البلد أو رجالته .

وأكد وزير الثقافة والإعلام أنه مع النشر والبت الهادف البناء ويدعم الوصول إلى الحقيقة والتعريف بها وناشد خوجة الإعلاميين أن يكون البحث عن الحقيقة دينهم وتوعية المواطن هدفهم في طرح إعلامي مستنير يحقق مطلب الشاكي في التعريف بمشكلته ومطلب من ضده الشكوى في إيضاح ما يرى أنه الحقيقة

وخلال الندوة، استعرض وكيل وزارة الصحة للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم ورقة عمل وزارة الصحة من خلال إحصائيات عن الأخطاء الطبية والقرارات الصادرة عن الهيئات الصحية الشرعية بالمملكة للأعوام الخمسة الماضية منها القرارات التي بها إدانة للحق الخاص أو إدانة للحق العام إذ بلغ مجموع القرارات الصادرة عام 1430 ( 670 ) فيما بلغ عدد القرارات الصادرة بها إدانة للحق الخاص ( 51 )

وبالحق العام ( 130 ) من خلال 18 هيئة صحية شرعية .

وأبرزت ورقة وكيل وزارة الثقافة والإعلام المساعد للإعلام الداخلي عبدالرحمن الهزاع دور وسائل الإعلام حول العالم في التأثير على الرأي العام وتغيير اتجاهاته إزاء أي قضية أو مشروع.

ورأى أن دور الإعلام يأتي - ضمن هذه الندوة - مكملا لدور كل من وزارة الصحة ووزارة العدل في التعامل مع الأخطاء الطبية وبما يحقق الأهداف المنشودة حيث يتركز دور الإعلام في أمرين أساسيين هما الأخبار والتوعية . وقال : وزارة الثقافة والإعلام وفي إطار ما لديها من أنظمة ولوائح تنفيذية تسعى جاهدة إلى التأكد من أن الوسائل التابعة لها أو التي تشرف عليها تتعامل مع الأخطاء الطبية في إطار مهني متوازن وبما يحافظ على أخلاقيات المهنة ويوصل المعلومة الصحيحة إلى الجمهور دون مغالاة أو تأليب .

ولفت إلى أن الأخطاء الطبية ليست حكرًا على المملكة فقط وإنما هي مشكلة عالمية تعاني منها أكثر الدول تقدما ومن بينها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا حيث يقدر عدد ضحايا الأخطاء الطبية بعشرات الآلاف فيما لم يشفع لهذه الدول توفر الكوادر الطبية وحدثة الأجهزة والمنشآت في أن لا يحدث فيها أخطاء طبية .

## إجراءات جديدة لتعيين القضاة والملازمين في المحاكم لسد نقص القضاة وفق مواصفات دقيقة

### رئيس المجلس الأعلى للقضاء: مشروع تطوير القضاء قطع شوطاً في طريق التطوير بدعم خادم الحرمين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 20 ربيع الآخر 1431 هـ - 5 أبريل 2010 م - العدد 15260  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/05/article513317.html>

الرياض - حمد الجمهور  
كشف رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور صالح بن حميد عن سعي المجلس لمعالجة النقص الذي تعاني منه المحاكم والمتمثل في نقص الكوادر القضائية.  
وأكد الشيخ بن حميد أن المجلس بدأ باتخاذ إجراءات جديدة لتعيين القضاة والملازمين القضائيين في المحاكم وفق مواصفات دقيقة ومحددة يراعيها المجلس عند التعيين، بالإضافة الى الاستفادة من خريجي كليات الشريعة لسد نقص القضاة في المحاكم، وأضاف معاليه كما تم وضع لائحة جديدة للتفتيش القضائي، تحدد معايير الندب والإعارة والترقية وضبط العمل في المحاكم.  
وقال رئيس مجلس القضاء الأعلى: إن عملية تطوير القضاء تحقق انجازا كبيرا في تطوير هذا المرفق الهام بفضل من الله ثم بدعم من ولاة الامر حفظهم الله ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء،  
وقال الدكتور بن حميد: ان هناك إجراءات محددة ودقيقة لاختيار القضاة، والعاملين في السلك القضائي وشروطا لا بد أن تنطبق على الملازمين القضائيين، أبرزها ان يكونوا من خريجي كليات الشريعة، وممن لديهم القدرة والتأهيل، وأشار الشيخ ابن حميد إلى وجود لائحة جديدة للتفتيش القضائي، وهي ستؤدي بإذن الله إلى انجاز الأعمال، وضبط العمل القضائي، وتحديد آليات الإعارة والندب والنقل والترقية، وأضاف: ان التفتيش القضائي لتسهيل عمل القاضي لانجاز أعماله وليست سيفا مسلطا عليهم.  
وأشار الشيخ ابن حميد إلى إجراءات تتخذ الآن لسد النقص في صفوف القضاة، وقال: إننا نحاول الاستفادة من الخبرات المؤهلة للعمل في القضاء وفق الشروط المحددة.



## النزيلات لـ عكاظ : حالنا من سيئ إلى أسوأ

### جمعيتان خيريتان ترفضان تشغيل دار الفتيات

المصدر: جريدة عكاظ الإثنين 1431/04/20 هـ 05 أبريل 2010 م العدد : 3214  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100405/Con20100405342467.htm>

عدنان الشبراوي، هناء العلوني - جدة

أكدت لـ«عكاظ» مصادر مطلعة أن وزارة الشؤون الاجتماعية تبحث عن جمعية خيرية تتولى إدارة وتشغيل دار الحماية الاجتماعية في محافظة جدة، بعد أن تسلمت الوزارة مهام إدارة الدار من جمعية حماية الأسرة. وأشارت المعلومات إلى أن جمعية البر في جدة اعتذرت عن تسلم مهام إدارة دار الحماية، كما اعتذرت جمعية الشقائق عن تسلم المهمة رغم موافقتها المبدئية السابقة، وذلك بحسب معلومات حصلت عليها «عكاظ»، تفيد بأن امتناع الجمعيتين عن قبول تشغيل الدار، «خوفاً من أن تلحقهما سمعة سيئة على خلفية التجاوزات الأخيرة التي وقعت في الدار ومعاناة النزيلات في عدم حل مشاكلهن والاستجابة لمطالبهن. وقالت المصادر إن الوزارة ستستمر في تشغيل الدار تمهيدا لإدراجها ك فرع من فروع الوزارة، خصوصا أن التعليمات تقضي بإنشاء وحدات للحماية الاجتماعية على غرار الفروع التي تتبع الوزارة.

من جانبها، وصفت لـ«عكاظ» نزيلات دار الحماية الاجتماعية، حال الدار بأنها «من سيئ إلى أسوأ»، خصوصا بعد أن انتقلت إدارتها من جمعية حماية الأسرة إلى وزارة الشؤون الاجتماعية، التي أوقفت صرف المبلغ الشهري للنزيلات والمقدر بـ 100 ريال شهريا.

وأجمعت النزيلات على أن وضع الدار يحتاج إلى خطة إنقاذ عاجلة ولا يكفي أن تنتهي خدمات جمعية حماية في الدار، وتمسكن بالقول إنه لا توجد برامج إصلاح لمشاكلهن.

وفي شأن متصل، أكدت لـ«عكاظ» موظفة سابقة في جمعية حماية الأسرة (رغبت عدم نشر اسمها)، أنها فضلت ترك العمل في الدار بعد أن تعرضت لما وصفته «التعنيف المهني» من رئيسة الجمعية.

وقالت: «عانيت ضغط العمل ومنعت من الإجازات وتعاملوا معنا وكأننا آلات حديدية لا تحتاج إلى راحة»، مشيرة إلى أن مديرة الدار لا تؤمن بالتخصص، فهي تكلف عاملات الدار في أي شيء حتى لو لم يكن يفهم فيه.

وتحدثت المصادر عن أن الجمعية بددت أموالا في غير محلها حيث نظمت أمسية ثقافية في إحدى المناسبات بتكلفة إجمالية وصلت إلى 200 ألف ريال، كما عينت مسؤولة في الجمعية أحد أقاربها (يحمل شهادة ثانوية)، براتب خمسة آلاف ريال.

## وزير التربية يطالب بتأهيل العنود ابنة حارس القصر

المصدر: جريدة عكاظ الإثنيين 1431/04/20 هـ 05 أبريل 2010 م العدد : 3214  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100405/Con20100405342466.htm>

عارف الشهري - جدة  
تفاعل صاحب السمو الأمير فيصل بن عبد الله بن محمد وزير التربية والتعليم، مع قصة حارس قصر خزام في جدة موسى القرني، التي نشرت في «عكاظ» يوم الجمعة الماضي، وتمنى إلحاق ابنته «العنود» بالمدرسة.  
وطلب وزير التربية من المسؤولين في إدارة التعليم في جدة سرعة إلحاقها بأقرب مدرسة من سكن والدها، وعلى الفور بدأت الإدارة العامة للتعليم الإجراءات اللازمة، حيث تبين أن العنود طالبة في الصف الرابع ابتدائي، وانقطعت عن الدراسة لفترة تقارب الشهر، بسبب ظروف والدها الصحية،  
وأكد مدير إدارة الإعلام التربوي في الإدارة العامة للتعليم في جدة رجا الله السلمي، أنه سيتم العمل على إعادة العنود للمدرسة، فيما كلفت إدارة التعليم قسم التوجيه والإرشاد بالتنسيق مع الإشراف التربوي بوضع برنامج يعوض الفاقد المهاري خلال المرحلة الماضية.  
وقال السلمي إن اهتمام وزير التربية والتعليم يعد أنموذجاً للتفاعل الإيجابي للمسؤول تجاه القضايا الإنسانية التي تطرح عبر «عكاظ».  
وعلمت «عكاظ» أن فريقاً من إدارة التربية والتعليم في جدة، سيزور اليوم موسى القرني وطفلة العنود للوقوف عن قرب على أوضاعهما لتحديد الخطوات اللاحقة لتأهيلها، والعمل على انخراطها في العملية التربوية بما يجعلها سندا لوالدها.



## مجلس القضاء وجامعة نايف يستعرضان نماذج من نظم العدالة

المصدر: جريدة الوطن الإثنيين 20 ربيع الآخر 1431 - 5 أبريل 2010 العدد 3475 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3475&id=143128&groupID=0>

الرياض: الوطن  
يعقد المجلس الأعلى للقضاء بالتعاون مع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الحلقة العلمية المخصصة حول نماذج من نظم العدالة العربية والدولية وذلك خلال الفترة 20 - 22 ربيع الآخر 1431 في مقر الجامعة بالرياض بمشاركة القضاة المرشحين من المجلس وخبراء متخصصين من داخل المملكة وخارجها.  
وتهدف الحلقة إلى التعريف بالمنظمات الدولية ذات العلاقة بالعدالة والقضاء، وإطلاع القضاة على آليات القضاء في بعض الدول العربية والإسلامية.  
كما تناقش الحلقة عدداً من الموضوعات منها التحكيم بين الشريعة والقانون، محكمة العدل الدولية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومنظمة التجارة العالمية، والقضاء في سوريا وتونس، منظمة العفو الدولية.  
وأوضح الأمين العام للمجلس والمتحدث الرسمي للمجلس الشيخ عبد الله بن محمد اليحيى، في تصريح صحفي أمس أن عقد هذه الحلقة العلمية يأتي رغبة من المجلس في إطلاع منسوبيه على نظم العدالة العربية والدولية والخبرات الإجرائية في مجال القضاء بما يساهم في رفع مستوى الأداء.

## الشورى يوسع فئة المتقاعدين المشمولين بالضمان

المصدر : جريدة الوطن الاثنين 20 ربيع الآخر 1431 - 5 أبريل 2010 العدد 3475 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3475&id=143106&groupID=0>

الرياض: عبد الله فلاح

وافق مجلس الشورى أمس على رفع الحد المانع للحصول على معاش الضمان الاجتماعي والذي كان يبلغ 1700 ريال، ليشمل شريحة أكبر من المتقاعدين، وإفادتهم من برامج التنمية الاجتماعية.

جاء ذلك خلال الاستماع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 1428/1429.

ويقصد بالحد المانع الدخل الشهري لرب الأسرة المتقاعد الذي يمنعه من الاستفادة من إعانات الضمان الاجتماعي. ولاقت التوصية تأييداً واسعاً من أعضاء المجلس.

وافق مجلس الشورى أمس على رفع الحد المانع للحصول على معاش الضمان الاجتماعي ليشمل شريحة أكبر من المتقاعدين، وإفادتهم من برامج التنمية الاجتماعية.

جاء ذلك خلال الاستماع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 1429/1428.

ولاقت التوصية تأييداً واسعاً من أعضاء المجلس، وكان من بين المؤيدين المهندس محمد القويحص الذي أشار إلى أن الحد المانع لدى الوزارة يبلغ 1700 ريال، مؤكداً أن هذا المبلغ لا يمكن أي رب أسرة من العيش حياة كريمة في ظل التضخم وزيادة أسعار المواد الاستهلاكية، لافتاً إلى أن رفع الحد المانع سيساهم في دخول عدد كبير من المتقاعدين تحت مظلة الضمان الاجتماعي وسيستفيدون من خدماته، ولفت القويحص إلى أن 70% من المتقاعدين لا يملكون منازل خاصة بهم.

كما وافق المجلس على توصيات لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب حول تقرير وزارة الشؤون الاجتماعية على إجراء الوزارة لدراسات مسحية شاملة لتحديد الاحتياجات الاجتماعية "الكمية والنوعية" لكل منطقة من مناطق المملكة، وقيام الوزارة بتعريف المجتمع بالخدمات التي تقدمها والفئات التي تستهدفها وكيفية الاستفادة من هذه الخدمات، وطالب المجلس الوزارة بالعمل على بناء مجموعة مؤشرات اجتماعية تقيس الظواهر المختلفة في المملكة التي يمكن من خلالها الحكم على مستوى الخدمات المقدمة وجودتها.

ونجحت توصيتان إضافيتان تقدم بالأولى أسامة قباني وطالب خلالها بزيادة الدعم السنوي المقدم من وزارة الشؤون الاجتماعية إلى الجمعيات الخيرية، كما نجحت التوصية الثانية التي قدمها الدكتور فالح الصغير التي تطالب بتفعيل مراكز الأحياء كما ونوعاً لأثرها الإيجابي على الوطن والمواطن.

ويستمع المجلس في جلسة العادية الثالثة اليوم إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع نظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية المعاد إلى المجلس كما يستمع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون المالية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع نظام إيرادات الدولة ويناقش المجلس أيضاً تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة.

## الحقباني: زيادة نسبة البطالة لدى النساء بسبب اتجاههن للوظائف التعليمية

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 05 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/126949>

الرياض - سحر البندر

أكد وكيل وزارة العمل للتخطيط والتطوير الدكتور مفرج الحقباني أن المعضلة الكبرى في عمل المرأة يكمن في توجيهها إلى العمل في مجال التعليم فقط، ما زاد من نسبة بطالة النساء، مشيراً إلى أن وزارته أدرجت برنامج التوظيف الإلكتروني، لإيجاد استراتيجية التوظيف السعودي، لكنها لم تجد تعاوناً من قطاعات عدة. وطالب خلال الملتقى الثاني للتوطين والتوظيف، الذي انطلق أول من أمس بتطبيق النظام الصادر عن مجلس الوزراء في العام الماضي عن استراتيجية التوظيف للسعوديين، بعد دراسته من المجلس الاقتصادي الأعلى، وراجعتها هيئة الخبراء، بالتعاون مع جميع الجهات الحكومية والخاصة.

من جانبه، أوضح نائب محافظ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني للخدمات المساندة الدكتور فهد التويجري لـ«الحياة»، أن عدم اختيار العنصر النسائي في تقديم أوراق العمل، والمشاركة مع المحاورين في الملتقى، يعود إلى عدم الإعداد سابقاً، إذ تمت مخاطبة جميع الجهات النسائية لحضور الملتقى ومناقشة أبرز المعوقات أو الصعوبات، التي تواجههن خلال التدريب، لافتاً إلى أن عدد المسجلات في الملتقى نحو 120 سيدة، بينما من الجانب الرجالي 750 شخصاً. بدوره، كشف مدير التخطيط والتوظيف في مجموعة ابن لادن خالد جعفر، عن وجود عجز في سوق العمل السعودي، ما يدعو إلى التركيز على التدريب التقني، والاستثمار في مهنة التقنية، كون مردودها واستقرارها عاليين، مشيراً إلى وجود شكاوى من القطاع الخاص من ارتفاع رواتب العمالة السعودية، الذين يعتبرون أجورهم متدنية.

وشدد على أهمية معادلة الخبرات المكتسبة من طلاب الدبلوم إلى نقاط أكاديمية بعد النضوج في العمل، لمتابعة حصولهم على شهادات عليا، موضعاً الاختلاف بين القطاعين العام والخاص، وضرورة وضع استراتيجيات أكثر فعالية. إلى ذلك، ذكر المدير العام لهيئة المدن الصناعية الدكتور توفيق الربيع أن عدد المدن الصناعية 14 مدينة، وخمس أخرى تحت التطوير، مشيراً إلى توظيف 60 في المئة من السعوديين في مصانع المملكة.

من جهته، لفت نائب رئيس الشركة للكهرباء للموارد البشرية المهندس سعود الشمري إلى أن سبب عدم بناء مجتمع مبتكر هو عدم وجود آليات، وبرامج لتشجيع الموظفين، وضيق المساحة للمشاركين للإبداع، وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب، مطالباً بتغيير النمط التقليدي، وتطبيق آليات للمشاركين لإطلاق قدراتهم الإبداعية للتطوير والإبداع. في السياق ذاته، قال الموظف في وزارة الدفاع والطيران قاسم الثويني من خلال مداخلة: «المواطن السعودي أصبح بين مطرقة وزارة العمل وسندان القطاع الخاص، وكذلك نتساءل عن عدد المستفيدين من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، وما المعوقات التي واجهتها في تأهيل وتمكين الشباب في سوق العمل؟»، مطالباً بسن قوانين لحماية الموظف السعودي من خلال تشريعات صارمة.

## المثقفون والهيئة

# السيدات يطالبن بتخفيف الضغط على المرأة

المصدر : جريدة الوطن الاثنين 20 ربيع الآخر 1431- 5 أبريل 2010 العدد 3475 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3475&id=143179&groupID=0>

الطائف: ساعد الثبيتي

أكد مدير عام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة مكة المكرمة الدكتور أحمد بن قاسم الغامدي، على ضرورة التفريق بين المفاصد التي تمس حقوق المجتمع، والأخطاء الفردية ذات الضرر المحصور، مطالباً بمخاطبة عقل الشباب لأنه أجدى من أسلوب القسوة.

جاء ذلك، في الأمسية التي نظمها نادي الطائف الأدبي الثقافي مساء أمس للحديث عن علاقة الهيئة بالمجتمع، وقال الغامدي: يجب أن نفرق بين المفاصد، كمصانع الخمر والسحر التي يجب الحزم فيها، والأخطاء الفردية المحدودة كالمعاكسات، التي يجب فيها النصح والمخاطبة بمنطق عقلائي لا القسوة التي يجب أن نتخلى عنها، مشيراً إلى أن الأسلوب الذي يخاطب فيه ضمير الشاب تربوي ناجح، وأضاف: يجب أن نستحضر في عملنا بالهيئة هذا الأسلوب، لكي نتجح في عملنا".  
وبين أن دعوة النادي جاءت لمد الجسور بين أطراف المجتمع التي تعبر عن قوته وسلامته، وقال إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شعيرة عظيمة، وليست مقتصرة على أعضاء الهيئة، وإنما كل مواطن يمكن أن يكون أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر في مجاله.

وفي الحوار المفتوح مع الدكتور الغامدي كان للسيدات من الصالة النسائية السابق في الحديث حيث ذكرت نائبة رئيسة اللجنة النسائية سارة الأزوري أن الهيئة بحاجة إلى ضوابط لحفظ حقوق الإنسان، وامتثال القدوة الحسنة، بينما طالبت سارة الصافي بآلية واضحة يسير عليها جهاز الهيئة وتساءلت .. أين الهيئة من قضايا الفساد الإداري والرشوة والغش التجاري، مشيرة إلى أن الجهاز بات يركز بشكل كبير ومحدد على المرأة، ورد عليها الدكتور الغامدي بأن لجهاز الهيئة مسؤوليات معينة، ولكن لا يمنع الرفع لجهة الاختصاص بأي قضية إن لم تكن من صلاحيته.  
وعن سؤال عن مبدأ الستر أشار الغامدي إلى أن الستر من وسائل العلاج وثبت ذلك علمياً، وخاصة إن كانت لأول مرة أو زلة أو نحو ذلك.

وطالبت سيدة من الصالة النسائية بإتاحة الفرصة للمرأة بأن تكون عضواً في الهيئة، ورد عليها الغامدي بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتساوى فيه الرجل والمرأة.  
وذكر مدير مركز "الوطن" بالطائف الزميل عطا الله الجعيد أن ما طرح من محاور من قبل الدكتور الغامدي يعتبر نظرياً يختلف ما يقع على أرض الواقع، وبين أن أخطاء الهيئة أودت بحياة بعض البشر، وقال إن نظام الهيئة يبدو أنه يختلف من منطقة إلى منطقة، وتساءل إلى أي مدى وصل مشروع تطوير جهاز الهيئة الذي أعلن عنه الرئيس العام، وعلق الغامدي على المداخلة بقوله "حدثني فقط عن فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة مكة المكرمة".  
وكانت الأمسية بدأت بكلمة لرئيس نادي الطائف الأدبي حماد السالمي أشار فيها إلى أن الأمسية تعنى بعلاقة الهيئة بالمجتمع، مشيراً إلى أنه بالرغم من أهمية جهاز الهيئة ودوره في المجتمع إلا أن هناك ممارسات وتجاوزات لا يقبلها المجتمع، ونحن كمتفقين نود معرفة طبيعة جهاز الهيئة ومعرفة كيفية تعاطي العاملين فيه مع قضايا المجتمع، ولا نحمل أية مواقف تجاه هذا الجهاز.

## محامون يشكون غياب "المدعي العام" عن الجلسات ... حملوه مسؤولية "التأخيرا"

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 05 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/126924>

جدة - منى المنجومي

شكا محامون من ظاهرة الغياب المتكرر لـ «المدعي العام» أو ممثل هيئة التحقيق والادعاء العام عن جلسات بعض القضايا المنظورة في المحاكم السعودية، واصفين ذلك بـ «المعيب»، وقالوا لـ «الحياة»: «إن هذه الظاهرة أسهمت في تعطيل الكثير من القضايا، وأجبرت بعض القضاة على تأخير بت القضايا، لأن النظام ينص على بطلان الحكم في حال صدوره في غياب المدعي العام.»

وقال المحامي طارق شامي لـ «الحياة»: «إن غالبية الجلسات القضائية لا يحضر فيها المدعي العام، حيث إن هناك عدداً قليلاً من المدعين العامين في المحاكم يستطيعون حضور الجلسات كافة في المحاكم، هذا يجعل الآلية المتبعة في المحاكم هي سماع الدعوى من قبل القاضي، ومن ثم عرضها على المدعي العام، وهذا إجراء غير صحيح.» وأضاف أن هذا الإجراء يعد «شكلياً ومعيباً»، خصوصاً أنه من المفترض بحسب النظام السعودي أن يحضر المختصمان. واستدرك بالقول: «في اعتقادي أنه يوجد ترتيب داخلي وخاص بين القضاة والمدعين العامين، يخولهم لعمل اللازم من مرافعات وأحكام وهذا غير صحيح، لأنه في نظام المراجعات القضائية لا بد للمدعي العام من حضور الجلسات كافة والاستماع والمناقشة.» مطالباً باستدراك هذا الأمر وتعديله بإيجاد العدد الكافي من المدعين العامين لحضور الجلسات في المحاكم كافة. في المقابل، اعتبر المحامي وليد أبو الخير لـ «الحياة» حضور المدعي العام للجلسات القضائية أمراً مهماً، خصوصاً أنه في حال عدم تقديم المدعي العام تبريراً لعدم حضوره إلى الجلسة لتعارضه مع جلسة أخرى في المواعيد يتم شطب القضية نهائياً. وأضاف أن الوضع مختلف تماماً في حال المدعى عليه، فإذا لم يحضر خلال جلستين متتاليتين يتم إصدار الحكم عليه غيابياً. ولفت أبو الخير إلى أن الجلسة يمكن أن تعاد في موعد آخر في حال عدم حضور المدعي العام وتقديمه التبريرات اللازمة. في حين يرى المحامي الدكتور عبدالعزيز الفضلان عدم حضور المدعي العام للجلسات يتسبب في تأجيل مواعيدها وهذا يسهم في مكوثها في المحاكم مدة طويلة، وقال لـ «الحياة»: «يتسبب عدم حضور المدعي العام في تأخير صدور الحكم في الجلسات، إذ يتم تأجيلها لموعد آخر.»

ورأى أن عدم حضورهم يعد إشكالية تواجه المحامين في المحاكم، خصوصاً أنه يسهم في التأخر للدخول للقاضي ناظر القضية، إلا في حال وجود تنسيق مع القاضي ناظر القضية الذي يتسلم من المدعي العام لائحة متطلباته في القضية. مشيراً إلى أن عدم حضورهم للجلسات يعود إلى قلة عددهم، وقال: «إن هذا المبرر يمكن تجاوزه بتنظيم مواعيدهم بحسب الجلسات، كون الوضع في المحاكم سيكون أفضل في حال عمل المدعي العام على ترتيب وقته بما يمكنه من حضور غالبية الجلسات، إذ إن هناك جلسات يتأخر نطق أحكامها بمعدل يتجاوز الثلاثة أشهر لعدم حضور المدعي العام في مواعده.»

## رفع مستوى المعيشة ومواصلة الإصلاح وترسيخ الشفافية والمساءلة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 21 ربيع الآخر 1431- 6 أبريل 2010 العدد 3476 - السنة العاشرة  
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3476&id=143216&groupID=0



خادم الحرمين لدى ترؤسه جلسة مجلس الوزراء في قصر اليمامة بالرياض أمس

الرياض: واس

وافق مجلس الوزراء في اجتماعه أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، على الأهداف العامة لخطة التنمية التاسعة (1432/1431 هـ - 1436/1435 هـ).

وحددت الخطة 13 هدفا أبرزها الاستمرار في تطوير المشاعر المقدسة والخدمات المقدمة إلى الحجاج والمعتمرين والزوار، وتحقيق التنمية المتوازنة بين مناطق المملكة، ورفع مستويات المعيشة وتحسين نوعية الحياة لجميع المواطنين، وتنويع القاعدة الاقتصادية أفقياً ورأسياً. كما تهدف الخطة إلى مواصلة الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والمؤسسي وتطوير الأنظمة ذات العلاقة برفع الكفاية وتحسين الأداء والعمل على ترسيخ مبدأ الشفافية والمساءلة ودعم مؤسسات المجتمع المدني في تطوير أنشطتها الإنمائية.

وافق مجلس الوزراء، في اجتماعه أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، على الأهداف العامة لخطة التنمية التاسعة (1432/ 1431 هـ - 1436/ 1435 هـ).

وحددت الخطة 13 هدفا أبرزها الاستمرار في تطوير المشاعر المقدسة والخدمات المقدمة إلى الحجاج والمعتمرين والزوار، وتحقيق التنمية المتوازنة بين مناطق المملكة، ورفع مستويات المعيشة وتحسين نوعية الحياة لجميع المواطنين، وتنويع القاعدة الاقتصادية أفقياً ورأسياً، وتوسيع الطاقات الاستيعابية والإنتاجية للاقتصاد الوطني وتعزيز قدراته التنافسية.

كما تهدف الخطة إلى التوجه نحو الاقتصاد المبني على المعرفة وتعزيز مقومات مجتمع المعلومات، ومواصلة الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والمؤسسي وتطوير الأنظمة ذات العلاقة برفع الكفاية وتحسين الأداء والعمل على ترسيخ مبدأ الشفافية والمساءلة ودعم مؤسسات المجتمع المدني في تطوير أنشطتها الإنمائية.

وأقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات المتعلقة بسفر المواطنين للعلاج في الخارج، والأسباب التي تدعوهم لطلب العلاج في دول غير مؤهلة طبياً واقتراح الحلول المناسبة لذلك، وتقرر استمرار التوسع في الخدمات الطبية التخصصية في مستشفيات وزارة الصحة والقطاعات الصحية الحكومية الأخرى، وعدم تركيزها في المدن الرئيسية، وإلزام المواطنين المسافرين للخارج بضرورة الحصول على تأمين صحي قابل للتنفيذ في البلد المقصود.

واقترح المجلس التأكيد على الممثلات السعودية في الخارج بعدم تكفلها بدفع تكاليف العلاج أو إصدار ضمانات، ما لم يرد إليها توجيه بذلك من الجهات المعنية في المملكة.

اتصالات ولقاءات

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل الاتصالات والمشاورات التي جرت خلال الأيام السبعة الماضية مع بعض قادة الدول الشقيقة والصديقة ومبعوثهم حول تطورات الأحداث في المنطقة والعالم.. ومنها الاتصال الهاتفي الذي تلقاه من أخيه الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين والاتصالان الهاتفيان اللذان أجراهما مع الرئيس الروسي

ديمتري ميديفيدوف ورئيس الوزراء الروسي فلاديمير بوتين وعبر خلالهما عن شجبه واستنكاره للاعتداء الإرهابي الذي تعرض له مترو موسكو ، وكذلك استقباله لعضو الكونجرس الديموقراطي عن ولاية مينسوتا الأمريكية كيث أليسون. وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة عقب الجلسة أن المجلس اطلع بعد ذلك على جملة من التقارير حول مستجدات الأحداث عربياً ودولياً وموقف المملكة منها. وثن مجلس الوزراء ما عبر عنه المؤتمر الثاني عشر لمنتدى الطاقة الدولي الذي عقد بالمكسيك من تقدير للمملكة العربية السعودية لمبادرتها بعقد الاجتماع الخاص المتعلق بالطاقة الذي دعا إليه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في جدة في شهر يونيو 2008م وترحيب من المؤتمر بتأسيس المجموعة الإشرافية العليا التي ترأسها المملكة لتقديم توصيات إلى المؤتمر الثاني عشر للمنتدى لتعزيز هيكل الحوار بين المستهلكين والمنتجين من خلال المنتدى والحد من التقلبات في أسواق الطاقة. مؤكداً حرص المملكة وإصرارها على تبني الحوار الدائم بين المنتجين والمستهلكين بهدف تحقيق توفير إمدادات طاقة موثوقة في متناول الجميع.

جدول أعمال

وأفاد الوزير أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلي :  
أولاً :

بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ( 54/81 ) وتاريخ 21 / 11 / 1430 هـ وبعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم ( 29/64 ) وتاريخ 25 / 11 / 1429 هـ . قرر مجلس الوزراء الموافقة على الأهداف العامة لخطة التنمية التاسعة ( 1431 / 1432 هـ - 1435 / 1436 هـ ) وفق الصيغة المرفقة بالقرار:

الهدف الأول :

المحافظة على التعاليم والقيم الإسلامية وتعزيز الوحدة الوطنية والأمن الوطني الشامل وضمان حقوق الإنسان وتحقيق الاستقرار الاجتماعي وترسيخ هوية المملكة الإسلامية والعربية.

الهدف الثاني :

الاستمرار في تطوير المشاعر المقدسة والخدمات المقدمة إلى الحجاج والمعتمرين والزوار بما يكفل أداء الشعائر ببسر وسهولة.

الهدف الثالث :

تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة وذلك من خلال تسريع وتيرة النمو الاقتصادي والرفاهية الاجتماعية.

الهدف الرابع :

تحقيق التنمية المتوازنة بين مناطق المملكة وتعزيز دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الهدف الخامس :

تعزيز التنمية البشرية وتوسيع الخيارات المتاحة للمواطنين في اكتساب المعارف والمهارات والخبرات وتمكينهم من الانتفاع بهذه القدرات المكتسبة وتوفير مستوى لائق من الخدمات الصحية.

الهدف السادس :

رفع مستويات المعيشة وتحسين نوعية الحياة لجميع المواطنين.

الهدف السابع :

تنويع القاعدة الاقتصادية أقبياً ورأسياً وتوسيع الطاقات الاستيعابية والإنتاجية للاقتصاد الوطني وتعزيز قدراته التنافسية وتعظيم العائد من ميزاته النسبية.

الهدف الثامن :

التوجه نحو الاقتصاد المبني على المعرفة وتعزيز مقومات مجتمع المعلومات.

الهدف التاسع :

تعزيز دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وتوسيع مجالات الاستثمارات الخاصة (الوطنية والأجنبية) ومجالات الشراكة بين القطاعين الحكومي والخاص.

الهدف العاشر :

تنمية الموارد الطبيعية - وبخاصة الموارد المائية - والمحافظة عليها وترشيد استخدامها وحماية البيئة وتطوير أنظمتها في إطار متطلبات التنمية المستدامة.

الهدف الحادي عشر :

مواصلة الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والمؤسسي وتطوير الأنظمة ذات العلاقة برفع الكفاءة وتحسين الأداء والعمل على ترسيخ مبدأ الشفافية والمساءلة ودعم مؤسسات المجتمع المدني في تطوير أنشطتها الإنمائية.



الهدف الثاني عشر :  
تعزيز التكامل الاقتصادي مع دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والدول العربية الأخرى وتطوير علاقات المملكة بالدول الإسلامية والدول الصديقة.

الهدف الثالث عشر :  
تطوير قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة لزيادة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي واستحداث الأطر لرعايته وتنظيمه.  
ثانياً :

وافق مجلس الوزراء على اعتماد الحساب الختامي لمكتبة الملك فهد الوطنية للعام المالي (1428 / 1429 هـ).  
ثالثاً :

وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير المالية - أو من ينيبه - بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة وجمهورية فينتام الاشتراكية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وذلك في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية .  
رابعاً :

وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير البترول والثروة المعدنية - أو من ينيبه- بالتوقيع على مشروع بروتوكول بين حكومة المملكة وجمهورية فينتام الاشتراكية للتعاون في قطاعات البترول والغاز والمعادن ، وذلك في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة .  
خامساً :

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة ، في شأن كود البناء السعودي ، أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها :

أولاً : إعادة عمل اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي ، المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ( 174 ) وتاريخ 15 / 6 / 1422 هـ على أن يكون مقرها في وزارة الشؤون البلدية والقروية وترتبط بالوزير .

ثانياً : تعديل قرار مجلس الوزراء رقم ( 11 ) وتاريخ 10 / 1 / 1428 هـ ليصبح بالنص الآتي : " تتولى الوحدة المركزية لكود البناء السعودي في وزارة الشؤون البلدية والقروية متابعة تنفيذ القرارات المتعلقة بكود البناء السعودي التي يصدرها وزير الشؤون البلدية والقروية بناءً على ما تقترحه اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي " .  
سادساً :

بعد الاطلاع على محضر اللجنة المشكلة في شأن موضوع سفر المواطنين للعلاج في الخارج ، والأسباب التي تدعوهم لطلب العلاج في دول غير مؤهلة طبياً واقتراح الحلول المناسبة لذلك ، أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي :  
1/ استمرار التوسع في الخدمات الطبية التخصصية في مستشفيات وزارة الصحة والقطاعات الصحية الحكومية الأخرى ، وعدم تركيزها في المدن الرئيسية .

2/ قيام مجلس الضمان الصحي التعاوني بدراسة إلزام المواطنين المسافرين للخارج بضرورة الحصول على تأمين صحي قابل للتنفيذ في البلد المقصود ورفع ما يتم التوصل إليه بحسب الإجراءات النظامية .

3/ استمرار الممثلات السعودية في الخارج في القيام بدورها في الإرشاد والتوعية للمواطنين الذين يراجعونها حيال تزويدهم بالمستشفيات المتميزة والأطباء المؤهلين ، والتأكيد عليهم بعدم تكفل ممثلات المملكة بدفع تكاليف علاجهم أو إصدار ضمانات لهم مقابل علاجهم ، ما لم يرد إليها توجيه بذلك من الجهات المعنية في المملكة وفقاً للتعليمات المنظمة لذلك .

من جهته، أكد المستشار القانوني فيصل سراج الزهراني عدم وجود أنظمة وقوانين تحمي المحامي وتجعل له هبة أثناء ممارسة عمله أسوة بالقاضي والمحقق اللذين يتمتعان بالحصانة، وأسوة بالمحامين في دول أخرى، معتبراً أنه «لا فرق بين المحامين و«الدعوية» عندنا من حيث الحقوق والحماية». وأشار إلى أن المجتمع يفتقد التوعية بمهنة المحاماة، مؤكداً أنه تعرض للتهديد بالقتل والضرب في أكثر من قضية خصوصاً القضايا التي يترافع فيها عن النساء، مشيراً إلى أن الخصم يستضعف المرأة ويأكل حقوقها ويظلمها وحينما يجد المحامي يتصدى له بشرح بالتهديد، وأحياناً ينفذ تهديداته وقد يتعرض المحامي للضرب من قبل الخصم. وأضاف الزهراني أنه إذا تعرض المحامي للضرب فكل ما عليه فعله التوجه إلى الشرطة والشكوى كأي مواطن تعرض للأذى، وزاد: «ولكن لو كان المحامي يتمتع بحصانة، ولو أن هناك أنظمة تمنع التعدي على المحامين، لما تجرأ الخصوم بالأذى لمعرفتهم المسبقة بالجزاء الذي سينالونه جراء فعلتهم». وفي سياق متصل، قال مصدر مطلع في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لـ«الحياة»: «يعتبر المحامي كأي مواطن في حال ارتكابه أي جريمة أو مخالفة أو تجاوز للأنظمة أو فيما يتعلق بممارسة مهنة المحاماة ووكالته عن الغير، فإذا احترم القيود المفروضة في النظام فلا يجوز توقيفه أو إلحاق الأذى به بسبب ووكالته عن الغير، بشرط عدم تجاوزه حدود القضاة

## الرياض: إستراتيجية للتنمية الاجتماعية من أجل مكافحة الجريمة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 06 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127437>

الرياض - «الحياة»

كشفت الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض عن جهود لوضع إستراتيجية للتنمية الاجتماعية بمشاركة 17 جهة حكومية وخيرية وخاصة، تتضمن مكافحة الجريمة عبر تخفيض نسبة الفقر ومحاربة البطالة. وأوضح رئيس مركز المشاريع والتخطيط في الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض المهندس عبداللطيف آل الشيخ، أن أمير منطقة الرياض الأمير سلمان بن عبدالعزيز ترأس اجتماعاً لمناقشة نتائج دراسة إستراتيجية الأمن الحضري لمدينة الرياض، بحضور الجهات المعنية التخطيطية والتنفيذية والأمنية في مقر «الهيئة» أول من أمس.

وقال: «إن الإستراتيجية وضعت أهمية خاصة لمكافحة الجريمة من خلال تحسين الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لمناطق محددة في المدينة والتركيز على شرائح اجتماعية معينة، وذلك من خلال إستراتيجية التنمية الاجتماعية لمدينة الرياض التي تعدها الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض حالياً، بالتعاون مع وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية و 15 جهة أخرى حكومية وخيرية وخاصة، وتعنى بوضع الآليات الخاصة بمكافحة البطالة، وتخفيض نسبة الفقر في مدينة الرياض».

ولفت إلى أن إستراتيجية الأمن الحضري التي أعدتها الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض تتبنى المنهجيات والأساليب الحديثة للأمن الحضري لضمان تكاتف الجهود التخطيطية والتنفيذية في دعم الجهود المبذولة من قبل الأجهزة الأمنية في مكافحة الجريمة بأنواعها كافة، وذلك باستخدام منهجية الوقاية من الجريمة من خلال تخطيط البيئة الحضرية.

ولفت إلى أن الدراسة مرت بثلاث مراحل، ركزت الأولى على جمع وتحليل المعلومات الخاصة بالجريمة، إضافة إلى تنفيذ ورش عمل مركزة بلغت حوالي 75 ورشة عمل، فيما ركزت المرحلة الثانية على الجانب التخطيطي، من خلال تحليل البيئة العمرانية في المدينة، وتحديد الأحياء التي ترتفع فيها معدلات الجريمة، أما المرحلة الثالثة من المشروع فجرى فيها وضع الإستراتيجية النهائية للأمن الحضري في مدينة الرياض، شاملة الخطة التنفيذية للمشروع، والسياسات والآليات اللازمة، محدداً بها المهام والمسؤوليات الخاصة بالجهات ذات العلاقة.

وتطرق إلى أن الاجتماع ناقش الخطة التنفيذية للإستراتيجية، التي اشتملت على مهام إضافية مقترحة للجهات الأمنية مثل بناء قاعدة بيانات ومعلومات الجريمة في القطاعات الأمنية، وإنشاء القاعدة المركزية لمعلومات الجريمة في مدينة الرياض، والتنسيق وتبادل المعلومات بين الجهات الأمنية، والتدريب، بينما ركزت البرامج الخاصة بتحسين البيئة الحضرية على وضع نظام التسجيل السكني، الذي يعنى بربط معلومات السكان والأسر في مدينة الرياض بمكان وعنوان الإقامة.

وقال آل الشيخ: «الإستراتيجية ثمرة جهود مشتركة من جميع القطاعات والجهات ذات العلاقة، التي شاركت في جميع المراحل، ووفرت جميع الإمكانيات المتاحة، حتى خرجت بالتوصيات والآليات التنفيذية القابلة للتطبيق».

## افتتح الاجتماع الـ 25 لمسؤولي التحقيقات في الخليج .. الفريق

### القحطاني لـ «عكاظ»:

## شبكة معلومات موحدة عن المجرمين في دول التعاون الخليجي

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/04/21 هـ 06 أبريل 2010 م العدد : 3215

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100406/Con20100406342676.htm>

محمد طالب الأحمدى، خالد الشلحي - المدينة المنورة

كشفت لـ «عكاظ» مدير الأمن العام الفريق سعيد بن عبد الله القحطاني عن استحداث شبكة معلومات موحدة يجري تنفيذها بين دول الخليج، تمثل قاعدة معلوماتية عن المجرمين والمتهمين والمشبوهين فيما بينها، لتصبح وكأنهم يعملون في بلد واحد.

وأبلغ لدى افتتاحه في المدينة المنورة أمس الاجتماع الـ 25 لمسؤولي التحقيقات والمباحث الجنائية لدول مجلس التعاون الخليجي، عن بدء التحقيق مع العناصر الإرهابية الذين قبض عليهم أخيراً، مؤكداً أنه يتطلب وقتاً لاستكمالها؛ نظراً لامتداداتها داخلياً وخارجياً.

### ملاحقة الجريمة

ووصف الفريق القحطاني الاجتماع بأنه «إحدى ثمرات تأسيس مجلس التعاون الخليجي»، مشيراً إلى أن المسؤولين عن التحقيقات والمباحث الجنائية في دول المجلس معنيون بملاحقة الجريمة وتتبع مرتكبيها وضبطهم وتوفير الأدلة ضدهم وتقديمهم إلى العدالة.

وفي هذا الصدد، أشار مدير الأمن العام إلى أنه نظراً لتطور الجريمة واستغلال مستجدات العصر من وسائل التقنية والاتصالات في تنفيذها، يجعل أجهزة مكافحة في التحريات والمباحث الجنائية والتحقيقات أمام تحد في رفع مستواها لتكون قادرة على مواجهة ما وصفه بـ «موجات الإجرام».

وقال: «بغير هذه الآلية والمفهوم ودون هذه الاجتماعات وغيرها لن يكون العمل متقناً، ولذلك يجتمع المهنيون والمباشرين للمواجهة والتدارس للتوصل إلى توصيات وبرامج عمل وتعزيز التعاون في أطر يعملون من خلالها في مواجهة الجريمة التي تنتج صوب مجلس التعاون، وليس أمامهم سوى الوقوف صفاً واحداً ضد الإجرام».

### تحديات الأمن والأمان

ولفت مدير الأمن العام إلى وجود تحديات كثيرة في أجهزتنا للسيطرة على كل من يسعى لممارسة الإجرام على أراضينا، مضيفاً أن دول الخليج انفتحت على بعضها وستكون بمثابة الدولة الواحدة، والتنقل بينها سيكون سهلاً لمواطنيها وغيرهم، وبالتالي علينا أن نحكم خططنا ونرتقي بأساليبنا ورجالنا وأجهزتنا للوصول إلى مستوى يمكننا جميعاً من فرض السيطرة والمتابعة الدقيقة لكل مجرم.

### خصوصية الشأن الخليجي

وخلص الفريق القحطاني إلى أن دول الخليج تنشُد السلام والمحبة والوئام ولا ترضى أن تتدخل في شؤون أحد وبالمقابل لا ترضى لأحد أن يتدخل في شؤونها، مخاطباً الحضور: «أنتم على ثغر من ثغور الأمن ونحن في المملكة نقدر عملكم - كل في بلده - من تعاون ونتائج في مكافحة الجريمة والظواهر والأمور التي تخل بالأمن»، محذراً من أن «عدم التعاون سيقود المجرمين للتفوق علينا وهذا لن نرضاه أبداً».

من جانبه، أكد رئيس الاجتماع رئيس وفد دولة الكويت العميد الشيخ مازن بن جراح الصباح في كلمته، أن التقدم الهائل في مجال شبكات الإنترنت والمواصلات والاتصالات وسقوط الحواجز بين الدول أدى إلى استفحال ظاهرة الجريمة وتجاوز آثارها حدود الدول.

وقال: إن اختراقات ظاهرة الجريمة تحتم علينا كمسؤولين بذل المزيد من التعاون في سبيل مكافحتها، موضحاً أنه يستحيل مكافحة هذا النوع من الجرائم داخل دول مجلس التعاون مالم يكن هناك تعاون فعال بين الدول سواء على صعيد التشريع أو تطويع آليات ملاحقة المجرمين.

### مكافحة الإرهاب في المملكة

فيما ثمن نائب الأمين العام المساعد للشؤون الأمنية في الأمانة العامة لدول المجلس العقيد علي أحمد بو هندي الجهود البارزة والتميزة لوزارة الداخلية السعودية وأجهزتها في ملاحقة الإرهابيين والقبض عليهم وكشف مخططاتهم الهدامة، مستدلاً على ذلك بما أعلنت عنه أخيراً.

كما ثمن جهود وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة في كشف ملابسات جريمة اغتيال القيادي في حركة حماس عبد الرحيم المبجوح في دبي.



## قالوا إنهم في معاناة مستمرة

# معاقو المنطقة الشرقية : الشؤون الاجتماعية تتجاهل توجيهات

## ”الشورى“

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 1431-04-21 هـ الموافق 2010-04-06م العدد 13444 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13444&P=1&G=2>

اليوم ، أحمد العدواني - الدمام

عبر عدد من ذوي الإعاقات والاحتياجات الخاصة عن شكرهم لأعضاء مجلس الشورى لطلبهم من وزارة الشؤون الاجتماعية إجراء مسوحات عليهم وتحديد احتياجاتهم وتوفيرها وخاصة في مجال التأهيل. وقالوا ان صوتهم يح لتوصيل معاناتهم لوزارة الشؤون الاجتماعية لتوفير الاعتمادات لهم وتوفير برامج تأهيلية مجانية حتى يتمكنوا من الاندماج في المجتمع، وقال عدد من ذوي الاحتياجات الخاصة من نادي الصم والبكم بالمنطقة الشرقية : نحن تابعون للرئاسة العامة لرعاية الشباب ، والشؤون الاجتماعية بالشرقية لا تنظر الى احتياجاتنا في التأهيل او التوظيف او حتى في توفير مدربين يجيدون لغة الإشارة لتعليم شاب الصم الذين يقتربون من 5 الاف أصم بالشرقية وحدها ، وعبروا عن شكرهم لمجلس الشورى على هذه اللفتة الطيبة مطالبين الشؤون الاجتماعية بالشرقىة بالتدخل والمساعدة حتى "يسهل اندماجهم في المجتمع" ، كما قال عدد من المعاقين حركيا في الشرقية إنهم يثمنون كل التثمين هذه اللفتة الطيبة لمجلس الشورى ودعوا الشؤون الاجتماعية الى انتفاضة وحراك لاحتضان ذوي الاحتياجات الخاصة من المعاقين حركيا وتوفير كل ما يحتاجونه من تأهيل وإعادة اندماج في المجتمع وخاصة فيما يتعلق برعايتنا صحيا، حيث نعاني الامرين في الانتقال الي المستشفيات او المستوصفات لأنه لا يوجد تعاون بين الشؤون الاجتماعية ومديرية الصحة لعلاجنا في المنزل وكأننا في واد ومسئولو الشؤون الاجتماعية في واد آخر.

من جهة اخرى قال مدير عام الشؤون الاجتماعية بالمنطقة الشرقية عبدالله بن علي العبد السلام إن دراسة الاحتياجات الاجتماعية لذوي الاحتياجات الخاصة لكل منطقة من مناطق المملكة مناهة بوكالة الوزارة وحول إحصائية بعدد الأيتام بالشرقية، قال : ان الإحصائية لا تحضره الآن الا ان الوزارة تراعي الجانب التعليمي والنفسي والاجتماعي لفئات عمرية مختلفة والتدريب منذ الصغر حتى الكبر مشيرا الى هناك برامج تنتهي بالتوظيف مثل برنامج الصندوق الخيري .

## المحكمة العليا الأمريكية ترفض طلب الاستئناف

### حميدان التركي يقضي عقوبة السجن مدى الحياة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 21/04/1431 هـ 06 أبريل 2010 م العدد: 3215  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100406/Con20100406342831.htm>

عبدالرحمن الشمراني - جدة

رفضت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية أمس طلب الاستئناف المقدم من هيئة الدفاع عن المبتعث السعودي للدراسات العليا حميدان التركي، ما يعني تنفيذ الحكم الصادر في وقت سابق بسجنه لمدة 28 عاماً. وتسبب هذا الرفض في صدمة كبيرة لأسرة المبتعث خصوصاً أنه كان المحاولة الأخيرة من هيئة الدفاع عن التركي لنقض الحكم الصادر بحقه، ولم يتبق للتركي غير محاولة ضعيفة جداً بالطعن في قدرة هيئة الدفاع على تمثيله في هذه القضية وهو إجراء قانوني يعرف بـ C.

وثمنت أسرة التركي الجهود الدبلوماسية المبذولة من القيادة، مؤملاً أن توقع المملكة وأمريكا اتفاقية لتبادل السجناء ليتمكن المحكومون السعوديون من قضاء محكومياتهم في بلادهم، لتخفيف المعاناة الإنسانية لأسرهم. يذكر أن حميدان التركي (36 سنة) مبتعث من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في قسم اللغة الإنجليزية لتحضير الدراسات العليا في الصوتيات، وحاصل على الماجستير بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى من جامعة دنفر بولاية كلورادو في الولايات المتحدة.

وتم اعتقاله للمرة الأولى وزوجته سارة الخنيزان في نوفمبر 2004 م بتهمة مخالفة أنظمة الإقامة والهجرة، وداهم مقر سكنه في الولاية الأمريكية 30 عنصراً من مكتب التحقيقات الفدرالية، وبادروا بتوجيه السلاح إلى رأس الزوجة، وطلبوا منها إخبارهم عن مكان سلاح زوجها، فيما اعتقلت خادمتهما الإندونيسية، وتم استجوابها بخصوص تعامل الأسرة معها، وأفادت بأن تعاملهم كان طيباً للغاية معها، ونفت تعرضها لأية تحرشات جنسية، وفيما بعد تم إطلاق سراح التركي وزوجته بكفالة قدرها 25000 دولار.

وفي الثاني من يونيو 2005 م، أعادت السلطات الأمريكية اعتقال الزوجين مرة أخرى بتهمة إساءة التعامل مع الخادمة، واحتجاز أوراقها الثبوتية، وتعرضها لتحرش جنسي، لتناقض بذلك كل اعترافاتها السابقة، ثم أفرج عن الزوجة بكفالة مالية وعادت إلى المملكة.

## تراجع أسعار الأراضي السكنية في المملكة 2.3% والتجارية 8.3% متوسط سعر الشقق والفلل الصغيرة بجدة يسجل أكبر انخفاض منذ السيول

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 21 ربيع الآخر 1431- 6 أبريل 2010 العدد 3476 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3476&id=143216&groupID=0>

الرياض: شجاع البقمي

واصلت أسعار الأراضي انخفاضها في معظم مدن المملكة خلال الأشهر الأولى من النصف الأول من العام الجاري، إذ تراجع متوسط أسعار الأراضي المخصصة للمشروعات التجارية بمعدل 8.3% والمخصصة للمشروعات السكنية بمعدل 2.3%، بالمقارنة مع النصف الثاني من عام 2009. في حين ارتفعت أسعار المساكن في الرياض بعدما سجلت تراجعاً طفيفاً في 2009، حيث صعد متوسط أسعار الشقق الكبيرة في الرياض بمعدل 6% قياساً بمستويات النصف الثاني من العام الماضي 2009. في المقابل تعرضت أسعار المساكن في جدة لبعض الضغوط لينخفض متوسط أسعار الشقق الكبيرة بمعدل 4% والفيلات الصغيرة بمعدل 9%، وهما أكبر انخفاضين منذ سيول نوفمبر الماضي. واستقرت إيجارات المساكن في الرياض وأجزاء من جدة وارتفعت في المنطقة الشرقية خلال النصف الأول، بينما واصلت إيجارات المكاتب انخفاضها على امتداد المملكة. وقال البنك السعودي الفرنسي في تقرير حصلت "الوطن" على نسخة منه "بعدما تراجعت أسعار المساكن في معظم أرجاء المملكة في 2009، عادت إلى الارتفاع مجدداً العام الجاري. وأوضح أنه خلال العام الجاري سجلت الرياض أعلى معدل ارتفاع في أسعار الشقق والفلل، فيما انخفضت بشكل حاد في أحياء جدة التي تعرضت للسيول. وأضاف التقرير: "في عام 2009، تراجعت أسعار العقارات السكنية والتجارية في المملكة بشكل طفيف جراء انحسار الطلب عليها أثناء الأزمة المالية العالمية، التي انعكست سلباً على القطاعات العقارية في المنطقة والعالم. وتابع تمثلت الأسباب الرئيسية لانخفاض أسعار الأراضي في المملكة بشح القروض المصرفية وانخفاض أسعار مواد البناء، غير أن معدلات الانخفاض في العقارات السعودية كانت الأدنى في الخليج. وذكر أنه رغم أن أسعار المساكن عادت إلى الارتفاع مؤخراً، إلا أن أسعار الأراضي المخصصة للمشروعات السكنية والتجارية واصلت انخفاضها، طبقاً لمسح البنك الذي استند إلى بيانات أسعار العقارات في ست مدن سعودية، هي: الرياض وجدة والدمام والخبر والظهران ومكة المكرمة، مشيراً إلى أنه استقرت الإيجارات في معظم أحياء هذه المدن، يعتبر تطور مهم لأن الإيجارات المتصاعدة كانت السبب الرئيسي لمعدلات التضخم التاريخية المرتفعة، التي سجلتها المملكة خلال السنتين الماضيتين. وتوقع التقرير أن ينمو الطلب على المساكن في الاقتصاد الأكبر في منطقة الشرق الأوسط مدفوعاً بحجم سكانها الذي ينمو سنوياً بمعدل 2.0%، ويضم حوالي 65% من سكان منطقة الخليج، وقال "خلافاً لبعض الدول المجاورة، مثل الإمارات وقطر، التي تراجعت أسواقها العقارية بشكل ملحوظ مؤخراً، فإن عدد سكان المملكة الكبير نسبياً والبالغ 25 مليون نسمة، بينهم 18.5 مليون مواطن، يمثل الدعامة الأساسية لاستقرار ونمو الطلب المحلي على العقارات. وتابع: "بعد عام من التباطؤ بدأ في العام الجاري تنفيذ العديد من مشروعات العقارات السكنية والتجارية لأن المملكة عازمة على تلبية الطلب المحلي على المساكن". إلى ذلك أكد رئيس مجلس إدارة شركة آل سعيدان للعقارات إبراهيم آل سعيدان لـ"الوطن" أمس أن الأسعار الحالية مستقرة ولم يشوبها تغيرات كبرى في كثير من مدن المملكة الرئيسية. وقال آل سعيدان: "حين يقر نظام الرهن العقاري وتقوم البنوك بتمويل المواطنين لشراء المساكن فإن السيولة النقدية سترتفع مما يعني ارتفاع مستويات الطلب، وهذا الأمر يجعلنا نتوقع ارتفاع الأسعار عقب إقرار النظام"، مبيناً أن الأراضي التجارية انخفض مستوى الطلب عليها ولم تتراجع أسعارها بشكل ملحوظ بالنسبة للعاملين في القطاع. وذكر أن ارتفاع أسعار الأراضي السكنية يقلل من الهوامش الربحية للتجار، متمنياً أن يستمر استقرار الأسعار بعيداً عن الارتفاعات العالية.

## أسعار المساكن في السعودية "ترتفع" ... والرياض في المقدمة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 06 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127494>

الرياض - «الحياة»  
عادت أسعار المساكن في السعودية إلى الارتفاع مجدداً العام الحالي، بعدما تراجعت في معظم أرجاء البلاد في عام 2009، وسجلت الرياض أعلى معدلات الارتفاع في أسعار الشقق والفلل، في حين انخفضت بشكل حاد في أحياء جدة التي تعرّضت للسيول في تشرين الثاني (نوفمبر) الماضي.  
وأظهر مسح البنك السعودي الفرنسي الأول لسوق العقارات السعودية، ارتفاع أسعار الشقق الكبيرة في أحياء شرق وغرب وشمال وجنوب العاصمة إلى أكثر من 536 ألف ريال بزيادة 6 في المئة، وزاد السعر للشقق الصغيرة إلى 442 ألف ريال، وبالتالي عادت أسعار تملك الشقق في الرياض إلى مستويات 2008.  
كما ارتفعت أسعار تملك الفلل الصغيرة في شمال الرياض بنسبة 12.3 في المئة، وفي المقابل تراجعت أسعار تملك الفلل الكبيرة وتراوحت الأسعار ما بين 792 ألف ريال في الجنوب و 2.57 مليون ريال في الأحياء الراقية التي تقع في شمال الرياض.



## الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة تنفي التدخل في جمعية حماية الأسرة

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 21-04-1431 هـ الموافق 2010-04-06 م العدد 13444 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13444&P=1&G=4>

عمر المطيري - جدة  
كشف مساعد مدير الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة سعيد خلف الغامدي أن هناك لجانا تدرس وضع نزيلات دار الحماية منذ أكثر من شهر ، حيث تم استلام دار الحماية من قبل الشؤون الاجتماعية بعد عدد من الملاحظات التي سجلت على إدارة جمعية دار الحماية التي تعتبر أول جمعية تدار من قبل العنصر النسائي. وأشار إلى أن المعلومات التي تطرقت لها بعض الصحف معلومات قديمة وتمت معالجة العديد منها من قبل الشؤون الاجتماعية خلال الفترة السابقة بعد أن تم الإشراف والإدارة لدار الحماية من قبل الشؤون الاجتماعية.  
وأضاف بقوله : إن الشؤون الاجتماعية لم تتدخل في وضع جمعية حماية الأسرة بما يتعلق بإيقاف العاملين فيها عن العمل لو ترك الأمر للجان التي مازالت تتابع بعض المخالفات والتجاوزات التي أدت إلى سحب الإشراف على دار الحماية من قبل الشؤون الاجتماعية.

## شرطة جدة تقبض على فتاة الشؤون الاجتماعية الهاربة والدها رفع قضية عقوق ضدها فأقامت دعوى عضل بالمحكمة العامة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 21 ربيع الآخر 1431- 6 أبريل 2010 العدد 3476 - السنة العاشرة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3476&id=143261&groupID=0>

جدة: سامية العيسى

تم القبض على فتاة دار الحماية الهاربة من مقر الشؤون الاجتماعية أول من أمس خلال نظر المحكمة قضية عضل رفعتها ضد والدها في المحكمة العامة بجدة، وحكم الشيخ بتوقيفها رهن الإجابة الشرعية. صرح بذلك لـ "الوطن" المتحدث الرسمي لشرطة جدة العقيد مسفر الجعيد، موضحاً أن شرطة المتنزهات تسلمت الفتاة من مقر المحكمة بعد أن أُلقت المباحث الجنائية القبض عليها، وتم إيقافها في دار الرعاية الاجتماعية رهن التحقيق. وكان مصدر مطلع بدار الحماية بجدة- فضل عدم ذكر اسمه- أفاد لـ "الوطن" بأن سبب المشكلة التي تعانيها الفتاة الهاربة يتمثل في لجوئها إلي دار الحماية طلباً للإيواء والحماية من عنف والدها حيث استقبلها موفد الشؤون الاجتماعية قبل عامين ونصف مما دفع والدها إلى رفع قضية ضدها أمام المحكمة الجزئية بتهمة بالعقوق. ثم حدثت مخالفات مجملها خروج النزيلة (س-ب) من الدار بتاريخ 1429\2\6 بدون أسباب. وحدث هذا بتوجيه من رئيس مجلس إدارة جمعية حماية الأسرة وبدون علم لجنة الحماية، وورد للدار خطاب سابق من رئيس لجنة الحماية بوزارة الشؤون برقم 8376 وتاريخ 1429\9\22 يفيد بأخذ الحبطة والحد من خروج الفتاة نهائياً من الدار حفاظاً عليها. كما ورد خطاب من مدير الإدارة العامة للحماية الاجتماعية برقم 94999 وتاريخ 1429\10\18 بعدم تدخل مسؤولة الجمعية فيما يخص النزيلة المذكورة حتى تنتهي قضيتها.

ورغم تلك التحذيرات ومعارضة إدارة الدار، تم السماح للفتاة الهاربة بالخروج دون معرفة المكان الذي تقيم فيه أو أرقام هواتفها من قبل مسؤولة جمعية الحماية. وعند اكتشاف والدها عدم إقامتها بالدار لمدة تزيد على خمسة أشهر وخروجها للإقامة بمفردها، اعتبر هذا فسوقاً وتضليلاً للقضاء، وشكا للمحكمة التي بدورها أرسلت خطاباً للجمعية مستفسرة عن مكان الفتاة فردت الجمعية بأن الفتاة لم تترك الدار، مما اعتبره القاضي تضليلاً للقضاء وعقوقاً حيث ثبت للقضاء بالبينة مزاوله الفتاة العمل في مشغل نسائي.

وأصدر القاضي بالمحكمة الجزئية حكماً على الفتاة بالحبس بسجن بريمان، وتم تسليمها للجنة الحماية يوم هروبها بغية تسليمها للشؤون الاجتماعية ومن ثم إيداعها التوقيف تنفيذاً لأمر قاضي المحكمة بسجنها لحين البت في قضيتها، إلا أن الفتاة غافلت المسؤولين وهربت من مقر الشؤون الاجتماعية بجدة بتاريخ 12\7\1430 مما استدعى إبلاغ الشرطة للبحث عنها.

وفي اتصال مع والد الفتاة الهاربة- تحتفظ "الوطن" باسمه- أكد لـ "الوطن" أن ابنته لجأت إلي دار الحماية وتستررت عليها مسؤولة بجمعية حماية الأسرة، وتعاطفت معها وأنزلتها في دار الحماية الاجتماعية بجدة دون التحقق من سبب لجوئها للدار.

وأضاف أن اللجنة التي شكلتها إمارة منطقة مكة المكرمة من الشرطة والشؤون الاجتماعية طلبت التحقيق بشأن هروب ابنته منذ أكثر من عامين، مفيداً بأن ابنته دأبت على التمرد والهرب بدون سبب. وأضاف أن للفتاة شقيقاً عاقاً يدعمها ويقف وراء جنوحها.



## خلف القضبان.. إعلامية وتربوية سعودية مدينة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/04/21 هـ 06 أبريل 2010 م العدد : 3215  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100406/Con20100406342806.htm>

ثامر قمقوم - عرعر  
منذ سبعة أيام، تفيع خلف قضبان سجن النساء المركزي في مدينة عرعر، إعلامية ومشرفة تربوية سعودية ( 45 عاما)، جرمها الوحيد، بحثها المستمر عن معيشة فاضلة لأسرتها التي تعيها، عقب تكبدها ديونا عجزت عن سدادها وبلغت الـ 80 ألف ريال.

وأودعت الإعلامية السجن، إبان ورود بلاغات عدة إلى الحقوق المدنية في شرطة منطقة الحدود الشمالية، للمطالبة بمستحقات مالية تأخرت عن سدادها.

وتواجه الإعلامية عقوبة السجن أربعة أشهر قابلة للتמיד في حال عدم سداد المبلغ المطلوب، في حين أوضحت أن المبلغ الذي تتقاضاه من عملها مشرفة تربوية (15 ألف ريال) لا يكفي سداد جزء من الأقساط الشهرية المترتبة عليها من بعض البنوك، إثر حصولها على قروض لعلاج زوجها المقعد.

وأشارت إلى أنها تصرف على أبنائها وبناتها، إلى جانب ابنها المتزوج وزوجته وأطفالهما في مدينة جدة، بسبب عدم حصوله على عمل، بالإضافة إلى والدتها المريضة في المدينة المنورة.

وأضافت «يعتقد البعض أن رائي المرتفع، يفي بسداد المبالغ المالية، وأني أتهرب فقط من السداد، ولكن الحقيقة مخالفة تماما لذلك، فأنا أقاتل على أكثر من جبهة، ليس من أجل العيش بترف كما يعتقد البعض».

وخلصت إلى أنها سددت جزءا كبيرا من المبالغ المالية المترتبة عليها، بيد أنها عجزت عن الإيفاء بالبقية أمام الاحتياجات اليومية المتزايدة.

وهنا أهاب مجموعة من إعلاميي عرعر هيئة الصحفيين التدخل السريع لإخراجها من السجن، إثر فشل محاولاتهم في تأجيل سجنها حتى جمع المبلغ المطلوب سداها، أو إخراجها بكفالة.

في حين طالب الإعلاميان جاسر الصقري وخالد السويلمي، بوقف إعلامية صادقة للالتفاف حول زميلتهم، حتى وإن كانت لا تعمل بشكل رسمي، إذ يكفي أنها تحمل بطاقة صحافية لصحيفة رسمية سعودية، وتشاطرهم العمل الإعلامي وهمومه، بحسبهم.

من جهتها، أشارت لـ «عكاظ» مصادر خاصة داخل السجن النسائي المركزي في عرعر أن الإعلامية تعيش حالة نفسية صعبة، عقب سجنها المفاجئ وقلقها المتصاعد تجاه أسرتها ومستقبلها المهني.

## انتقادات "شوروية" حادة لعمل لجنة الشؤون الاجتماعية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 06 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127472>

الرياض - رياض المسلم

وافق مجلس الشورى على مشروع نظام إيرادات الدولة، بعد أن صوت أعضاء المجلس خلال الجلسة التي عُقدت في الرياض أمس بالموافقة على المشروع، وسيتم رفعه إلى مجلس الوزراء، بحسب أنظمة «الشورى». وأكد الأمين العام للمجلس الدكتور محمد الغامدي، أن النظام يتكوّن من 31 مادة موزّعة على ستة فصول، وهو يتميز بالعديد من السمات، إذ يعتمد في تصنيفه على الأنظمة الحديثة المماثلة، وتحديد مهام ومسؤوليات الجهات بتطبيق أحكام مشروع النظام بكل دقة.

لافتاً إلى أن النظام يؤكد تنمية وتطوير الإيرادات، وإيجاد الحوافز اللازمة لتحقيق ذلك ووضعه للإجراءات، إضافة إلى مراعاة المرونة في الأساليب المستخدمة في تحصيل إيرادات الدولة، لتتماشى مع الإجراءات المتبعة في التحصيل. وأشار الغامدي إلى أن أبرز ملامح النظام «مصادر الإيرادات التي شملت الثروات الطبيعية والرسوم والأجور والضرائب والاقتراض والقروض المسددة وعوائد الاستثمار والمبيعات والجزاءات والغرامات وبيع أملاك الدولة وإيجاراتها والتبرعات والهبات والتعويضات وأي مصدر آخر يصدر به قرار من مجلس الوزراء، فيما تكون الجهة مسؤولة عن الاستثمار الأمثل لمواردها وتنمية إيراداتها ومراقبة تحصيلها والمتابعة مع وزارة المالية». من جهته، قدم الدكتور أحمد آل مفرح توصية إضافية تنص على «تخصيص ما نسبته 50 في المئة من الحسومات والجزاءات والغرامات كحوافز تشجيعية للموظفين المميزين، وتحدد اللائحة تنظيم ذلك»، وسقطت التوصية في مرحلة المناقشة.

وانتقد أعضاء المجلس مشروع لائحة جمع التبرعات، وصرّحوا للجوه الخيرية داخل المملكة. مؤكدين في مداخلاتهم أن بعض «مواد النظام ستعوق العمل الخيري للجمعيات الخيرية». وأوضح بعض الأعضاء في انتقاداتهم للجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في المجلس التي تدرس المشروع أن «اللجنة في درسها للمشروع لم تستصف أياً من العاملين في تلك الجمعيات الخيرية، ولم تسأل عن طبيعة عملهم والمعوقات التي يعانون منها، لأنهم المعنيون بالعمل الميداني لتلك الجمعيات، وكذلك التعامل مع جمهور المستفيدين من المواطنين». وطالب عدد من الأعضاء بتأجيل النقاش في مشروع لائحة جمع التبرعات، إلى حين صدور نظام المؤسسات والجمعيات الخيرية، المرفوع إلى المقام السامي لإقراره. وكان المجلس وافق على مشروع نظام أخلاقيات البحث عن المخلوقات الحية، والمقدم من لجنة الشؤون الصحية والبيئة، إذ حازت توصية اللجنة التي تنص على الموافقة على التعديلات، التي أجرتها الحكومة على مشروع نظام أخلاقيات البحث عن المخلوقات الحية بالصيغة المرفقة.

من جهة ثانية، يزور رئيس فيتنام توغين نينه ترايت مجلس الشورى الأحد المقبل، وذلك في نطاق زيارته الرسمية، التي يقوم بها للمملكة الأسبوع المقبل. وسيلقي الرئيس الفيتنامي خطاباً أمام المجلس، يتناول فيه موقف بلاده تجاه القضايا الدولية الراهنة، والفرص الاستثمارية في فيتنام، والوضع السياسي والاقتصادي فيها، بحسب ما أكد المجلس في بيان له أمس.

## مصدر أممي لـ "عكاظ" على خلفية حادثة القتل: الهيئة تصرفت بما يخالف

### الأنظمة ولم تبلغنا

## أمير تبوك: صرخة الفتاة ودماء المواطنين لن تضيع هدراً

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/22 هـ 07 أبريل 2010 م العدد: 3216  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100407/Con20100407342870.htm>

ثامر قمقوم - عرعر

أحمد العطوي - تبوك، فاطمة آل عمرو - جدة

تفاعلت الأحداث التي أثارها تصرفات هيئة تبوك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أسبوع واحد، والمتمثلة في مقتل مواطن برصاص خصمه في كمين نصبته الهيئة باصطحابها الخصم (القاتل) إلى مشتبه بالتعدي على طفل. وقبل ذلك بثلاثة أيام استدرجت الهيئة فتاة بزعم ركوبها مع شاب (لا يزال مجهولاً) بنية السفر إلى جدة تهرباً، وما صاحب ذلك من دعاوى باحتجاز الفتاة وتعنيفها. وأمس، تعهد صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز أمير منطقة تبوك «بألا يذهب صراخ الفتاة هباء»، مشدداً على أن «الاستيلاء تعجل في غير محله».

وأوضح أمير تبوك متحدثاً للصحافيين أمس أنه تابع تطورات حادثة احتجاز الهيئة لفتاة بزعم رغبتها أن تهرب إلى جدة «أولاً بأول»، مشيراً إلى أن هيئة التحقيق والادعاء العام تحقق في القضية «ومن استدعى الأمر توقيفه فسيوقف ومن استدعى الأمر كف يده عن العمل فستكف يده».

وشدد الأمير فهد على أن «الحقائق ستعلن بالكامل»، مطمئناً المواطنين على أن «حقوقهم محفوظة ولن يضيع حق مواطن، والدولة حريصة على أن يأخذ كل ذي حق حقه».

ويأتي حديث أمير تبوك تفاعلاً مع قضية احتجاز الهيئة للفتاة وما تلا ذلك من دعاوى بالاعتداء ضرباً ومحاولة خنق وتقييد أرجلها، بدلاً من تحويلها إلى الشرطة مباشرة، وفي ذلك بحسب الأنظمة مخالفة صريحة.

وكان مصلون في مسجد مجاور لمقر الهيئة قد أغاثوا الفتاة حينما بلغهم صراخها، لدى أدانهم صلاة المغرب، فأبلغوا الشرطة التي حضرت وخلصتها.

كما شهدت تبوك البارحة الأولى حادثة جديدة انتهت بالقتل، وتعرض عضو في هيئة الأمر بالمعروف إلى إصابة يطلق ناري من مواطن كان برفقة فريق من الهيئة في كمين نصبته لشاب متهم بالاعتداء على ابن مطلق النار الذي قتل الشاب مباشرة.

وهنا بين الأمير فهد بن سلطان أن «القاتل موقوف لدى الأجهزة الأمنية» وستأخذ العدالة مجراها معه والتحقيق مستمر من قبل هيئة التحقيق والادعاء العام، وسيستجوب كل من شارك في ملابسات الحادثة.

وشدد أمير تبوك على أن «أن قطرة دام واحدة لمواطن لن تذهب دون إنصاف، وسنعرف الأسباب كاملة، وإن استدعى كف يد أو إيقاف أي موظف مرتبط بالحادثة فسنكف ونوقف».

وطالب الأمير فهد بن سلطان الأجهزة كافة بتوخي الحذر والحقيقة، مذكراً بأن كل «متهم بريء حتى تثبت إدانته، ولا يجوز بأي حال من الأحوال اتهام أي جهة أو فرد سواء دون توثق»، منبهاً إلى أن «لكل جهة صلاحيات وحدود».

وأوضح أمير تبوك أنه يتابع التطورات والرئيس العام لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مؤكداً على جميع الأجهزة الحكومية «عدم الاستخفاف بما يكتب وما يلقى أو ما يحاول المواطن الاطلاع عليه، وليس لدينا سر وكل حقيقة لا بد أن تظهر».

ووجه الأمير فهد بن سلطان إلى ضرورة التفاعل والتصريح في القضايا التي تتناولها الصحافة «لأن ذلك سيعطيها فرصة إظهار الحقيقة، فبدلاً من أن تستخف بما يكتب أو تستنكر لما يكتب، عليك أن تبين الحقيقة أياً كانت هذه الجهة».

وثن أمير تبوك جهود الأجهزة الأمنية، وفي نفس الوقت ألمح إلى أن الثقة في هيئة الأمر بالمعروف كبيرة لأنهم قادرون أن يتعاملوا مع أي أخطاء أو تجاوزات وعدم تكرارها مستقبلاً.

ووصل تبوك أمس نائب رئيس هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الشيخ إبراهيم الهويميل، للوقوف على تطورات الحوادث الأخيرة المرتبطة بالهيئة.

وتبرز توجيهات أمير تبوك في الوقت الذي لم تستجب هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع مطلب هيئة التحقيق والادعاء بإحضار الشاب المتعاون الذي زعمت أن الفتاة طلبت منه أن ينقلها إلى جدة تهريباً.

وأمس، ذهبت الفتاة في ثاني حديث مع «عكاظ» إلى أن أعضاء الهيئة اقتادوها من الشارع عندما كانت تسير على قدميها، رافضة رواية الهيئة بالقبض عليها مع شاب، مطالبة بالتحقيق الفوري مع أعضاء الهيئة الأربعة «الذين اتبعوا معي أسلوب التعسف والقهر والضرب دون أي رحمة».

وقالت الفتاة: «حتى وأن كنت مذنبه فعلاً فالأسلوب الذي اتبعوه معي لم يكن أخلاقياً، إذ من المفروض أن يبدأوا بالتحقيق معي قبل كل شيء، لقد أدخلوني إلى السيارة بالقوة وأنا امرأة ضعيفة لا حول لي ولا قوة، وأوجه سؤالاً إلى الهيئة أين الشاب الذي وجدتموني معه؟».

وكررت الفتاة مطالبتها بمحاسبة أعضاء إزاء تعرضها إلى تعنيف جسدي ومحاولة ربط أقدامها، وهو ما تطابق مع التقرير الطبي لمستشفى الملك خالد الذي صدر ليلة الحادثة (الجمعة الماضية) وأشار إلى آثار تعنيف في قدمي الفتاة.

وبالعودة إلى الحادثة الجديدة، فإن التفاصيل الأولية تؤكد أن أعضاء في فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تبوك نصبوا كمينا لشاب متهم بالاعتداء على طفل يبلغ من العمر 10 أعوام، وكان برفقة أعضاء الهيئة والد الطفل.

وعلى صعيد حادثة القتل التي تؤكد مصادر مطلعة تورط الهيئة فيها، بين لـ «عكاظ» مصدر مطلع على ملف القضية أن القتل في مسرح جريمة البارحة استدرج إلى الكمين مستقلاً مركبة نقل صغيرة (دباب)، بينما كان عضواً الهيئة يستقلان مركبة من نفس النوع، إضافة إلى أمرين آخرين بلغوا المكان بواسطة دورية سرية للهيئة، وهي سيارة من نوع تويوتا كورولا مظلل زجاج نوافذها، واستوقفت الدورية الشاب، وسريعاً نهض الأب وأطلق النار على الشاب الذي قتل في الحال، بينما أصابت رصاصة عضو الهيئة الذي ظهر محاولاً ثني الأب عن الاستمرار.

ونقل عضو الهيئة إلى المستشفى متأثراً بإصابته في الصدر، وأكدت مصادر «عكاظ» أن ملكية المركبة التي استقلها العضوان تعود إلى عضو في الهيئة.

وأوضح لـ «عكاظ» الناطق الإعلامي في شرطة تبوك العميد صالح الحربي أن الحادث نتج عن خلاف بين شخصين ما أدى إلى قتل أحدهم الآخر وإصابة عضو في الهيئة، لافتاً إلى أن القضية أحيلت إلى الجهات المختصة لإكمال التحقيقات.



## ”محايدة شغب فتيات مكة“ تنتهي من أعمالها بعد أسبوعين

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 7 أبريل 2010  
<http://www.al-madina.com/node/238309>

عبدالله الدهاس - مكة المكرمة

واصلت اللجنة المحايدة للتحقيق في حادثة شغب مؤسسة رعاية الفتيات بمكة المكرمة أعمالها وسط توقعات بأن يتم الانتهاء من كافة التحقيقات بعد أسبوعين. وعلمت «المدينة» أن اللجنة سوف ترفع توصياتها و نتائج التحقيق لإمارة منطقة مكة المكرمة بعد أن يتم استجواب كافة الأطراف بما فيهم النزليات والأخصائيات و المراقبات و مديرة المؤسسة .

من جهة أخرى استبعدت مصادر أن يتم إجراء حركة تغييرات أو تنقلات في المؤسسة غير التي أجرتها وزارة الشؤون الاجتماعية والتي تم بموجبها نقل أخصائيتين إلى دار الرعاية الاجتماعية للمسنين و أخصائية إلى مركز التأهيل الشامل .

## قانونيون يطالبون بتأسيس جمعية وطنية للمحامين لضبط ومكافحة

### الأخطاء

### الدعوة لاستقلالية الجمعية عن إدارة المحامين بالعدل وإعطائها الصبغة

### الرسمية

المصدر: المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 22 ربيع الآخر 1431- 7 أبريل 2010 العدد 3477 - السنة العاشرة  
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3477&id=143471&groupID=0

جدة: ياسر باعمر

طالب بعض القانونيين بضرورة تأسيس جمعية للمحامين السعوديين، أو هيئة وطنية قانونية مستقلة، لضبط ومكافحة أخطاء بعض المحامين، للحد من ظاهرة الأخطاء القانونية للمحامين، أو محاولة بعضهم التعدي على حقوق المدعين المادية والعينية. وأشار عدد من القانونيين الذين التقت بهم "الوطن" إلى ضرورة الإسراع في تأسيس الجمعية، وعدم المماطلة من قبل الجهات المختصة في تأسيسها باعتبار أن ذلك يسهم في حفظ حقوق المحامين والمدعين من جانبه، أكد المحامي عبد الحكيم الخرجي أن وجود جمعية للمحامين السعوديين ستنظم عملهم، ويسمح لها بتنقية هذه المهنة من المخالفين، فيما يشير المستشار القانوني الدكتور باسم عالم إلى أن الجمعية ستسمح بتصحيح أخطاء بعض المحامين، إلا أنه عاد ليؤكد في حديث لـ "الوطن" أهمية استقلالية هذه الجمعية عن إدارة المحامين بوزارة العدل، وضرورة إعطائها الصبغة الرسمية الفعلية، حيث لا يكفي بالاعتراف بالمحامين فقط بعد الحصول على رخصة مزاولة المهنة من قبل وزارة العدل، وإنما يتطلب الأمر الانتساب لهذه الجمعية، كما هو حاصل في نقابات المحامين في الدول العربية المجاورة. أما المحامي كاتب بن فهد الشمري، فقد أكد موافقته مع أقرانه القانونيين على ضرورة وجود جمعية للمحامين السعوديين، تنظم عملهم الحالي، وترفع من مستواهم المهني، إلا أنه قال في مهادنته مع "الوطن" إن لجان المحامين بالغرف التجارية "شككية" ولا ترقى لأن تكون تنفيذية، ولا تقوم بحماية حقوق المحامين، مؤكداً وجود مجموعات من المحامين تتجه لعمل تشكيلات خارجية بعيداً عن لجان المحاماة بالغرف التجارية بسبب إحباطهم من الوضع الذي يعيشونه. واعترض الشمري، وهو أيضاً عضو اللجنة الوطنية للمحامين السعوديين وعضو لجنة المحامين بغرفة الرياض، على استخدام مفردة "فساد المحامين" مستبدلاً إياها "بأخطاء بعض المحامين"، مشيراً إلى أهمية إضافة صلاحيات جديدة لإدارة المحامين بوزارة العدل، وعدم الاكتفاء فقط بإصدار تراخيص مزاولة المحاماة مثل معالجة مشاكل المحامين، وتنظيم عملهم، ومخاطبة الجهات الأخرى، بدلا من لجان المحاماة بالغرف التجارية، ومتابعة طبيعة عمل المحامين. وانتقد المحامون تسليط وسائل الإعلام المحلية الضوء على أخطاء بعض المحامين التي وصفوها - بالقليلة - ومحاولة تعميمها وتكبيرها. وأشار الشمري في هذا الصدد إلى أن وسائل الإعلام تركز على الأخطاء بدلا من عدم إظهار دور المحامين الفعال في المجتمع، وتطرقهم للقضايا الهامة وبعض القضايا الحضارية الأخرى التي يترافعون من أجلها. وقال "المحامي له دور في خدمة مجتمعه والصالح العالم وليس فقط في خدمة موكله ودعاواه القضائية"، مشيراً إلى أن دور المحامي مساند ومعاون للقاضي على إظهار الحق. وفي ذات السياق، أشار الخرجي في معرض تعليقه لـ "الوطن" إلى ضرورة إنعاش نظام "تأديب المحامين" في نظام المحاماة الرسمي، منتقداً بعض المحامين، الذين يسيئون للمهنة وأصحاب القضايا على حد وصفه. وأضاف الخرجي أن تفعيل الهيكلة القضائية الجديدة التي اعتمدها خادم الحرمين الشريفين في عام 2007، ستحد من أخطاء بعض المحامين من حيث النصب أو الاحتيال فيما لفت المحامي والمستشار القانوني حامد بن مسير السعدون إلى استغلال بعض المحامين جهل موكلهم بالأمر القضائي والجزائية، مشدداً على ضرورة أن يفهم الناس أن التوكيل سند أمانة وليس ورقة يستطيع المحامي بموجبها أن يتصرف في أموال موكله. وقال: لذلك يجب أن يكون هذا التوكيل قضائياً وخصوصاً بالقضية المنظورة فقط، وليس توكيلاً عاماً يستطيع بموجبه المحامي أن يبيع أموال موكله، فالوكالات تختلف باختلاف موضوع التوكيل، فهناك وكالة مرافعة عامة، وهناك وكالة خاصة للأمر الذي أوكل من أجله، علماً بأن القائمين على كتابات العدل يسألون الناس عن نوع الوكالة المرغوب إصدارها من قبل كاتب العدل، وهل هي وكالة عامة أم خاصة أم تعقيب أم مرافعة من أجل تحديد ضوابط كل وكالة.

إلى ذلك لم يتسن لـ "الوطن" الحصول على أي تعليق من مسؤولي إدارة المحامين بوزارة العدل رغم الاتصالات المتكررة.

## الشؤون الاجتماعية تفتح عدداً من دور الإيواء

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 22 ربيع الآخر 1431 - 7 أبريل 2010 العدد 3477 - السنة العاشرة  
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3477&id=143484&groupID=0

الرياض:واس

أبرمت وزارة الشؤون الاجتماعية اتفاقيات عدة مع بعض الجمعيات الخيرية لإنشاء دور للحماية الاجتماعية لإيواء الحالات التي تعرضت أو تتعرض للعنف الأسري في مناطق ومحافظات عدة بالمملكة.

وأوضح وكيل الوزارة للشؤون الاجتماعية المساعد للتنمية الاجتماعية عبدالعزيز بن إبراهيم الهدلق أن هذه الخطوة تأتي تنفيذاً لما نص عليه قرار مجلس الوزراء رقم 366 وتاريخ 12/ 3/ 1429 وما تضمنته الفقرة الثانية منه ونصها ( حث الجمعيات الخيرية على افتتاح وحدات للحماية الاجتماعية في المناطق والمحافظات التي ليس فيها وحدات ) للتعامل مع مشكلات العنف الأسري.

وبين الهدلق أنه تم الاتفاق مع عشر جمعيات هي : جمعية الوفاء الخيرية النسائية بمنطقة الرياض وجمعية أم القرى الخيرية النسائية بمنطقة مكة المكرمة وجمعية الملك عبدالعزيز الخيرية النسائية ( عون ) بمنطقة القصيم والجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية بمنطقة نجران وجمعية الملك فهد النسائية بمنطقة جازان وجمعية البر الخيرية في بني سار بمنطقة الباحة والجمعية الخيرية لتيسير الزواج ورعاية الأسرة بمحافظة الأحساء والجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية بمنطقة المدينة المنورة وجمعية الملك عبدالعزيز النسائية الخيرية بمنطقة الجوف بالإضافة إلى جمعية الملك خالد الخيرية النسائية بمنطقة تبوك.

وأشار الهدلق إلى أن الوزارة ستقدم الدعم اللازم لهذه الجمعيات لإنشاء دور الحماية الاجتماعية وتشغيلها وتقديم الدعم الفني لها مؤكداً أن الإدارة العامة للحماية الاجتماعية تسعى إلى حصر حالات العنف الأسري في مناطق المملكة ومتابعتها لتقديم الحماية وبذل الجهود الممكنة للإصلاح .



## ”الشورى“ يناقش نظام عقوبات إنشاء الوثائق السرية.. الأحد

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 22 ربيع الآخر 1431 هـ - 7 أبريل 2010م - العدد 15262  
http://www.alriyadh.com/2010/04/07/article513953.html

الرياض عبدالسلام البلوي

يناقش مجلس الشورى يوم الأحد المقبل وضمن جلسته العادية الرابعة عشرة من الدورة الخامسة للسنة الثانية تقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن طلب الموافقة على الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة ، وكذلك تقرير لجنة حقوق الإنسان والعرائض بشأن طلب الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغائهم واستغلالهم في المواد الإباحية .

ويستهل المجلس مناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مشروع نظام عقوبات إنشاء الوثائق السرية كما يكمل المجلس مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مشروع لائحة جمع التبرعات وصرفها للوجوه الخيرية داخل المملكة.

## بيان عن الجمعية يفند ما أثير حول المخالفات والتجاوزات المالية والإدارية والسلوكية

### عضوات "جمعية حماية" يعتزمن رفع دعوى قضائية بدعوى التشهير

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 ربيع الاخر 1431 هـ - 7 بريل 2010م - العدد 15262  
http://www.alriyadh.com/2010/04/07/article514015.html

جدة - ياسر جاروشة

كشفت عضوات مجلس إدارة جمعية حماية الأسرة الخيرية عزمهن مقاضاة ممن وصفهن بالمتسببات في تشويه سمعتهن أو النيل منهن من خلال مقاضاتهن في محكمة جدة.

وأوضحت المتحدث الرسمي للجمعية وعضوة مجلس الإدارة سميرة خالد الغامدي بأن ما نشر في بعض الصحف أساء كثيراً إلى سمعة الجمعية فضلاً عن النيل من عضوات مجلس الإدارة عبر نشر معلومات كاذبة ومخالفة للحقيقة.

وأشارت الغامدي بأن جمعية حماية الأسرة الخيرية أصدرت بياناً صحفياً توضيحياً لما أثير حول دار الحماية بجدة، أوضحت فيه الحقائق التي أثيرت بشكل مغلوطة ومقرونة بالوثائق والمخاطبات الرسمية التي تمت.

وتناول البيان الرسمي الذي صدر عن مجلس إدارة جمعية حماية رداً وتوضيحاً حول جميع ما أثير، وأكدت الجمعية في مطلع بيانها على أهمية الإعلام ودوره المهم في رفع مستوى الوعي وتوجيه الرأي العام لصالح المجتمع، مؤكدةً على أهمية دعم الإعلام في عرض القضايا الاجتماعية بشفافية لدعم حركة التنمية في المجتمع.

وأوضح البيان بأن جمعية حماية هي إحدى مؤسسات المجتمع المدني العاملة تحت مظلة وزارة الشؤون الاجتماعية، ويعمل متطوعوها لخدمة المجتمع، وانتقدت الجمعية الهجوم المتكرر الموجه ضدها في الفترة الأخيرة واستغلال الإعلام بشكل غير أخلاقي وبدون شفافية للتعامل مع الجمعية.

وأفرد البيان ردوداً وتوضيحية على العديد من المحاور منها ما أشير إلى تقرير مفصل عن المخالفات والتجاوزات المالية والإدارية والسلوكية من مصدر غير معروف، حيث تؤكد الجمعية أن نشر مثل هذه المعلومات الكاذبة يخالف نظام المطبوعات، فضلاً عن إخفاء المصدر يشكك في مصداقية ما ورد حول ذلك.

وفندت الجمعية ما تم تداوله حول وجود أخطاء إدارية أبرزها خروج ودخول النزليات من وإلى دار الحماية، حيث أوضح البيان بأن خروج النزليات يتم عبر اتفاقية تمت مع إدارة الحماية الاجتماعية بالوزارة بحضور وكيل الوزارة، وأن الجمعية تشرف فقط على الجانب النفسي والاجتماعي للنزليات، أما بالنسبة لأوامر الخروج والزيارة فتتم عبر المشرفة على الحماية بالقسم النسائي بفرع الوزارة بجدة، وقد رصدت الجمعية أكثر من تجاوز منها تحويل هذه المسؤولية لعدد من الحالات إلى التحقيق والادعاء العام دون علم الجمعية رغم أن الجمعية المشرفة على الدار في تلك الفترة، فضلاً عن تهديد المسؤولية للنزليات بتحويلهن للصحة النفسية في حين أن هذا التهديد لم يصدر من أي من منسوبات الجمعية.

كما أوضحت الجمعية بأن المسؤولية ذاتها زعمت في وقت سابق بأنها دفعت مبالغ للنزليات دون علم الجمعية ومرجعها، ومع ذلك طلبت دفع هذه المبالغ من الجمعية رغم أنه لم يثبت دفع تلك المبالغ بأي مستندات، وبالتالي قامت الجمعية بمطابقة الفواتير لتكتشف عدم صحة تلك الفواتير والمبالغ المرصودة فيها وهذا ما أثار حفيظتها ضد الجمعية.

وأبدت الجمعية استغرابها للتناقض فيما أثير حولها في جانب أن الجمعية تمارس القمع والكبت داخل الدار وأن الجمعية تسمح للنزليات بالخروج، حيث أوضح البيان الرسمي بأن الجمعية لا يحق لها اتخاذ قرار بدخول وخروج النزليات إلا بموافقة من اللجنة بالشؤون الاجتماعية، مفيدة بأن الجمعية عازمت على تنظيم رحلة للنزليات إلى المدينة المنورة ضمن برنامج التأهيل النفسي والاجتماعي وتم رفض تنظيم هذه الرحلة من قبل رئيس لجنة الحماية.

بالإضافة إلى وجود تجاوزات أخرى مثل منع النزيلات من الخروج إلى السوق لشراء مستلزماتهن الخاصة بعيد الفطر المبارك، ولم يتم الرد على مخاطبات الجمعية. ورد البيان في جانب ما أثير حول منع الأهالي من زيارة النزيلات بتوضيح بأن ما ورد هنا مخالف للصحة إذ انه لا يتم المنع إلا في حالة واحدة حينما يكون المعنف هو الشخص الذي يطلب الزيارة وذلك بهدف حماية النزيلات. وأشارت الجمعية في بيانها حول توجيه كاميرات بشكل مباشر على النزيلات بأن الكاميرات الموجودة تنحصر في فناء الدار (وهي جهة رسمية لها خصوصية ولها احتياج ضروري للحفاظ على الأمن)، ولا توجد الكاميرات في أي مكان آخر، وتنص تعليمات الجمعية بأنه يمنع على النزيلات الخروج للفناء إلا بالزي الرسمي "العباءة"، وبالرغم من ذلك وبسبب الأوامر غير المسؤولة للمشرقة على الدار بنزع هذه الكاميرات بحجة أن رجال الأمن يراقبون الفتيات أدى ذلك إلى هروب إحدى النزيلات. وفي جانب عدم توفر الأدوية للنزيلات أوضح البيان بأن الجمعية لديها برامج تأهيلية واجتماعية تتناسب مع كل حالة بالإضافة إلى أن هناك أطباء يتابعون الحالات أولاً بأول، كما أن الجمعية لديها تنسيق مع المستشفيات الحكومية لتقديم الخدمات الطبية للنزيلات وقت الحاجة. وكذب البيان ما ورد بأن وزارة الشؤون الاجتماعية تحقق حالياً في تجاوزات مالية وإدارية وسلوكية، مشيراً إلى أن ما ذكر غير صحيح ولا يوجد ما يثبت، ولن تتوانى وزارة الشؤون الاجتماعية في اتخاذ الإجراءات اللازمة في حالة وجود أي تجاوز لدى أي جمعية.

أما حول قرار وزارة الشؤون الاجتماعية سحب الدار من الجمعية بناءً على التجاوزات فأوضح البيان بأن الجمعية أرسلت خطاباً لمعالى الوزير برقم (2122) وتاريخ 1430/10/11هـ تطلب فيه التخلي عن الإشراف على دار الحماية لعدم وجود آلية واضحة، فضلاً عن تهميش دور الجمعية. وتطرق البيان إلى ما ذكر عن الحالات التي تم هروبها فقد تم تبليغ رئيس لجنة الحماية في حينها لاتخاذ كافة الإجراءات النظامية، وفي جانب محاولات انتحارية من بعض النزيلات فأشارت الجمعية في البيان بأنه قد يحدث ذلك كون الحالات النزيلة هي حالات معنفة، وتصل إلى الدار وهي مدمرة نفسياً، ولهذا من غير المستغرب محاولة انتحارها، ومع ذلك تقوم الجمعية باتخاذ اللازم حيال ذلك. ورداً حول ما أثير عن بقاء النزيلات فترة طويلة في الدار، أوضحت الجمعية بأن لجنة الحماية بالشؤون الاجتماعية هي الجهة التنفيذية الوحيدة التي لها الحق في إخراج أو إيواء النزيلات من وإلى الدار وهي من يجب توجيه هذا السؤال إليها. وأفاد البيان حول عدم وجود أهداف وبرامج ورفض دخول داعيات بأن الجمعية لديها برامج تأهيلية ودينية تقام على مدار العام، فضلاً عن تقيدها بنظام واضح لدخول أي محاضرة للجمعية من خلال اتخاذ إجراءات رسمية من إمارة منطقة مكة المكرمة، وفي حالة التجاوز لهذه الإجراءات يتم المنع. وانتقد البيان ما أثير حول عدم الإنفاق على الحالات وعلى وجود تجاوزات مالية، حيث أكد البيان بأن الجمعية لديها محاسب قانوني معين من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية ويقوم هذا المحاسب بإصدار تقرير دوري كل ثلاثة أشهر ولا يتم استصدار التقرير إلا بعد استيفاء الشروط الكاملة. أما ما ذكر حول تنظيم حفل، فأوضحت الجمعية في بيانها بأن الجمعيات الخيرية تقوم بهذه الأنشطة الاجتماعية بهدف جلب وتوفير دعم للجمعية، ويتم ذلك بموافقة من مقام وزارة الشؤون الاجتماعية فضلاً عن موافقة إمارة منطقة مكة المكرمة. وتطرق البيان حول ما أثير في دفع مبالغ مالية لإنتاج أفلام للجمعية، حيث أوضحت الجمعية بأن ما أثير إليه هي أفلام توعوية ضمن الحملة الإعلامية لمناهضة العنف، وقد تم دعم هذه الأفلام من معالى وزير الشؤون الاجتماعية شخصياً وعلى نفقة الوزارة، فضلاً بأنه تم اعتماد قيمتها المادية رسمياً من قبل الجمعية ولا يوجد فيها أي تجاوزات، وأن هذه الحملات الإعلامية تهدف للتعريف بالجمعية وأنشطتها وخدماتها وتوسيع الجمعية لتنفيذها بأقل التكاليف، ويمكن مقارنة ما نفذته الجمعية مع الحملة الاجتماعية الأخرى لاسيما في جانب إعداد سيناريو الأفلام والتصوير والإخراج، وكشف البيان بأن الأفلام التي تم إنتاجها بلغ عددها 4 أفلام توعوية (كل فيلم 15 ثانية)، وفيلمين إضافيين تعريفية للجمعية (كل فيلم 5 دقائق) باللغتين العربية والإنجليزية. ورفضت الجمعية ما ذكر على لسان مسؤولة سابقة في الدار وصفت ما يحدث في الدار بالإجرام، أملة منها إثبات هذا الإجرام، وأن الجمعية على استعداد لمواجهة ذلك والإجابة على الأسئلة من الجهات المختصة. واستغرب البيان نشر معلومات ووقائع غير مثبتة، مشيراً إلى أن ذلك يؤثر على مستقبل وسمعة الفتيات فضلاً بأن ذلك يضر بملف العنف الأسري، وتطرق البيان حول وصف الدار بالمزري بأن مبنى دار الحماية عبارة عن مبنى مؤقت ولا تملكه الجمعية، كما أن الجمعية تقوم بتنفيذ صيانة للمبنى بشكل دوري، مع تجهيزه بشكل ملائم وحسب إمكانياتها، ويمكن لكل مهتم بالمجال المقارنة ببيوت الحماية في كافة أنحاء العالم وما توفره الجمعية. وتناول البيان الصادر مسألة مساعدة مسؤولة لفتاة للهروب قبل تنفيذ أمر قضائي، حيث كشف البيان بأن النزيلة المقصودة حضرت إلى مقر الشؤون الاجتماعية بناء على طلب مدير عام الشؤون الاجتماعية بكتاب رقم (6298) وتاريخ 1430/7/6هـ، وأن سبب هروبها أنها عندما وصلت لمقر الشؤون الاجتماعية تم إبلاغها صدور أمر قاض بالمحكمة الجزئية بجدة بإلقاء القبض عليها، وإيداعها السجن وأن السجلات في طريقهن إلى مقر الشؤون الاجتماعية، وهذا يوضح عدم مهنية لجنة الحماية والمحكمة الجزئية في التعامل مع ضحايا العنف الأسري حيث تصبح الضحية هي الجانية، وللأسف الشديد كان هناك تهديد وتوعد من القاضي من المحكمة الجزئية بسجن الفتاة وإغلاق دار الحماية. وقدت الجمعية في بيانها مزاعم عضوة مجلس الإدارة السابقة التي قالت بأنها استقالت من الجمعية لوجود تجاوزات، حيث أوضحت الجمعية في بيانها بأن الجمعية استبعدت العضوة من مجلس الإدارة نظراً لعدم حضورها اجتماعات المجلس.



## د. نورة البقمي تدعو إلى استحداث مراكز متخصصة للحماية من سوء

### المعاملة

## دراسة حديثة: الإهمال أكثر أنواع الإساءة للأطفال في المجتمع

### السعودي

المصدر: جريدة الرياض الإربعاء 22 ربيع الآخر 1431 هـ - 7 أبريل 2010 م - العدد 15262  
<http://www.alriyadh.com/2010/04/07/article514024.html>

الرياض - سحر الشريدي

أوضحت دراسة نفسية حديثة في خبرات الإساءة في الطفولة وعلاقتها بصورة الجسم واضطرابات الأكل ان هذه الظاهرة اثبتت وجودها من خلال ما ينشر في الصحف والمجلات والحالات التي تكشف عنها المؤسسات الطبية، والقضايا التي قد تحدث في بعض المؤسسات التعليمية، كما أن هناك العديد من الحالات المسجلة أو الموثقة على أنها حالات إيذاء لدى بعض الجهات الأمنية والطبية ودور الرعاية.

ورأت الدراسة أنه في المجتمع السعودي بدأ الاهتمام بظاهرة الإساءة إلى الأطفال وإهمالهم مما أدى إلى قيام العديد من الجهات ذات الاهتمام والعلاقة بالمشكلة بتنظيم المؤتمرات والندوات التي تعالج هذه القضية، في حين أشارت كثير من الدراسات الميدانية إلى تفاقم ظاهرة الإساءة إلى الأطفال وإهمالهم، وقد شهدت دراسة مفهوم الإساءة إلى الأطفال وإهمالهم تطوراً ملحوظاً منذ منتصف القرن الماضي، فمن المفاهيم المبكرة التي طرحت عن هذه الظاهرة متلازمة الطفل المصدوم، وتصف هذه المتلازمة الإساءة إلى الطفل على "أنها إيقاع الأذى الخطير أو إصابات خطيرة بالأطفال الصغار بواسطة الوالدين أو مقدمي الرعاية، وغالباً ما ينتج عنه العديد من الإصابات كالحروق والتجمعات الدموية التي تؤدي إلى مشاكل أكبر.

وقالت الدراسة التي أعدتها الباحثة نورة سعد البقمي ونالت بها درجة الدكتوراه من جامعة الملك سعود ان ظاهرة الإساءة إلى الأطفال لم تعد مقتصرة على أشكالها وصورها المعروفة كالإساءة الجسدية، والجنسية، والنفسية، والإهمال، ولم تعد كمشكلة أسرية تنتج من الأسرة فقط بل تطورت وأصبحت مشكلة عالمية تتمثل في الصور الإباحية حيث تلتقط بعض الصور لأطفال وهم في حالة تعري تام وأوضاع جنسية ومخلّة وتصدر على شكل أجزاء وأفلام أو صور على الإنترنت، كما أصبحت ممارسة الجنس مع الأطفال ظاهرة عالمية، واستخدمها بعض الناس وسيلة للجذب السياحي، وقد شجعت هذه التجارة على رواج مثل هذه الظاهرة في المجتمعات الفقيرة.

وقالت الباحثة ان الاستغلال الإعلاني للأطفال ظاهرة تسيء للطفل لان الطفل أصبح جزءاً مهماً من الإعلانات التجارية، وتبرز المشكلة في ان الأطفال لا تكون لهم حرية قبول هذا النوع من الإعلانات أو رفضها، كما ان هناك ظاهرة التسول بالأطفال، وهي من أبرز الظواهر في المجتمعات العربية، حيث نشطت العديد من المنظمات السرية؛ بالتعاقد مع أسر الأطفال مقابل عوائد مالية، أو عن طريق خطف الأطفال الرضع، وتربيتهم في أماكن خاصة بتلك المنظمات، وتشغيلهم لاحقاً في التسول. وبيع الأجنة حيث إن ظروف الفقر والحاجة في العديد من الدول الفقيرة تدفع الأسر لبيع أطفالهن وهم مازالوا أجنة في أرحام أمهاتهم، وفي المجتمعات الغربية أضحى ظاهرة بيع الأجنة من الأمور الشائعة المألوفة. كما ان عدد الأطفال الذين تم استغلالهم في العمل وهم دون سن السابعة عشرة يقارب 250 مليون طفل وهم يعملون في ظروف قاسية لا يستطيع تحملها البالغون في كثير من الأحيان.

ورأت الباحثة أن هذه الإساءات تسبب للطفل ضرراً نفسياً بالغاً. وتتفاقم هذه الظاهرة نتيجة أن الأشخاص المسيئين إلى الطفل كثيراً ما يكونون من الوالدين أو الكبار أو مقدمي الرعاية ممن يفترض فيهم أن يكونوا مصدر السند وموضع ثقة الأطفال إضافة إلى أن الإساءة إلى الأطفال تكون مشوبة بالكتمان وينغلق الطفل عليها؛ وتلازمه مع تطور مراحل نموه، ما يسبب أضراراً نفسية.

وتظهر التقديرات الحديثة أن أكثر من 3 ملايين طفل سجلوا كحالات إساءة معاملة وإهمال في وكالات خدمات حماية الطفل في الولايات المتحدة الأمريكية، ووفقاً لهذا المسح تمثل حالات الإهمال 54%، وتمثل حالات الإساءة الجسدية 22%، بينما تمثل الإساءة الجنسية 8%، والإساءة العاطفية 4%، و5% حالات مختلطة من الإساءة الجسدية والعاطفية.

وقالت الباحثة نورة البقيمي انه فيما يتعلق بمعدل انتشار هذه الظاهرة في المجتمع السعودي، فإنه لا تتوافر إحصائيات رسمية، إلا أنه يظهر من خلال تتبع الدراسات التي أجريت في المجتمع السعودي وجود هذه الظاهرة حيث أن أكثر من 20% من الأطفال يتعرضون لصورة من صور الإساءة بشكل دائم، وذلك من واقع دراسة اقتصر عينتها على الأطفال الذكور في مدارس التعليم العام؛ وأكدت الدراسات أن الإساءة إلى الأطفال تحدث بصورة أكثر في الأسر ذات الدخل المنخفض والأسر الفقيرة.

وقالت ان الإهمال كان أكثر أنواع الإساءة انتشاراً سواء كان في تغذية الطفل، أو نظافته، أو ملبسه، أو دراسته من قبل الأبوين، ثم الإساءة النفسية من قبل ذويه، تليها الإساءة الجنسية، وأخيراً الإساءة الجسدية. ووجدت الدراسة أن الإساءة أكثر انتشاراً بين الأسر ذات المستوى الاجتماعي والاقتصادي المنخفض، وأكثر أنواع الإساءة انتشاراً هي الإساءة اللفظية والجسدية معاً. وفي السنوات الأخيرة بدأ البحث في العلاقة بين العنف داخل الأسرة والإساءة إلى الأطفال يتزايد، وذلك من قِبَل الباحثين في العلوم الاجتماعية، خاصة بعد أن أظهرت نتائج البحوث وجود علاقة بين هاتين الظاهرتين، فغالباً ما تحدث الإساءة إلى الأطفال بشكل كبير في الأسر التي يسودها العنف والعدوان البدني أو اللفظي بين الزوجين، وخلصت الدراسة إلى وجود ارتباط دال إحصائياً بين خبرات الإساءة التي يمر بها الفرد في طفولته ومعاناته من بعض الاضطرابات النفسية في المستقبل، والمتمثلة في عدم الرضا عن صورة الجسم، وفقدان الشهية العصبي، والشره العصبي.



## ”وزارة التربية“ تحذر من إعطاء ”محرم“ المعلمة تعريفاً بالراتب

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 07 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127846>

الرياض - ظافر الشعلان

حذرت وزارة التربية والتعليم إدارات تعليم البنات في المناطق كلها، من إعطاء أي مُحرم لمعلمة أو موظفة تعريفاً (مشهداً) بالراتب إلا بطلب من صاحبة العلاقة عبر خطاب مصدق من مديرة المدرسة.

وأكد مصدر مطلع في وزارة التربية لـ«الحياة» أمس، أن التوجيه الأخير من الوزارة يأتي في إطار إخلاء مسؤوليتها من حصول ولي أمر المعلمة أو الموظفة على تعريف من دون علم صاحبة الطلب، مشيراً إلى أن الوزارة هدفت بتطبيق النظام الخاص بتأديب الموظفين، الذي يبدأ بالإنداز ثم اللوم والحسميات بحق من منح التعريف في حال اكتشاف مخالفات.

وأوضح أن بإمكان المعلمة طلب التعريف من المدرسة من دون الذهاب إلى إدارة التعليم، إذ منحت الوزارة مديرة المدرسة الصلاحيات الكاملة في هذا الشأن.

يذكر أن وزارة التربية رصدت «محارم» معلمات يرغبن في الحصول على «مشاهد» برواتبهن لتقديمها إلى بنوك ومكاتب استقدام، ما دعا الوزارة إلى توجيه إدارتها بعدم منح أي محرم تعريفاً براتب معلمة أو موظفة حتى لا تتحمل أي تكاليف مالية من قروض أو نحوها.

## العثيمين: «الشؤون الاجتماعية» تشجع على تأسيس المزيد من الجمعيات والمؤسسات الخيرية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 07 أبريل 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/127788>

الخبر - عبد العزيز القرعاوي

أكد وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين، أن وزارته «مستمرة في التوسع، في فتح الجمعيات والمؤسسات الخيرية»، مشيراً إلى أن عدد الجمعيات الخيرية وصل إلى 572 جمعية إضافة إلى 89 مؤسسة خيرية خاصة في المملكة. وأكد تشجيع الوزارة على «تأسيس المزيد من الجمعيات والمؤسسات الخيرية في مختلف المناطق»، متعهداً بتقديم «الدعم المادي والفني والإداري، ومساندة الجمعيات الحديثة التأسيس، للاستفادة من تجارب مثيلاتها التي سبقتها في المجال ذاته، لتحقيق الأهداف الخيرية». وأوضح العثيمين، في كلمة ألقاها أمس، في افتتاح اللقاء السنوي العاشر للجهات الخيرية في المنطقة الشرقية، تحت عنوان «أفضل الممارسات في العمل الخيري» وافتتحه أمير الشرقية الأمير محمد بن فهد، أن الوزارة «تعمل حالياً، على تحقيق الشراكة بين الجهد الحكومي، وجهود الجهات الخيرية العاملة في الميدان الاجتماعي، للانتقال بالعمل الاجتماعي من تقديم المساعدات العينية والمادية إلى مستحقيها، إلى التنمية الاجتماعية للأفراد والمجتمعات، بمفهومها الشامل». وشدد الوزير، على أن أولوية الوزارة تتمثل في «تنفيذ البرامج التأهيلية لسوق العمل، بما يتناسب مع الإمكانيات والقدرات، والعناية في البرامج التمويلية الصغيرة، والعاملين في الحرف، والمهنيين، ليكسبوا لقمة العيش بما يحافظ على كرامتهم». بدوره، أوضح راعي الحفلة الأمير محمد بن فهد، أن «العمل الخيري يشهد إقبالا متزايداً، في أنحاء العالم كافة، يتناسب مع الانفتاح الفكري والحضاري بين الأمم والشعوب، بل أنه امتد إلى خارج حدود الأوطان والدول، للاستفادة من التجارب الميدانية الناجحة في خدمة المجتمع المحلي ومؤسساته الخيرية والاجتماعية». وأشار الأمين العام لجمعية البر في الشرقية الدكتور عبدالله القاضي، إلى أن اللقاء «يسعى إلى تحفيز الممارسات العملية، لنقل نمطية العمل الخيري من التقليدية إلى الاستدامة، وإعطاء نماذج من الممارسات في العمل الخيري، لتشجيع المحسنين والعاملين على الاقتداء والمبادرة والارتقاء في الجودة والعتاء، ونشر ممارسات ناجحة للعمل الخيري وآليات تطبيقاتها، وتعزيز تبادل الخبرات، من أجل تبني أفضل الممارسات الميدانية». ولفت القاضي، إلى أن هناك «استجابة كبيرة من الجمعيات الخيرية، وتفاعلاً مع اللقاء، من خلال الزيادة في أعداد المشاركين، الذين وصلوا إلى 650. ويمثل هذا الرقم نحو ثلاثة أضعاف عددهم في اللقاء الأول. فيما بلغ عدد المتحدثين 39 متحدثاً. ووصل عدد الأوراق العلمية المقدمة إلى هذا اللقاء إلى 25 ورقة». وأبان أنه يصاحب هذا اللقاء «معرض لبعض الممارسات المميزة في مجال العمل الخيري، تُشارك فيه الجهات الخيرية في المملكة، التي لديها ممارسات مُعتمدة من جانب اللجنة العلمية، إضافة إلى الجهات المُمولة».

## موجز عن القضاء

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 22 ربيع الثاني 1431 هـ. الموافق 07 إبريل 2010 العدد 6022  
http://www.aleqt.com/2010/04/07/article\_375587.html

### عبد العزيز محمد هنيدي

(الإعلام والقضاء والثقافة) كان هذا هو عنوان المقالة السابقة حيث أشرت إلى ضرورة انفتاح القضاء على نخب المجتمع من قضاة متقاعدين مختارين ومحامين وحقوقيين وأبرز المثقفين ونخبة أخرى من رجال الأعمال، والانفتاح هذا يكون من خلال الحوار وتبادل وجهات النظر في جو يسوده الاحترام المتبادل في شكل لقاءات ومنتديات ومؤتمرات يتم من خلالها مناقشة الموضوعات التي هي موضوع خلاف مع جهاز القضاء والتي عادة ما تثار في الصحف مثل تأجيل الجلسات بدون مبرر وعدم احترام المتهمين وأصحاب الشكاوى وخاصة القرويين وقلة التعاون مع المراجعين والتقصير في الالتزام بحقوق الإنسان عند التقاضي ... إلخ، ومن خلال تلك اللقاءات تتضح الرؤية ومعرفة الأصح حتى يزول تدريجياً اختلاف وجهات النظر، كل هذا يمنع انغلاق القضاء على نفسه ويتغير دوره من الدفاع عن نفسه إلى المحاوره وتفهم آراء الآخرين ورؤيتهم وإبداء وجهة نظره وقد تكون الأصح وإذا ما حصل هذا فإن البيئة القضائية ستكون أكثر وضوحاً ورقياً وأكثر حضارة ومعاصرة للقرن الحادي والعشرين وخاصة إذا أخذ في الاعتبار العوامل الأربعة التي أشرت إليها في الحلقة السابقة التي تساعد بعون الله في رفع مستوى القضاء وتخلصه من الروتين القاسي والأخطاء الموجهة التي تلوكها الألسن في المجالس، ومن الجميل أيضاً أن تفتح مجالس القضاة في منازلهم ليختلطوا بالمحامين والمثقفين ويدعوهم إلى مآدبهم ومناسباتهم الاجتماعية والعكس صحيح، وحيث وعدت أن تكون هذه الحلقة هي الأخيرة فهذا أنا أوجز للقراء الكرام أهم المسائل التي تم عرضها والآراء التي سردتها، مع العلم أن عدد الحلقات التي كتبتها عن جهاز القضاء بلغت ( 17 ) حلقة بما فيها هذه الأخيرة، وقد تعرضت بصفة عامة للموضوعات التالية:

(أهمية استقلال القضاء)، (حقوق الإنسان في قضاء عادل يتعامل مع المتهمين والجناة بإحسان)، (ما قامت به الدولة لتطوير القضاء مالياً وإدارياً وبن نظام جديد للقضاء)، (أهمية إقران العدل بسرعة البت في القضايا)، (تعويض المتهمين والجناة عما لحق من ضرر من القضاة وهم أبرياء، وتعريف المتهم بحقوقه)، (التوضيح والتعريف بنظام القضاء الجديد)، (أهمية وجود إدارة للجودة في جهاز القضاء)، (حق التقاضي العادل للإنسان)، (احترام القضاة)، (وجود مقصورة للنساء في المحاكم مزودة بحضانة للأطفال ومساعدات للقضاة)، (أهمية القضاء في حياة الإنسان وحقوق القضاة)، (تنظيم القضاء واختصاص المحاكم)، (ديوان المظالم في النظام الجديد)، (لجنة عليا مستقلة لتقييم القضاء)، (البيئة القضائية الحضارية الحديثة)، (أهمية احتكاك وانفتاح القضاء على الحقوقيين والمثقفين) وأخيراً (ملخص لأهم ما كتبت عن القضاء)، هذه هي أهم الموضوعات التي تطرقت إليها في تلك الحلقات المشار إليها وأجدها فرصة مناسبة في هذا الموجز أن أضيف موضوعين أراهما مهمين، الأول: صغر سن بعض القضاة ما يعطي انطباعاً للناس عن قلة الخبرة والممارسة وتقدير الناس فحيداً لو نظر لهذا الموضوع، ولا يعني دائماً أن صغر السن دليل على غياب الحكمة والعلم فهناك حالات نادرة من الشباب الأذكياء المتميزين الذين يخشون الله ويحترمون عباده، لكن أجمع الناس أن الخبرة والحكمة والممارسة تأتي مع طول فترة التعلم والتدريب وكثرة الدورات والإشراف من قبل ذوي الخبرة والحكمة قبل أن يمارس القاضي المقاضاة، والموضوع الثاني هو ضرورة اختيار مجموعة من الأشخاص الذين يعتمد عليهم ليقوموا بزيارة المحاكم بدون سابق إنذار ليتعرفوا على طرق تعامل القضاة مع المتهمين وأصحاب الشكاوى ويسألوا الموجودين في المحاكم بطريقة ذكية عن رأيهم في مستوى التعامل في المحاكم ثم يكتبوا تقارير لإدارة التفتيش أو إدارة الجودة في الجهاز القضائي التي تكون مرجعاً لتلك المجموعة، ولعل هذا الأسلوب يفتح مجالاً لمعرفة مستوى المعاناة لمن يحتكون بالمحاكم ليتم إدارك ذلك وتصحيحه ويمكن أن تكون تلك الزيارات المفاجئة مرتين في السنة، وأكتفي بذلك وكلي أمل أن تتم الاستفادة من هذه الحلقات التي هداني الله تعالى لكتابتها والتي أقصد من ورائها رضا الله تعالى ثم خدمة الدولة والوطن، وكما ذكرت سابقاً سأعود للحديث عن القضاء كلما لزم الأمر، وفي الحلقة المقبلة (116) أعود للحديث عما تبقى من حقوق الإنسان في نظام الحكم الأساس للمملكة.

### محمد الجهمي - محام ومستشار قانوني

لا تشكل الثقافة القانونية في مجتمعنا إلا حيزاً محدوداً، خاصة لدى الشباب، في حين أنها تتعلق بأصل حقوق الفرد وفق ما أقرته الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية، إذ لا ينبغي أن يقتصر الاطلاع على الحقوق والواجبات مع فهمها، والعمل بمقتضاها على كل من يعمل في مجال العدل وإصلاح ذات البين وحقوق الإنسان أو من يعمل داخل مؤسسات الدولة من السياسيين والإعلاميين ومنسوبي الصحة والتعليم والأكاديميين وغيرهم، بل يجب أن يشمل ذلك كل المواطنين ليكونوا على بينة من حقوقهم وواجباتهم التي تنظم سلوكهم داخل المجتمع. إن مفهوم الثقافة يعني إحاطة الفرد بالعلوم والمعارف والآداب والفنون أمّا القانون فهو "مجموعة القواعد القانونية المنظمة لسلوك الفرد داخل المجتمع"، وبالإمعان في التعريفين نجد أنهما موجهان للفرد كونه جزءاً من النسيج الاجتماعي الذي يتأثر ويؤثر على باقي الأفراد سلباً وإيجاباً فكان لزاماً على المشرع سن النظم والقوانين والإلزام بها والأمر بالعمل بموجبها ونشر ثقافتها بما يترتب عليه تنظيم وتنمية سلوك الأفراد في المجتمع وبما يحقق التقدم والرفق الحضاري. لذا فإن الثقافة القانونية مسؤولة مجتمعية ملقاة في الأساس على مؤسسات الدولة وبالأخص تلك المؤسسات التي تعنى بالشأن المحلي كوزارة الثقافة والإعلام ووزارة التربية والتعليم والجامعات والأكاديميين والأمن العام بقطاعاته المختلفة ووزارة التجارة والصحة والأرصاد والبيئة وغيرها، يشاركونهم في ذلك الجمعيات الحقوقية والمحامين والباحثين من القانونيين والشرعيين والكتاب المهتمين من رجال الصحافة وغيرهم. وفي اعتقادي أنه بمقدور وزارة التربية والتعليم حمل لواء نشر الثقافة القانونية بإضافة أساسيات القانون لمناهجها الدراسية حالها حال الفنون والعلوم الأخرى مع مراعاة المرحلة العمرية للطالب والطالبة، يشاركونهم في وضعها تربويون وأكاديميون متخصصون من الحقوقيين والمحامين والجمعيات حقوق الإنسان لما سيكون لذلك الأمر من أثر إيجابي وفعال على الفرد من خلال نشر مفهوم القانون وسلطته التي يستمد منها أحكامه ومبدأ تساوي المواطنين أمام القانون، وحق التقاضي ومبادئ حقوق الإنسان، ومبدأ عدم جواز الاعتذار بالجهل بالقانون والتوسع في طرح النظم القانونية التي تلامس حياة الفرد كأنظمة المرور، ونظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية واختصاصات المحاكم واللجان وشروطات عن اختصاصات الجهات الرسمية التنفيذية. إن كل ذلك وخلافه من المبادئ والأنظمة يؤدي الاطلاع عليها ومعرفتها إلى كسب الفرد الثقة بنفسه، كما ينمي روح الانتماء الوطني لديه وينظم سلوكه داخل المجتمع ويرفع حس المسؤولية والرقابة الذاتية لدى الأفراد والمجتمعات على أنفسهم، كما أن ذلك يحصن المجتمع من الأيدي الغادرة التي انسافت وتنساق إلى المجتمع مزينة لهم إتيان المخالفات في ظل جهلهم بالأنظمة والمبادئ القانونية والعقوبات الرادعة لها. ولا ننسى ما للإعلام من دور هام وجلي في نشر الثقافات والعلوم المتنوعة، هذا إذا ما كثفت البرامج التي تنشر الثقافة القانونية في أوقات العرض المناسبة لما سيكون لذلك من أثر أيضاً بمحو جانب من الأمية الحقوقية التي قد تصيب المجتمع وخاصة شبابه.

## حقوق الناس ومن المسؤول؟

المصدر: جريدة عكاظ الإثنيين 1431/04/20 هـ 05 أبريل 2010 م العدد : 3214  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100405/Con20100405342552.htm>

### سليمان بن محمد العيسى

يكثر الحديث عن هذا الموضوع الذي تضيق معه حقوق الناس، وأقصد به عقود إيجارات العقار.. فالكثيرون من مالكي العمارات ذات الشقق، والفلل التي يتم تأجيرها، يتمادى بعض المستأجرين في المماطلة بتسديد قيمة الإيجارات، ويصرون بالرفض عند طلب إخلاء العقار.. وهذا فعلا يمثل مشكلة كبيرة للمالكين. وحتى عندما تتقدم للجهة المسؤولة وهي إدارات الحقوق داخل الإمارات لا تجد أحيانا استجابة لحماية حقوق الملاك بل على العكس أحيانا تقف هذه الإدارات أو لنقل بعض مسؤوليها إلى جانب المماطلين في تسديد إيجاراتهم أو طلب إخلاء العقار، وقد وصل حد المشكلة إلى إحجام بعض المالكين عن تأجير السعوديين.. وأحيانا تجد لوحة صغيرة على مداخل بعض العمارات تقول لا نؤجر للسعوديين.

والحقيقة أن مع هذه المماطلة في تسديد الحقوق والعناد الكبير في إخلاء العقار.. تجد بعض العذر لمالكي العقارات في إحجامهم عن عدم التأجير للسعوديين.. إنني هنا أتساءل من هو المسؤول عن حفظ حقوق الناس من مالكي العقارات، وإذا ما عرفنا أن العقد شريعة المتعاقدين فإن الإخلال به يمثل استخفافا واستهانة بالالتزام به وبالتالي يستحق من يخل به العقوبة.. بإلزامه بشروط العقد وإيفائه كل الحقوق المترتبة عليه.

لقد سمعت قصصا مأساوية عن هذا الموضوع وسمعت شكاوى كثيرة.. من أطرف ما سمعت وشر البلية ما يضحك أن أحد مالكي العمارات طلب من مستأجر لديه إخلاء الشقة التي استأجرها في عمارته.. بعد أن مضى عامان ونصف دون أن يدفع الإيجار فطلب منه المستأجر المماطل شكواه أو استئجار شقة له في عمارة أخرى على أن يدفع قيمة إيجارها وتكلفة نقل عفشه أيضا. وأمام رفض المستأجر إخلاء الشقة اضطر المالك إلى تحقيق ما طلبه ذلك المستأجر المماطل.. واستعاد بذلك شقته ودون أن يحصل على المبالغ المستحقة على المستأجر. إنه فعلا.. أمر مؤسف.. ومؤلم.. وإذا لم يعالج الأمر بالحزم والشدة.. لحفظ حقوق الناس. فإن التماذي سيستمر وستكبر هذه المشكلة.. وربما تقضي إلى نتائج وخيمة.

## رأي

# مواجهة العنف ضد الأطفال

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1431/04/18 هـ 03 أبريل 2010 م العدد : 3212  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100403/Con20100403342102.htm>

حين يكشف تقرير الأمان الأسري عن أن نسبة الأطفال الذين يتعرضون لعنف الوالدين يبلغ 74 في المائة، فإن ذلك يدل دلالة واضحة على غياب الوعي الصحيح بمفهوم التربية من ناحية، ويدل في الوقت نفسه على أننا سنجد أنفسنا أمام أجيال قادمة سوف تعاني من نتائج هذه التربية، ونعاني نحن جميعا مما يمكن أن ينبني عليها من انحرافات سلوكية وأخلاقية ليست سوى نتائج لتربية لم يكن يتورع فيها الوالدان عن ممارسة العنف تجاه أبنائهم وبناتهم. وحين يكشف التقرير نفسه عن ارتفاع نسبة العنف الجسدي إلى 46 في المائة إضافة إلى العنف الجنسي الذي يبلغ 17 في المائة، فإن ذلك المؤشر يفسر لنا تلك الحوادث التي تبدو لنا استثنائية حين تنتهي إلى وفاة طفل أو طفلة تعرضا للتعذيب على يد أحد الوالدين أو بوجود أحد الوالدين وموافقته، فمن شأن ذلك التقرير أن يؤكد لنا أن ما يظهر على السطح ليس سوى أنموذج مما يحدث داخل الغرف المغلقة ووراء الأبواب الموصدة مما لا يبلغ خبره المسؤولين ولا تطلع عليه أجهزة الإعلام. إن تفشي العنف الأسري يحتاج إلى قيام استراتيجيات وطنية تعمل على مواجهته، تبدأ بإقرار الآليات التي تمكن من اكتشاف ذلك العنف ورصد مظاهره تشارك فيها المستشفيات والمدارس وتتيح للأقارب والجيران وكل من يطلع على تعرض أي طفل للعنف إبلاغ الجهات المسؤولة عليه وتنتهي تلك الاستراتيجية إلى تقنين العقوبات التي تتخذ ضد الآباء المعنفين لأبنائهم وضد أي جهة يمكن لها أن تمارس العنف ضد الأطفال.

## المرأة الضائعة في حقوق الإنسان!

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 1431/04/16 هـ 01 أبريل 2010 م العدد: 3210  
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100401/Con20100401341767.htm

### عبدالله الحكيم

بالأمس القريب تناولت موضوعا عن كبار السن الأيلين إلى رحمة الله بغير دعم ولا إسناد ولا رعاية، ولا هم يحزنون. وللواقع اكتنظت الأجنات المدنية هنا وهناك وفي أماكن أخرى عبر هينات ومنظمات وورش عمل بحقوق الإنسان وحقوق المرأة وحقوق الطفل، وهناك أيضا حقوق العمال، وقطعا فللكل ذي حق حق.. وربما يأتي من بعد سخرية ونكابة حقوق المدمنين والعاشقين.. والجائلين في الأسواق ليل نهار بغير هدف، لكننا لم نسمع إلى الآن عن حقوق الوالدين وتحديدًا حقوق الأم التي حملت الإنسان فأنتج هذه الذكرة بملئها حقوقا. لا يوجد شيء من ذلك كله عبر الهيئات واللوائح بتنظيمات مدنية.

هذا هو العالم الحر بخطاباته وقوانينه.. إنه يؤيد خوض المطالبات القانونية من أجل الفتاة الواعدة الرائعة، فإذا كبرت وأنجبت وأصبحت عجوزا ولم تحصل على حقوق الرعاية والإيواء والكلمة الطيبة ممن أنجبتهم، فالقوانين لا تلتفت إليها، وإذا وجدت من يستمع إليها، فهو لن يقول لها أكثر من لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

لقد أحبوا هذه العجوز عندما كانت فتاة وامرأة.. جميلة ورائعة، ولكنهم يتخلون عنها عندما تصبح عجوزا تتناولها الألسن وتتقاذفها الأناثية متبوعة ومسبوقة بقلة الأدب وانعدام الضمير. توجد لمسات من النفاق الاجتماعي الرائع في بعض هذه القوانين.. ولا أقول التشريعات ولا أقول أبدا أبدا توصيات السماء، فمنذ أن أعطى الله سيدنا موسى الوصايا العشر، إذ كانت هناك وصية «أكرم أباك وأمك».. وعلى نحو أخلاقي فمن لا يكرم أباه ولا أمه، فقطعا لا فائدة منه ترتجى ولن يكون فيه خير لامراته ولا من هم حوله أو على شاكلته.. وقطعا لا يمكن أن يحب أحدا من قلبه.. وبالطرف المقابل مهما تظاهر الآخرون بحبه، فلن يحبه أحد من الناس. ذات مرة وتحديدًا هنا في «عكاظ» جاءت والدة قبل أيام تشكو أن ولدها يدفع بها إلى الحضيض بغير عناية ولا رحمة ولا تقدير. لقد كفل الولد أمه لكونها غير سعودية.. وبحسب إسناد الأم، قال لها ابن بطنها لاحقا و«بتأفف»: «أنا كفيك وأنت ملكي».

إنني أتساءل على من يقع الحق هنا.. على الأم أو على الولد أو علينا أو على الدواهي التي تأتي آخر الزمان.. أو على ثقافة القرف التي ربما لا نعرف أية تفاصيل حولها بأسانيد ومن غير أسانيد. نحن هنا أمام أسوأ درجة انتهاك أخلاقي للرحم.. ولا يمكن تبرير تصرف على هكذا نحو.. لا من خلال قانون ولا من خلال خلاف أو اختلاف لو كانت هذه امرأة بسياق اجتماعي في محل إعراب علاقتها به زوجة، فربما قامت الدنيا وجاء المحامون.. وحاولت هيئة إصلاح ذات البين التدخل عاجلا لرأب الموقف المدني لكيلا يصل مرحلة العنف أو ما يسمى بالإيذاء النفسي للمرأة.

طيب وحاضر مرحبا وعلى العين والرأس.. أو ليست هذه امرأة أيضا ولها من الحقوق مدنيا ودينيا واجتماعيا ما لا يعدله حق آخر يستوي إليه بما هو مثله.. مالكم كيف تحكمون. لقد نشرت الصحافة القصة كما وردت.. ووقع على الأم من جانب ابنها الإهانة مقرونة بالإيذاء النفسي.. هذا عدا النكران.. وما يتبعه من ألم لا يكون مثله ألم وبمواجع لا يكون بطيها مواجع على قدر إهانة تطال الرحم الحقيقي الذي ليس بعده ولا قبله رحم.. فاذا كان الله جل جلاله قال للرحم ما قاله.. هذا عدا تفويضه بما يستوي معه في قوله «واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام، إن الله كان عليكم رقيبا».. ووالله فقط لو تأملنا حرف واو المعية وحده ولا شيء معه.. هذا الذي يسبق في الآية كلمة «و» الأرحام.. لكفتنا هذه الآن وما بعد حتى يقضي الله أمرا كان مفعولا.. لقد وضع الله الرحم في مكان لا يرتقي إليه شيء.. بما هو له الذي مثله.. فكيف بنا إذا جننا من بعد هذا التحريج وما قبله.. ونجد الله ربنا يقول بقديسته الأيلة إلى جلاله في الرحم ما يقول، ولكننا في الوقت نفسه لا نجد القوانين تقول شيئا من عدمه.. فعن أية امرأة نتحدثون...!!



## حقوق الإنسان في العالم

## "حقوق الإنسان" ناقشت أوضاع الشهداء والأسرى

المصدر: جريدة القبس الاربعاء 07 ابريل 2010، 22 ربيع الثاني 1431، العدد 13238  
<http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=592570&date=07042010>

ناقشت لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان أوضاع الشهداء والأسرى بحضور ذوي الشهداء والمسؤولين في مكتب الشهيد واللجنة الوطنية للأسرى والمفقودين ومسؤولين من وزارتي الداخلية والدفاع. وقال رئيس لجنة حقوق الإنسان النائب د. وليد الطبطبائي عقب اجتماع اللجنة إنه تمت مناقشة الالتماسات المقدمة من ذوي الشهداء ومقترحات أهالي المفقودين، مشيراً إلى التباحث لتكريم الشهداء بشتى المجالات. ولفت الطبطبائي الى أن 12 من ذوي الشهداء لم يجنسوا ويجب تكريمهم من خلال منحهم الجنسية الكويتية، وكذلك إطلاق وتسمية الشوارع بأسماء الأبطال الشهداء وإقامة نصب تذكاري يقام في ساحة العلم. وأعلن الطبطبائي وجود 9 رفات تم اكتشافها في إحدى المقابر الجماعية سيتم البحث فيما إذا كانت من المفقودين المسجلين في لجنة الأسرى لافتاً الى وجود 270 مفقوداً لم يتم التوصل الى رفاتهم. وشدد الطبطبائي على أن البحث عن رفات الأسرى يتم بشكل جدي من قبل الجهات المختصة في حالة ثبت أن الرفات التي تم اكتشافها هي لأسرى كويتيين، مؤكداً ان التباحث عن رفات الأسرى سيستمر لحين التوصل الى باقي الرفات.



## جمعية الإمارات لحقوق الإنسان تستقبل رئيس منظمة حقوقية سويسرية

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء 2010/04/07  
<http://www.alkhaleej.ae/portal/b00ae4b8-d539-4adb-90e9-0c339d0a44f1.aspx>

بحث محمد حسين الحمادي أمين سر عام جمعية الامارات لحقوق الانسان ومايكل هوفمان رئيس منظمة "فيفر لمكافحة الاتجار بالبشر" في المملكة السويسرية امكانات التعاون بين الجانبين وخاصة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر. واطلع الحمادي رئيس منظمة "فيفر" خلال اللقاء الذي تم في مقر الجمعية . على أنشطة الجمعية ومشاريعها ولجانها وخاصة لجنة مكافحة الاتجار بالبشر . مؤكداً دور حكومة دولة الامارات العربية المتحدة في التصدي لهذه الظاهرة من خلال سن قوانين وانشاء مراكز خاصة لايواء ضحايا الاتجار بالبشر على مستوى الدولة . حضر اللقاء جميلة الهاملي عضو مجلس ادارة الجمعية وعبدالرحمن غانم رئيس لجنة التمكين الاجتماعي والناشطة سعاد حسين .

## احتجاجاً على عدم صرف رواتبهم 6 أشهر اعتصام 150 عاملاً أمام "حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة القبس الاربعاء 07 ابريل 2010، 22 ربيع الثاني 1431، العدد 13238  
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=592522&date=07042010

وسيم حمزة

لا مأوى.. لا مستحقات.. لا إقامات ولا رواتب لمدة 8 أشهر، فكيف يأكلون ويشربون؟ وأين ينامون؟ ولماذا الظلم في دولة القانون؟  
«عاوزين مستحقاتنا وحنمشي خلاص».. «مش لاقين ناكل».

عبارات خرجت من صميم المعاناة التي يعيشها 150 عاملاً من أبناء الجالية المصرية من عمال إحدى شركات المقاولات، حيث نظموا اعتصاماً أمس الأول أمام الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان، بعد أن أغلقت في وجوههم جميع الأبواب بداية من إدارة الشركة، وحتى المعنيين في إدارات وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وبعد ان ثبت لهم بأن لا حياة لمن تنادي، قرروا اللجوء الى من يدافع عن الإنسانية أمليين بأن يكون لصوتهم صدى.  
قنبلة موقوتة

تحدث أحد العمال (حارس) عن معاناته بالقول ان الشركة أرغمتني على دفع مبلغ 400 دينار مخالقات للإقامة وهو ما يجب أن تقوم به الشركة، فهي لم تجدد الاقامات لبعضنا منذ سنة تقريباً والبعض الآخر منذ 6 أشهر ولا يمكنها تجديد اقامتنا بسبب عدم وجود اعتماد توقيع لديها.

وأضاف ان الأمر ذاته بالنسبة الى الرواتب، حيث لم نتسلمها منذ 8 أشهر وبعض العمال قبضوا لكن بالواسطة، اضافة إلى التزامنا بالجلوس في البيت خوفاً من القاء القبض علينا.

وأكمل بالقول ان اهلي يرسلون لي المال من مصر حتى اصرف على نفسي بدلا من أن اساعدهم، لكن المسؤولين عن جمعية حقوق الإنسان وعدونا بتبني قضيتنا واتصلوا بوكيل اول وزارة الشؤون كي يتم اتخاذ اجراءات فعلية بهذا الشأن.  
وأضاف لسنا متسولين، نحن أشخاص تعبنا ونطالب بحقوقنا لكننا لسنا بشرا في نظر مسؤولي الشركة «كل الأشخاص الذين أعرفهم استألفت منهم المال».

إجراءات سريعة

وتضامنا مع العمال أكدت نائبة رئيس الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان مها البرجس ان مثل هذا التعامل مع العمالة يشوه سمعة الكويت، خاصة اننا سنستضيف في شهر مايو المقبل المراجعة الدورية لمنظمة حقوق الإنسان.

واضافت ان قضية البدون لم تحل حتى الآن ولدينا يوميا مشكلة عمالة وسببها ان شركة واحدة تسيء للبلد كله، علما بأن الحكومة أخبرتنا منذ مدة انه تمت تصفيتها وتوقيفها لكن تبين ان هذا الكلام غير صحيح.

وأوضحت البرجس لقد اتخذنا بعض الاجراءات السريعة لحل المشكلة وأجرينا اتصالا بوكيل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وحولنا الى علاقات العمل في منطقة الشعب لعمل اثبات حالة للعمال، الذين - مع الأسف - قاموا بهذه الخطوة مسبقا للإدارة نفسها التي لم تتجاوب معهم، ونحن الآن سنعاود المطالبة بهذا الحق وسنطالب أيضا بصرف رواتبهم ومستحقاتهم كاملة وتسهيل اجراءات تحويل اقاماتهم ورفع الغرامة عنها، لان هذه الغرامات يجب ان تتكفل بها الشركة وليس هؤلاء العمال، فالشركة هي المسؤولة عن تجديد الاقامات.

وتساءلت البرجس بالقول: من نلوم في التقصير في تطبيق قانون العمل الجديد الشركات ام الحكومة التي لم تتحرك بعد لتنفيذه اضافة إلى عدم تفعيل للقوانين التي تحمي العامل؟

تحذير

وتبّنت البرجس وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الى ان البلاد لديها المراجعة الدورية لحقوق الانسان بعد شهر، خصوصاً ان الوضع سيئ بالنسبة للعمالة وحقوق الانسان في البلاد تحتاج الى ان تُكرّس.

واضاف: لا بد من حل هذه القضية، فهؤلاء العاملون وراءهم عائلات، فعلى الاقل اعطوهم مستحقاتهم ليرحلوا الى بلادهم، هل يعقل ان يخدم شخص شركة 25 سنة ولا يحصل في النهاية على شيء.

10 سنوات خدمة

اما احد العمال الذي يتجاوز عمره الـ 50 عاماً ويعمل ميكانيكياً في الشركة فقال: انا اعمل منذ 10 سنوات في هذه الشركة وبدأت مشكلتي عند عودتي من مصر منذ 6 اشهر، حيث استلمت عملي لكن لم استلم حقوقي حتى الآن، وانا بحاجة لمستحقاتي، اضافة الى الراتب، وكما حسبت الشركة لي المستحقات فقد بلغت 1400 دينار، اضافة الى ان اقامتي ستنتهي بعد شهر ولست مستعداً للمخالفة ودفع دينارين كل يوم، انا اريد ان اخذ حقي وأعود الى بلادي فقط.

واكمل بالقول: لقد طالبنا بحقوقنا عند الشؤون الاجتماعية والعمل اكثر من 5 مرات، والشؤون ترسلنا الى لجنة المنازعات ومجمع الوزارات، كما لجأنا الى السفارة، حيث دفعت 135 ديناراً لوقف طردنا من العمارة التي نقطن بها في منطقة الفروانية، ونحن بالنهاية عمال خدمات لا نعتمد الا على راتبنا المقطوع.

كويت الخير

طالب أحد العمال باسم جميع المعتصمين الجهات المعنية بصرف رواتبهم وكل حقوقهم، وحل مشكلة السكن خاصة بعد ان تم إنذارنا بالإخلاء بالقوة الجبرية في 19 من الشهر الجاري، فالشركة لم تعط مالك المبنى حقه منذ 6 أشهر.

وأضاف بالقول: نحن لم نأت إلى الكويت الخير حتى نهان وأي مسؤول في البلاد ينظر الى حالنا لن يرضى بذلك. يأكلون من الحاويات

قال احد العمال «ان عمال الجالية العربية يمكنهم ان يحصلوا على جزء من حقوقهم»، أما بالنسبة للعمال الآسيويين في الشركة والبالغ عددهم 18 الف عامل يعيشون في ظروف لا تطاق فبعضهم يأكل من حاويات القمامة ويعيشون من دون اقامات ولا رواتب ايضاً. لجنة المنازعات

طالب عضو لجنة الشكاوى في الجمعية الكويتية لحقوق الانسان محمد العجمي وزير الشؤون الاجتماعية والعمل بحل هذه المشكلة لانها مشكلة انسانية قبل كل شيء، فهل يعقل ان يكون في البلاد عمال يجلسون لمدة 8 اشهر من دون استلام رواتبهم فضلاً عن طردهم من السكن؟

واضاف نحن بدورنا لان سنتوجه فوراً الى لجنة المنازعات لالتقاء باحد المسؤولين هناك وحل هذه المشكلة، وفي حال عدم الاستجابة لهذه المطالب سنجتمع وسننخذ اجراءات ستفاجئ الجميع.



## السعودية تفرج عن متهم بـ "السعي لقلب الحكم"

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء، 2010/04/07

<http://www.alkhaleej.ae/portal/b00ae4b8-d539-4adb-90e9-0c339d0a44f1.aspx>

أعلنت جمعية "حقوق الإنسان أولاً" السعودية أمس، أن وزارة الداخلية أفرجت عن أحد المعتقلين الذين يقبعون في السجن منذ أكثر من 3 سنوات من دون محاكمة متهم بـ "السعي لقلب نظام الحكم وتمويل الإرهاب". وقالت الجمعية إن "الداخلية أطلقت سراح فهد بن محمد الصخري الذي وصل ليل الاثنين/الثلاثاء، إلى جدة قادماً من الرياض".

## الكويت تشارك في اليوم العالمي للتوحد

### بان كي مون: لمنح المعاقين حقوقهم الإنسانية كاملة

المصدر: جريدة القبس السبت 2010/04/03

<http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=591314>

الأمم المتحدة - كونا -

دعا السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون امس المجتمعات المدنية الى اعادة تقييم موقفها السلبي تجاه المصابين بالاعاقات، ومنها مرض التوحد وازالة التحيزات المتعصبة ضدهم. وأعرب بان في كلمته بمناسبة الاحتفال اليوم باليوم العالمي لمرض التوحد عن اسفه لمعاناة مرضى التوحد الذين يعيشون معهم بعبء مزدوج منها معاناتهم اليومية مع تحديات المرض ومواجهة مواقف المجتمعات السلبية المتعصبة الوقحة وعدم تلبية احتياجاتهم. وأكد اهمية الاحتفال بذكرى اليوم العالمي التوعوي لمرض التوحد للعام الحالي، داعيا الى الانضمام لمرضى التوحد وعائلاتهم والمدافعين عن حقوقهم لرفع مستوى التوعية والادراك. لا للتعصب

وشدد بان كي مون على مراقبة انفسنا واعادة تقييم مواقفنا لازالة الكبرياء والتصرف التعصبي ضد المعاقين، داعيا الى تكريس انفسنا لخلق مجتمع عادل يمنح الجميع حقوقهم والحريات الاساسية. وأضاف ان افضل وسيلة لمعالجة ذلك الوضع عن طريق اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة التي دخلت حيز التنفيذ في مايو عام 2008 الهادفة الى منح هؤلاء الأشخاص جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي يتمتع بها الآخرون. وأشار بان كي مون الى امكانية اجراء البحوث وتنظيم حملات التوعية لمنح الراشدين والاطفال ذوي الاعاقة مثل المصابين بالتوحد الدعم وفرصة الانتماء التام الى المجتمع دون اي استثناءات. يذكر ان 144 دولة وقعت اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة و 83 دولة صادقت على الاتفاقية. احتفال الكويت

ويجىء احتفال العالم باليوم العالمي للتوحد الذي أطلقته هيئة الأمم المتحدة في عام 2008 بناء على طلب خليجي كان نتاج عمل الرابطة الخليجية للتوحد منذ انشائها في 2002 في الكويت. وقالت مؤسسة ومديرة مركز الكويت للتوحد ورئيسة الرابطة الخليجية للتوحد د. سميرة السعد في تصريح صحفي بهذه المناسبة انهم حاولوا جاهدين من خلال الاعلام المرئي والمقروء والمحاضرات ونشر الكتب باللغة العربية بالاضافة لمجلة (صرخة صامتة) تعريف المجتمع الكويتي والخليجي والعربي بهذه الاعاقة التي لم تعرف ولم يتم تقديم أي خدمات للمصابين بها حتى بداية التسعينات. واعربت عن سعادتها بالتطور وزيادة الوعي بين الناس باعاقه التوحد خلال 20 عاما مضت، مشيرة الى ان الأمانة العامة للأوقاف ساهمت في احتضان مشروع مركز الكويت للتوحد منذ بدايته من خلال توفير المبنى الذي تطور وأصبح معلما من معالم الكويت، ودليلا على رقيها، ويحرص زوار الكويت على زيارته والتعرف على برامجه ولقاء الطلبة والطالبات والعاملين فيه. واضافت ان تصميم المبنى «مخروطي الشكل» صمم ليلفت نظر المارة حيث عكس وضع المخروط ليحكي حاجة إعاقه التوحد للاستكمال سواء بالبحث العلمي عن أسبابه وجيناته وعلاجه أو بالمزيد من الخدمات لكل المستويات البسيطة والصعبة منه والأعمار الصغيرة والكبيرة من المصابين به.

## استعرضوا قضايا المدونات والبدون وحقوق المرأة والطفل جمعية حقوق الإنسان لوفد البرلمان الأوروبي: قانون العمل الجديد ينظم التعاقد

المصدر: جريدة القبس الجمعة 2010/04/02  
<http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=591314>

عقد رئيس واعضاء الهيئة الادارية للجمعية الكويتية لحقوق الإنسان امس الاول، لقاء مع وفد البرلمان الاوروبي الزائر الى الكويت في مقر جمعية الخريجين.

وقد تبادل الحاضرون وجهات النظر بشأن قضايا حقوق الانسان والمشاكل التي يواجهها الناشطون في هذا المجال في الكويت، وقد طرح اعضاء الوفد تساؤلات بشأن اوضاع العمالة الوافدة وكيفية التعامل معها، وافاد رئيس واعضاء الهيئة الادارية للجمعية بان قانونا جديدا قد صدر أخيرا للعمل في القطاع الاهلي ينظم التعاقد بين العمال وارباب العمل ويضمن حقوقا معقولة لفئات العاملين. وطرح اعضاء الوفد على البرلمان الاوروبي مسألة الحقوق القانونية للعمالة المنزلية. واثار ممثلو الجمعية الى ان قانون العمل في القطاع الاهلي لا يوفر حماية قانونية لفئة العمالة المنزلية، بيد ان الحكومة واعضاء مجلس الامة بصدد طرح مشروع قانون للعمالة المنزلية نأمل ان يتم اعتماده خلال دور الانعقاد الحالي لمجلس الامة.  
حقوق المرأة

بعد ذلك طرحت قضايا عديدة بشأن حقوق المرأة وحقوق الطفل وكيفية التعامل مع العنف المنزلي والاعتداءات على المرأة والاطفال. وقد بين عدد من اعضاء الهيئة الادارية توافر القوانين الرادعة وصدور احكام مناسبة بشأن هذه القضايا، بالإضافة الى طرح مسألة المدونات وما اذا كانت هناك قيود عليها من قبل السلطات الحكومية، وجرت مناقشة هذه الامور. واخيرا تطرق الحاضرون لمسألة «البدون»، وقد اوضح رئيس الهيئة الادارية بان الجمعية تعمل مع الجهات المختصة وذات الصلة من اجل ايجاد المعالجة الملائمة لهذه القضية وبما يتوافق مع مبادئ الاعلان العالمي لحقوق الإنسان.

## شارك في اجتماع الخبراء بالجامعة العربية..

### المري: قطر حريصة على تعزيز حقوق الإنسان إقليميا ودوليا

المصدر: جريدة الشرق القطرية الإربعاء -04-07-2010  
<http://www.al-sharq.com/articles/more.php?id=189046>

القاهرة-السيد السعدني:

أكد الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ورئيس لجنة حقوق الإنسان العربية أن دولة قطر من الدول التي تحرص على تعزيز حقوق الإنسان ليس فقط على الصعيد المحلي بدولة قطر ولكن على الصعيدين الإقليمي والدولي.. مشيراً إلى أن انضمامها إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان يدل على اهتمام كبير من الدولة بحقوق الإنسان.

وقال المري على هامش اجتماعات اللجنة الفرعية لحقوق الإنسان المنبثقة عن اللجنة الدائمة بالجامعة العربية هناك العديد من المبادرات الإقليمية التي قامت بها الدولة على الصعيد الإقليمي أو الدولي موضحاً أن أحدث هذه المبادرات تمثلت في مبادرة دولة قطر لبناء قدرات العاملين في الجهات العاملة في مجال الاتجار بالبشر وذلك من أجل مكافحة الاتجار بالبشر وهي المبادرة العربية ولذلك قامت الدولة باحياء اليوم العربي لحقوق الإنسان من خلال بعض الفعاليات وذلك بالتزامن مع يوم حقوق الإنسان القطري. وأشار إلى أن اللجنة وضعت مجموعة من الآليات والتصورات لنشر ثقافة حقوق الإنسان في الدول العربية وهناك العديد من البرامج والدورات التدريبية في هذه الخطة مؤكداً أن دولة قطر لديها برنامج طموح وخطط واستراتيجيات لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وهو ما يجعلنا ننقل الخبرة القطرية في هذا المجال لعمل اللجنة وتنفيذ الخطة.

وأوضح أن اجتماع لجنة خبراء حقوق الإنسان العربي تطرق إلى عدة مواضيع من أهمها الخطة العربية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في الوطن العربي وهذه الخطة هي توصية من توصيات لجنة الخبراء الخاصة بحقوق الإنسان ورفعت للجنة الدائمة وأقرت في اجتماع القادة بقمة سرت في ليبيا وقال اننا نظر إلى تفعيل هذه الخطة من خلال وضع بعض الآليات والتصورات وذلك لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المنطقة العربية مشيراً إلى انه سيتم رفع هذه الآليات والتصورات للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان كما تمت مناقشة احياء اليوم العربي لحقوق الإنسان الذي يصادف 16 مارس من كل عام.. وأضاف المري قائلاً في هذا الاجتماع وضعنا بعض التصورات التي يمكن من خلالها احياء الاحتفال باليوم العربي لحقوق الإنسان مطالباً كرئيس للجنة الخبراء من الدول العربية التي لم تصادق او تنضم إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان بسرعة الانضمام لهذا الميثاق الذي يؤكد تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الوطن العربي وكذلك لن تقوم الدول التي انضمت لهذا الميثاق برفع تقارير دورية طبقاً للإجراءات إلى لجنة الميثاق.